٢١٨
ط . ب

الطريقة المحمدية ، تأليف البركلي ، محمد بن بير علي - ٩٨١هـ . كتب سنة ١٠٦١هـ .

١٨٦ ق ١٧ س ٢٠ × ١٤ سم

نسخة حسنة ، بأولها نقص ، خطها تعليق حسن ، طبعت ببولاق سنة ١٢٩٦هـ كما في معجم المطبوعات .

٧٤٩٥

الاعلام ٦: ٢٨٦ أوقاف بغداد ٢ : ٤٤٦

أ - الشعائر والتقاليد والأخلاق الاسلامية

أ - المؤلف ب - تاريخ النسخ .

ف ١٢٠٨١/١

١٠/٦/١٤

Copyright © King Saud University

المملكة العربية السعودية



UNIVERSITY LIBRARIES

عمادة شؤون المكتبات

Kingdom of Saudi Arabia

King Saud University

Riyadh, 11451 P.O. Box 2454

NO. .... : الرقم

١٣٥

Copyright © King Saud University



Copyright © King Saud University



مكتبة جامعة الملك سعود "قسم المخطوطات"

الرقم: ٧٤٩٠ ف ١٥٨١/١

العنوان: الطريقة المحمدية

المؤلف: البركلي، محمد بن بير علي - ٩٨١ هـ

تاريخ النسخ: ١٠٦١ هـ

اسم الناسخ:

عدد الأوراق: ١٨٦ ق

ملاحظات:

يطاع فيما سوى ذلك فيما تحقرون من اعمالكم فاحذروا انّي
قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا كتاب الله تعالى
وسنة نبيه ت عن علي انه قال قال رسول الله عليه السلام من
قرا القران واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله تعالى
به الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار

النوع الثاني في الاعتصام بالسنة الآيات قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور
رحيم قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكا
فرين واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون لقد من الله
على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم يتلو عليهم اياته
ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي
ضلال مبين يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول
ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تاويلا فلا
وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا
في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ومن يطع الله والرسول
فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين

جواب الامر اي يرضى عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز عن فرطاتكم فيقربكم من جناب عزه ويبويكم في جوار قدسه عبر عن ذلك بالمحبة على طريق الاستعارة والمقابلة

لا يرضى ولا يثني عليهم وانما لم يقل ولا يحبهم لقصد العموم والدلالة على ان التولي كفر وانه من هذه الحيثية ينفي المحبة وان محبته مخصوصة بالمؤمنين

القران بعد ما كانوا لم يسمعوا الوحي

ترغيب في الطاعة بالوعد عليها مرافقة اكرم الخلايق واعظمهم قدرا

والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا من يطع الرسول فقد
اطاع الله ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون
ويؤتون الزكوة والذين هم باياتنا يؤمنون الذين يتبعون
الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية
والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهيهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات
ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم واولئك هم المفلحون

والاغلال التي كانت عليهم فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه صح

قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك
السموات والارض لا اله الا هو يحيي ويميت فامنوا بالله ورسوله
النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فليحذر الذين يخالفون عن
امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم لقد كان لكم في
رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر
الله كثيرا يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا و
داعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا ومن يطع الله ورسوله فقد
فاز فوزا عظيما وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا
واتقوا الله ان الله شديد العقاب الاخبار وعن العرباض
بن سارية انه قال صلى بنا رسول الله عليه السلام ذات يوم ثم اقبل علينا

بوجهه

بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت
منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة مودع
فماذا تعهد الينا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
وان كان عبدا حبشيا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا
عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة
وكل بدعة ضلالة د ت وعن المقدام انه قال قال رسول الله عليه السلام
الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على
اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه
وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله عليه السلام كما
حرم الله الا لا يحل لكم الحمار الاهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطة
معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليهم ان يقروه
وله ان يعقبهم بمثل قراه د ت وعن ابي رافع ان رسول الله عليه السلام
قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه امر مما امرت به او
نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه
د وعن العرباض بن سارية انه قال قام فينا رسول الله عليه السلام
فقال ايحسب احدكم متكئا على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئا

Copyright © King Saud University

الا ما في هذا القرآن الا واني قد امرت ووعظت ونهيت
عن اشياء انها لمثل القرآن او اكثر وان الله تعالى لم يحل لكم ان
تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نسائهم
ولا اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم م عن جابر رضي الله عنه
كان رسول الله عليه السلام اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته
واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول
بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة و
الوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي
هدي محمد عليه السلام وشر الامور محدثاتها وكل محدث بدعة
وكل بدعة ضلالة خ عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي
عليه السلام كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال
من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى حكـ عن ابي سعيد
انه قال قال رسول الله عليه السلام من اكل طيبا وعمل في سنة و
امن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا في امتك
اليوم كثير قال وسيكون في قوم بعدي صحـ عن ابن عباس
عن النبي عليه السلام انه قال من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله
اجر مائة شهيد عن زيد بن طلحة عن ابيه عن جده عن النبي عليه السلام

انه قال

انه قال ان الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا فطوبى للغرباء
الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي م عن رافع
بن خديج انه قال قال رسول الله عليه السلام انتم اعلم بامر
دنياكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
عن النبي عليه السلام انه قال لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه
تبعا لما جئت به خ م عن عبد الله بن عمرو انه عليه الصلاة و
السلام قال ليأتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل
بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي
من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين
ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة
واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي ت
عن انس رضه ان رسول الله عليه السلام قال له يا بني ان قدرت
ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال
يا بني وذلك من سنتي ومن احيا سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي
في الجنة د ر عن جابر عن النبي عليه السلام حين اتاه عمر فقال انا
نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها
فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد

Copyright © King Saud University

جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي
حذ عن مجاهد انه قال كنا مع ابن عمر رضه في سفر فمر بمكان فحاد
عنه فسئل لم فعلت ذلك قال رأيت رسول الله عليه السلام فعل
ذلك ففعلت د عن ابن عمر انه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة
فيقيل تحتها ويخبر ان النبي عليه السلام كان يفعل ذلك م عن انس رضه
انه قال قال رسول الله عليه السلام من رغب عن سنتي فليس مني حب
عن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله عليه السلام لكل عمل شرة
ولكل شرة فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن
كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك طك حب حك عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله عليه السلام قال ستة لعنتهم و
لعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة الزائد في كتاب الله تعالى
والمكذب بقدر الله والمتسلط على امتي بالجبروت ليذل
من اعز الله ويعز من اذل الله والمستحل حرمة الله والمستحل من عترتي
ما حرم الله تعالى والتارك لسنتي حم عن انس رضه قال قال رسول الله
عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وو
لده والناس اجمعين الفصل الثاني في البدع الاخبار خم عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله عليه السلام من احدث في

امرنا

امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد خ عن الزهري قال دخلت على انس وهو يبكي فقلت
ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة
وهذه الصلوة قد ضيعت طب عن غضيف بن الحارث ان
النبي عليه السلام قال ما من امة ابتدعت بعد نبيها في دينها
بدعة الا اضاعت مثلها من السنة طب عن انس رضه انه قال
قال رسول الله عليه السلام ان الله تعالى حجب التوبة عن كل صاحب
بدعة حتى يدع بدعته جه عن ابن عباس رضه انه قال قال رسو
ل الله عليه السلام ابى الله تعالى ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع
بدعته جه عن حذيفة انه قال قال رسول الله عليه السلام لا يقبل الله
لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا
عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث
عرباض بن سارية وجابر فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه
السلام كل بدعة ضلالة وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون
مباحا كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل لب الحنطة والشبع
منه وقد تكون مستحبا كبناء المنارة والمدارس وتصنيف
الكتب بل قد تكون واجبا كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة

كعلم الكلام

Copyright © King Saud University

ونحوهم قلنا للبدعة معنى لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة او
عبادة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث كالرفعة من
الارتفاع والخلفة من الاختلاف وهذه اي المقسم في عبارة
الفقهاء يعنون بها ما احدث بعد الصدر الاول مطلقا ومعنى
شرعي خاص هو الزيادة في الدين او النقصان منه الحادثان
بعد الصحابة بغير اذن من الشارع لا قولا ولا فعلا لا صريحا ولا
اشارة فلا تتناول العادات اصلا بل يقتصر على بعض الاعتقادات
وبعض صور العبادات فهذه اي مراده عليه السلام بدليل قوله
عليه السلام فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
وقوله عليه السلام انتم اعلم بامر دنياكم وقوله عليه السلام من احدث
في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد والبدعة في الاعتقاد اي المتبادرة
في اطلاق البدعة والمبتدع والهوى واهل الاهواء فبعضها كفر
وبعضها ليست به ولكنها اكبر من كل كبيرة في العمل حتى القتل و
الزنا وليس فوقها الا الكفر والخطاء في الاجتهاد فيه ليس بعذر
بخلاف الاجتهاد في الاعمال وضد هذه البدعة اعتقاد اهل السنة
والجماعة والبدعة في العبادة وان كانت دونها لكنها
ايضا منكر وضلالة لا سيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابلة

البدعة سنة الهدى وهي ما واظب النبي عليه السلام عليه من جنس العبادة
مع الترك احيانا او عدم الانكار على تاركه كالاعتكاف واما
البدعة في العادة كالمنخل فليس فعلها ضلالة بل تركه في الورع
اولى وضدها السنة الزائدة وهي ما واظب عليه السلام عليه من غير
جنس العبادة كالابتداء باليمين في الافعال الشريفة وباليسار
في الخسيسة فهي مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم ثلث اصناف
مترتبة في القبح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام وقت
الصلوة المراد من الاذان والمدارس وتصنيف الكتب عون
للتعلم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي عن المنكر وذب
عن الدين فكل مأذون فيه بل مأمور به وعدم وقوعها في القدر
الاول اما لعدم الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم
التفرغ له بالاشتغال بالاهم او لنحو ذلك ولو تتبعت كل
ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا فيه من
الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك
السنة بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد في شيء بين كونه سنة
وبدعة فتركه لازم واما ترك الواجب بل هو اشد من فعل البدعة
او على العكس ففيه اشتباه حيث صرحوا فيمن تردد في شيء بين

Copyright © King Saud University

فمن ترك الواجب الفعله لاحتمال كونه بدعة

كونه بدعة وواجبا انه يفعله وفي الخلاصة مسئلة تدل على
خلافه حيث قال اذا شك في صلوته انه هل صلاها ام لا ان
كان في الوقت فعليه ان يعيدها وان خرج الوقت ثم شك لا
شيء فيه ولو كان الشك في صلوة العصر يقرا في الركعة الاولى
والثالثة ولا يقرا في الثانية والرابعة انتهى وتعيين الاوليين
للقراءة في الفرض واجب وقد امر بتركه حذرا عن احتمال
وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة فالتطبيق اما بحمل
البدعة على ما لم ينه عنه بخصوصه او الواجب على معنى الفرض
او الواجب المستقل لا الضمني او بالحمل على الروايتين والله تعالى
اعلم فان قيل ما قد سبق دل على ان الكتاب والسنة كافيان
في امر الدين وان ما لم يثبت باحدهما بدعة ضلالة فكيف يستقيم
قول الفقهاء الادلة الشرعية اربعة قلنا لا بد للاجماع من سند
من احدهما حالا او مالا على الصحيح وللقياس من اصل ثابت باحدهما
وانه مظهر لا مثبت فمرجع الاحكام ومنشؤها اثنان في الحقيقة
فظهر من هذا ان ما يدعيه بعض المتصوفة في زماننا اذا انكر
عليهم بعض امورهم المخالف للشرع الشريف ان حرمة ذلك في
العلم الظاهر وانا اصحاب العلم الباطن وانه حلال فيه وانكم تا

وهو مخالف الظاهر

تاخذون

تاخذون من الكتاب وانا ناخذ من صاحبه محمد عليه السلام
فاذا اشكل علينا مسئلة استفتينا منه فان حصل قناعة
فيها والا رجعنا الى الله تعالى بالذات فناخذ منه وانا
بالخلوة وهمة شيخنا نصل الى الله تعالى فيكشف لنا العلوم فلا
نحتاج الى الكتاب والمطالعة والقراءة على الاستاذ وان
الوصول الى الله لا يكون الا برفض العلم الظاهر والشرع وانا
لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية والكرامات
العلية من مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء والكبار وانا
اذا اصدر منا مكروه او حرام ننبه في النوم بالرؤيا فنعرف بها
الحلال والحرام وانا فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننبه عنه في المنام
فعلمنا انه حلال ونحو ذلك من الترهات كله الحاد وضلال اذ فيه
ازدراء للشريعة الحنيفية والكتاب والسنة النبوية وعدم الا
عتماد عليهما وتجويز الخطاء والبطلان فيهما والعياذ بالله تعالى
فالواجب على كل من سمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانكار
على قائله والجزم صرح العلماء بان الالهام ليس من اسباب المعرفة
بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا اذا خالفا كتاب
العليم العلام او سنة محمد عليه السلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية

اذا يكونان باطلين بالاتفاق وكراهه

Copyright © King Saud University

وامام ارباب الطريقة والحقيقة جنيد البغدادي عليه رحمة الهادي
الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول عليه السلام و
قال من لم يحفظ القران ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا
الامر لان علمنا ومذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة وقال
السري السقطي رح التصوف اسم لثلث معان وهو الذي لا يطفئ
نور معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه عليه ظاهر
الكتاب ولا تحمله الكرامات على هتك محارم الله وقال ابو يزيد البسطامي
رح لبعض اصحابه قم بنا الى هذا الرجل قد اشتهر نفسه بالولاية وكان
رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فمضينا اليه فلما خرج من بيته ودخل
المسجد رمى ببزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه
قال هذا رجل غير مامون على ادب من اداب رسول الله عليه السلام
فكيف يكون مامونا على ما يدعيه وقال لو نظرتم الى رجل اعطي من
الكرامات حتى ترتفع في الهوى فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه
عند الامر والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة وقال ابو سليمان
الداراني رح ربما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم اياما فلا اقبل الا
بشاهدين عدلين الكتاب والسنة وقال ذو النون المصري
رح من علامات المحب لله تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه الصلوة والسلام

جمع خلق ملكة تصدر عنها الافعال الباطنة بسهولة

في اخلاقه وافعاله واوامره وسننه وقال الحافي رحمة الله عليه رايت النبي عليه
توفي سنة سبع وعشرين ومائتين
السلام في المنام فقال لي يا بشر هل تدري بم رفعك الله تعالى من بين اقرانك قلت
لا يا رسول الله قال عليه الصلوة والسلام باتباعك بسنتي وخدمتك للصالحين
ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي هو الذي بلغك منازل
الابرار وقال ابو سعيد الخراز رحمه كل باطن يخالفه ظاهر فهو باطل وقال محمد بن
الفضل رحمه ذهاب الاسلام من اربعة لا يعملون بما يعلمون ويعملون بما لا يعلمون و
ولا يتعلمون ما يعملون والناس من العلم يمنعون كما ذكر من كلام سيد الطا
ئفة الى هنا منقول من رسالة القشيري رحمه انظر ايها العاقل الطالب للحق ان هؤلاء
عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب السلوك الى الله تعالى والحقيقة
وكلهم يعظمون الشريعة الشريفة ويبنون علومهم الباطنة على السيرة
الاحمدية والملة الحنيفة فلا تغرنك طامات الجهال المتشكين وشطحهم الفا
سدين الضالين المضلين لغيرهم بعد ان كانوا بعيدا عن الشرع القديم وما
ئلين عن الصراط المستقيم خارجين من مناهج علماء الشريعة ومارقين عن مسالك

مشايخ الطريقة فالويل كل الويل لهم ولمن تبعهم او حسنوا الرجم فيهم وطمع طريق

الله تعالى على العابدين يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون الفصل

الثالث في الاقتصاد في العمل الايات يريد الله بكم اليسر يريد الله ان يخفف عنكم

التوسط فيه احترازا عن الطرفين الافراط والتفريط

يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله ان يخفف عنكم

وخلق الانسان ضعيفا ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج يا ايها الذين

امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله

لا يحب المعتدين قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده

والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحيوة الدنيا خالصة

يوم القيمة كذلك نفصل الايات لقوم يعلمون طه ما انزلنا

عليك القران لتشقى وما جعل عليكم في الدين من حرج الاخبار

عن انس رضي الله عنه انه قال جاء رهط الى بيوت ازواج النبي عليه

الصلوة والسلام يسئلون عن عبادة النبي عليه الصلوة والسلام

فلما اخبروا كانهم تقالوها فقالوا واين نحن من رسول الله صلى الله

وعليه وسلم

عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال احدهم

اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الاخر وانا اصوم الدهر كله ولا افطر

وقال الاخر وانا اعتزل النساء ولا اتزوج ابدا فجاء رسول الله

فجاء

صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله

اني لاخشاكم لله واتقاكم له ولكني اصوم وافطر واصلي وارقد

اى لازيدكم خشية

واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني في رواية النسائي

اى فليس من اهل سنتي

في رواية النسائي وقال بعضهم لا آكل اللحم خ م عن عائشة

رضي الله عنها انه صنع رسول الله عليه السلام شيئا فرخص فيه فتنزه عنه

قوم فبلغ ذلك النبي عليه السلام فخطب فحمد الله تعالى ثم قال ما

بال اقوام يتنزهون عن الشيء اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله

واشدهم له خشية خ د عن ابي جحيفة انه عليه السلام آخى بين سلمان

وابي الدرداء رضي الله عنهما فزار سلمان ابا الدرداء فرأى

ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك فقالت اخوك ابو

الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما

فقال له كل فاني صائم قال ما انا بآكل حتى تأكل فاكل فلما كان

الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال

نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان

ان لربك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا ولاهلك

عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي عليه السلام فذكر

ذلك له فقال النبي عليه السلام صدق سلمان خ س عن انس رضه دخل رسول

الله عليه السلام المسجد فاذا حبل ممدود بين الساريتين فقال

ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال صلى

الله عليه وسلم لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد

Copyright © King Saud University

د عن أنس رضه ان رسول الله عليه السلام قال لا تشددوا على انفسكم فيشدد الله تعالى عليكم فان قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم خم عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله عليه السلام ان هذا الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة وزاد في رواية والقصد القصد تبلغوا ا ط حم عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه حد ز طب حب عن ابن عمر ان النبي عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته وفي رواية حب كما يحب ان يترك معصيته طب طك عن ابي الدرداء وواثلة بن الاسقع وابي امامة وانس ان رسول الله عليه السلام ان الله يحب ان يقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه خ م عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال اخبر رسول الله عليه السلام اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال رسول الله عليه السلام انت الذي تقول ذلك فقلت له بابي انت

فعلم بهذه الاحاديث ان فعل الرخصة محبوب عند الله تعالى كفعل العزيمة فلا ينبغي لطالب الاخرة ان يأتي برخص الله تعالى احيانا فانه اولى من فعل العزيمة ابدا

وامي

وامي قد قلته يا رسول الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر ونم وقم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود وهو اعدل الصيام وفي رواية افضل الصيام قلت فاني اطيق افضل من ذلك فقال رسول الله عليه السلام لا افضل من ذلك وزاد في رواية فان لجسدك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وفي اخرى الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت بلى يا نبي الله ولم ارد بذلك الا الخير قال فاقرأ القرآن في كل شهر قال قلت يا نبي الله انا اطيق افضل من ذلك قال فاقرأه في سبع لا تزد على ذلك قال فشددت فشدد علي وقال لي النبي عليه السلام انك لا تدري لعلك يطول بك عمرك قال فصرت الى الذي قال لي النبي عليه السلام فلما كبرت وددت اني كنت قبلت رخصة نبي الله عليه السلام وزاد في رواية لا صام من صام الابد ثلثا وزاد في رواية

Copyright © King Saud University

وكان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن بالنهار والذي
يقرأه يعرضه من الليل ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد
ان يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان
يترك شيئا فارق عليه النبي عليه السلام وفي اخرى ان
رسول الله عليه السلام قال ان احب الصيام صيام داود عليه السلام
واحب الصلوة صلوة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما
اقوال الفقهاء قال في الاختيار لا يجوز الرياضة بتقليل
الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض قال عليه السلام ان نفسك
مطيتك فارفق بها وليس من الرفق ان تجيعها و
تذيبها ولان ترك العبادة لا يجوز فكذا ما يفضي اليه
وقال فيه ايضا الكسب انواع فرض وهو الكسب بقدر الكفاية
لنفسه وعياله وقضاء ديونه ثم قال فان ترك الاكل
بعد ذلك وسعه قال وان كسب ما يدخره وهو في سعة
فقد صح ان النبي عليه السلام ادخر قوت لعياله سنة ومستحب
وهو الزيادة على ذلك ليواسي به فقيرا او يجازي به قريبا
فانه افضل من التخلي لنفل العبادة لان منفعة النفل يخصه

ومن الدلالة على مذمومية الافراط في العمل
بلا نية صحيحة

وأما تجويع النفس على وجه لا يعجز عن اداء العبادات
فهو مباح وفيه تصفية النفس وفيه يصير الطعام مشتهى
بخلاف الاول فانه اهلاك النفس وكذا الشاب
الذي يخاف الشهوة لا بأس بان يمتنع عن الاكل
لتنكسر شهوته بالجوع على وجه لا يعجز عن اداء
العبادات

المذكور من العبادة والظاهر انه اراد كراهة التحريم لما في الاشتغال بذلك عن الكسب من تضييع لاهل والعيال ومن ترك الطيبات مع تضعيف البدن عن اداء الواجبات

ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام خير الناس من ينفع
الناس انتهى وقال في التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم
فيعتزلون في موضع ويمتنعون عن الطيبات يعبدون
الله فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب الحلال ولزوم الجمعة
والجماعات في الامصار الجبت والزم انتهى فان قلت
يعارض ما ذكرت ما نقل من السلف من شدة الرياضات وكثرة
والاجتهاد في المجاهدات في العبادات كصيام الدهر والوصال والقيام
في كل الليالي والاجتناب عن المنهيات في الطيبات
والختم في كل يوم مرة او مرتين بل اكثر قلت اولا لا
لا معارضة بين الوحي وغيره حتى يحتاج الى الجواب
فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا
نمنع صحة الرواية عنهم اذ لم يتبع عنها بحث وتفتيش بل
اكثر ما خال عن سند بخلاف الكتاب في الاخبار النبوية فلا
مساوات في النقل فكيف يتصور التعارض وثالثا انا
المنع عن التشديد في العبادة معلل بعلتين لمية هي الا
فضاء الى اهلاك النفس او اضاعة لحق الواجب للغير او
ترك العبادة او ترك مداومتها وانية هي ان يتبنا لكم

ارسل رحمة للعالمين ومؤيدا من عند الله تعالى فيقوى على ما لا يقوى
عليه آحاد الامة وكونه اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم
واعلمهم بالله تعالى فلا يتصور منه البخل وترك النصح ولا التواني
والتكاسل ولا الجهل في امر الدين فلو كان في العبادة
والقرب من الله تعالى طريق افضل وانفع غير ما هو فيه لفعله
او بينه وحث عليه فنجزم قطعا ان ما هو عليه افضل وانفع
واقرب الى معرفة الله تعالى ورضاه من كل ما عداه فيحمل ما روي
عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما مداواة لامراض
القلوب او لكون العبادة عادة لهم وطبعا كالغذاء للصحيح
فيتلذذون بها بلا اضاعة حق ولا ترك مداومة ولا
اعتقاد انه افضل مما عليه افضل البشر وقائده وامامنا نبينا عليه
السلام فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال وهي ان لا يمنع عن
توجه القلب شيء لا التكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب
ولا النوم ولا ملامسة النساء ويكون الخلطة والعزلة سواء
فاقتصاره عم على بعض العبادات الظاهرة لكونها افضل
له ولامته وتلذذه عم دائم لا يختص بالعبادة الظاهرة
وقد بلغ بعض المشايخ الحنفية كان له حظ من هذه الدرجة
حتى

حتى قال من رآني الآن صار زنديقا ومن رآني قبل صار صديقا
حيث كان في نهايته يقتصر في العبادات الظاهرة على الفرائض
والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام و
في بدايته يجتهد ويرتاض فمن رأى اجتهاده يجتهد كاجتهاده
حتى يصير صديقا ومن رآه في نهايته ينكر اجتهاده و
الطريقة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو تأملت فيما كتبنا
سابقا وما نقل عنهم حق التأمل وجدت في اكثرها اشارة
الى هذا فيحملوا ما نقل من السلف من التشديد على العلتين المذ
كورتين وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم
ولا تفرط وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي هدانا
لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله **الباب الثاني**
في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي ثلثة نبين كلا منها
بتوفيق الله تعالى في فصل على حدة **الفصل الاول** في تصحيح
الاعتقاد وتطبيقه لمذهب اهل السنة والجماعة وجملته
ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر
ولا مصور ولا متناه ولا متحيز ولا يطعم ولا يشرب لم يلد و
لم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا يتمكن بمكان ولا يجري عليه

بجميع اجزائه من السموات وما فيها والارض عليها وصفاته كالاعراض والتركيب والبساطة
وغير ذلك ولو افعال العباد مكلفين وغيرهم انسانا جزها وشرها خلافا للمعتزلة وغيرهم
حادث مخرج من العدم الى الوجود بمعنى انه كان معدوما فوجد خلافا للفلاسفة ودليله المشهور
هو التغير بمعنى العالم حادث لانه متغير لكن قال المحقق التفتازاني ان العالم اما اعيان او اعراض
والكل حادث اما الاعراض فبعضها بالمشاهدة كالحركة بعد السكون والضوء بعد الظلمة
والسواد بعد البياض وبعضها بالدليل وهو طريان العدم كما في اضداد و اما الاعيان عن الحوادث
وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث الى آخر ما فصله في شرح العلامة العقائد بخلق الله
اى ايجاده باختياره الخلق التقدير والخالق في صفاته تعالى المبدع للشيء المخترع على غير
مثال كما في القاموس

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University

قال الدوربانی من اصحاب الشافعی الكبائر هذه الامور قتل النفس بغير الحق والزنا
واللواطة وشرب الخمر والسرقة واخذ المال غصبا والقذف وشرب مسكر لا لحق شرب الخمر
وشرطه في الغصب ان يبلغ دينارا او ضم اليه شهادة الزور واكل الربا والافطار في نهار رمضان
بلا عذر واليمين الفاجرة وقطع الرحم وعقوبة الوالدين والفرار من الزحف واكل مال اليتيم
والخيانة في الكيل والوزن وتقديم الصلوة وعلى وقتها وتاخيرها عن وقتها بلا عذر وضرب المسلم
بغير حق والكذب على النبي عليه السلام عمدا وسب اصحابه رضوان الله كتمان الشهادة بلا عذر
واخذ الرشوة والقيادة بين الرجال والنساء والسعاية عند السلطان ومنع الزكوة وترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر مع القدرة ونسيان القرآن بعد تعلمه واحراق الحيوان بالنار وامتناع المرأة
عن زوجها من رحمة الله تعالى والامن مكره تعالى واهانة اهل العلم وحملة القرآن والظهار واكل لحم
الخنزير وفيه وجه تاخير صلاة واحدة الى ان يخرج من وقتها ليس بكبيرة وانما رد الشهادة لو اعتاد
الايمان اقرار باللسان وتصديق بالقلب وبموقفه والاقرار الفرد لايكون ايمانا لانه لو كان ايمانا لكان
المنافقون كلهم مؤمنين وكذلك المعرفة الفرد لايكون ايمانا لانها لو كانت ايمانا لكان
اهل الكتاب كلهم مؤمنين وقد قال الله تعالى في حق المنافقين فالله يشهد ان المنافقين
لكاذبون وفي حق اهل الكتاب الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم
بن ملك

Copyright © King Saud University

زمان وليس له جهة من الجهات الست ولا هو في جهة منها ولا
يجب عليه شيء ولا يحل فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا الا
بحكمة وفائدة فعال لما يشاء بلا ايجاب منزه عن صفات
النقصان كلها متصف بصفات الكمال كلها وليس له كمال
متوقع قديم ازلي ابدي له صفات قديمة قائمة بذاته تعالى
لا هو ولا غيره وهي الحيوة والعلم والقدرة والسمع والبصر
والارادة والتكوين والكلام الذي ليس من جنس الحروف
والاصوات والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ورؤية
الله تعالى جائزة في العقل واجبة بالنقل في الدار الآخرة
فيرى لا في مكان ولا على جهة من مقابلة واتصال شعاع و
ثبوت مسافة والعالم بجميع اجزائه وصفاته وافعال
العباد خيرها وشرها حادث بخلق الله تعالى لا خالق غيره
وتقديره وعلمه وارادته وقضائه وللعباد اختيارات
لافعالهم بها يثابون وعليها يعاقبون والحسن منها اي من افعال العباد
برضاء الله تعالى ومحبته والقبيح منها ليس بها والثواب
فضل من الله تعالى والعقاب عدل من غير ايجاب ولا وجوب
عليه ولا استحقاق من العبد والاستطاعة مع الفعل

والعالم بفتح اللام ما سوى الله تعالى من الموجودات مما يعلم به الصانع فالصفات ليست من العالم لعدم غير الذات واما ما يقال عالم الذات وعالم الصفات فتجوز او اصطلاح [illegible] المتصوفة خوجه زاده

وتطلق على سلامة الاسباب والآلات وصحة التكليف
يعتمد عليها ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه والمقتول
ميت باجله والاجل واحد والحرام رزق وكل يستوفي
رزق نفسه لا يأكل رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب
القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين وتنعيم اهل الطاعة
فيه بما يعلمه الله تعالى ويريده وسؤال منكر ونكير والبعث و
الوزن والكتاب والسؤال والحوض والصراط وشفاعة
الرسل والاخيار لاهل الكبائر وغيرهم والجنة والنار المو
جودتان الآن الباقيتان لا تفنيان ولا اهلهما والمعراج
لرسول الله تعالى عليه السلام في اليقظة بشخصه من المسجد الحرام
الى المسجد الاقصى ثم الى السماء ثم الى ما شاء الله تعالى
من العلى وما اخبره النبي عليه السلام من اشراط الساعات
من خروج دجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج ونزول
عيسى عليه السلام من السماء وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك
كله حق والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الايمان ولا
تدخله في الكفر ولا تخلده في النار ولا تحبط طاعته والله
تعالى لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن [illegible]

لا يكلف الله نفسا الا وسعها

واما قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فمحمول على الكفر الكفر
اذا الكبيرة المطلقة هي الكفر لكماله والمطلق ينصرف الى الكمال وبه يندفع شبهة المعتزلة
من عدم جواز التعذيب حادملى

خلافا للمعتزلة

ويجوز العقاب على الصغيرة ولو مع اجتناب الكبائر والعفو
عن الكبيرة ولو بلا توبة والله تعالى يجيب الدعوات ويقضي الحاجات تفضلا والايمان والاسلام واحد هو التصديق
النبي عليه السلام في جميع ما علم بالضرورة مجيئه به والاقرار به
والاعمال خارجة عن حقيقته فلا يزيد ولا ينقص ويصح ان
يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن
ان شاء الله والايمان بهذا المعنى مخلوق كسبي واما
بمعنى هداية الرب تعالى لعبده الى معرفته فغير مخلوق وايمان
المقلد صحيح ولكنه آثم بترك الاستدلال وفي ارسال الانبياء
والرسل بالمعجزات والكتب المنزلة عليهم من البشر الى البشر
حكمة بالغة وهم معصومون عن الكفر والكذب مطلقا وعن
الكبائر والصغائر المنفرة كسرقة لقمة وتطفيف حبة وتعمد الصغائر غيرها بعد البعثة واولهم آدم عليه السلام وآخرهم
وافضلهم محمد عليه الصلوة والسلام ولا يعرف يقينا عددهم
ولا يبطل رسالتهم بموتهم وهم افضل من الملائكة الذين هم
عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون لا يوصفون
بمعصية ولا بذكورة ولا انوثة ولا باكل وشرب في لوازمهما

ورم

١٢

ورسل الملائكة افضل من عامة البشر الذين هم افضل من
عامة الملائكة وكرامات الاولياء حق من قطع المسافة
البعيدة في المدة القليلة وظهور الطعام والشراب
واللباس عند الحاجة والطيران في الهواء والمشي على الماء
وكلام الجماد والعجماء وغير ذلك ويكون ذلك لرسولها
معجزة ولا يبلغ درجة النبي عليه السلام ولا الى حيث يسقط
فيه الامر والنهي وافضلهم ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه
ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم علي المرتضى رضي
الله تعالى عنهم وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ونكف عن ذكرهم الا بخير ونشهد
بالجنة للعشرة المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم ممن بشرهم
رسول الله تعالى عليه السلام لا لغيرهم بعينه ثم التابعون والمسلمون
لا بد لهم من امام قادر على تنفيذ الاحكام مسلم حر مكلف ظاهر
قرشي ولا يشترط ان يكون هاشميا ولا معصوما ولا افضل
زمانه ولا ينعزل بالفسق والجور ويجوز الصلوة خلف كل بر وفاجر
ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين في الحضر والسفر ولا نحرم نبيذ
التمر وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم نفع لهم

فلا يتعرض لما جرى بينهم من الحروب

وتنازع فقوله من البشر
الى البشر ارسال والمنزلة
اى الخلق لتبليغهم
واظهار امر مولانا الاحكام

احترازا من الصبي والمجنون
لانهما قاصران عن تدبير
الامور والتصرف في مصالح
الجمهور

اذا لم يكن مسكرا

يعني ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين
سبقونا بالايمان من المؤمنين

وفضل الاماكن حق والعلم افضل من العقل واطفال المشركين
لايدري انهم في الجنة ام في النار وللكفرة حفظة والمعدوم
ليس بشيء والسحر واقع واصابة العين جائزة وكل مجتهد مصيب
ابتداء بالنظر الى الدليل وقد يخطئ في الانتهاء بالنظر الى
الحكم لان الحق واحد معين والنصوص تحمل على ظواهرها ان
امكنت والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن ورد
النصوص واستحلال المعصية والاستخفاف بالشريعة واليأس من
رحمة الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وتصديق الكاهن فيما
يخبره عن الغيب كله كفر قال في التاتارخانية من قال الحدوث
صفة من صفات الله تعالى فهو كافر وفيها سئل عن قوم ذات باري
جلت قدرته محل حوادث ميكويند ما حكمهم قال كافر شوند بي
شك وفيها سئل عمن قال ان الله تعالى عالم بذاته ولا نقول له
العلم قادر بذاته ولا نقول له القدرة وهم المعتزلة هل يحكم
بكفره ام لا قال يحكم لانهم ينفون الصفات ومن نفي الصفات
فهو كافر وفيها ان اعتقد ان لله تعالى رجلا او اي جارحة يكفر
وفيها ومن قال بان الله تعالى جسم لا كالاجسام فهو مبتدع وليس
بكافر وفيها من قال الله تعالى في السماء عالم ان اراد به المكان يكفر

لاما ادى اليه اجتهاده وكل مجتهد
كالمعتزلة وان كان ميل كثير من اهل
السنة اليه حتى يلزم اصابة كل
مجتهد ويتعدد الحق هذا في الفروع
والثاني الاعتقادية فالحق فيها
واحد اجماعا فيعاتب
المخطئ بل يكفر او يضلل

كفر ايضا اي تخفيفها
وكذا استهزائها وفسر
بعدم المبالات باحكامها
واهانتها او احتقارها

ونقل عن بحر الرائق
من ترك الصلوة متعمدا غير ناو
للقضاء وغير خائف من
العقوبات يكفر قال في الخلاصة
رجل يرتكب صغيرة فقال له رجل تب
فقال من چه كردم تا توبه مي
بايد كردن يكفر

وان اراد

وان اراد به الحكاية عما جاء في ظاهر الاخبار لا يكفر وان
لم يكن له نية يكفر عند اكثرهم وفي التجريد وهو الاصح وعليه
الفتوى وفيها لو قال بنه مكاني زتو خالي نه تو در
هيچ مكاني فهذا كفر وفيها رجل قال علم خدا در همه مكان
هست هذا خطاء وفي النصاب والفتاوى ان يقول
كل شيء معلوم لله تعالى وفيها رجل وصف الله تعالى بالفوق
او بالتحت فهذا التشبيه كفر وفيها رجل قال يجوز
ان يفعل الله تعالى فعلا لا حكمة فيه يكفر لانه وصف الله تعالى
بالسفه وهو كفر وفيها لو قال خداي بود وهيچ نبود
وباشد وهيچ نباشد فقد قبل الشطر الثاني من كلام
الملاحدة فان ظنهم ان الجنة وما فيها من الحور العين
للفناء وهو كفر عند بعض المشايخ خطاء عظيم عند البعض
وفيها من انكر القيامة او الجنة او النار او الميزان او الحساب
او الصراط او الصحائف المكتوبة فيها اعمال العباد يكفر
وفيها من قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط ولا يكون
ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر وفيها ومن
انكر عذاب القبر فهو مبتدع ومن انكر شفاعة الشافعين يوم

Copyright © King Saud University

يوم القيامة فهو كافر وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكباير
في النار فهو مبتدع وفيها ولو انكر رؤية الله تعالى بعد الدخول
في الجنة يكفر وكذلك لو قال لا اعرف عذاب القبر فهو كافر
وفيها يجب اكفار القدرية في نفيهم كون الشر بتقدير
الله تعالى وفي دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه وفيها و
يجب اكفار الكيسانية في اجازتهم البدا على الله تعالى ويجب
اكفار الروافض في قولهم برجوع الاموات الى الدنيا و
بتناسخ الارواح وانتقال روح الاله الى الائمة ان
الائمة الهة وبقولهم بخروج امام باطن وتعطيلهم الامر
والنهي الى ان يخرج الامام الباطن وبقولهم ان جبرائيل عليه السلام
غلط في الوحي الى محمد عليه الصلوة والسلام دون علي ابن ابي طالب
وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم احكام
المرتدين ويجب اكفار الخوارج في اكفارهم جميع الامة وفي
اكفارهم علي ابن ابي طالب وعثمان بن عفان وطلحة و
زبير وعائشة رضي الله تعالى عنهم اجمعين ويجب اكفار اليزيدية
في انتظار نبي من العجم ينسخ ملة محمد عليه الصلوة والسلام ويجب
اكفار النجارية في نفيهم صفات الله تعالى وفي قولهم ان القرآن

جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ وفيها واختلف الناس في اكفار
المجبرة فمنهم من اكفرهم ومنهم من ابى اكفارهم والصواب اكفار
من لم ير للعبد فعلاً اصلاً ويجب اكفار معمر في قوله ان الانسان
غير الجسد وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن
ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف الجائزة على الاجسام ويجب
اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان الله لا يرى شيئا ولا يرى
ويجب اكفار الشيطانية الطارق في قوله ان الله لا يعلم شيئا
الا اذا اراده وقدره وفيها من يقول بقول جهم فهو خارج
عندنا من الدين فلا نصلي عليه ولا نتبع جنازته واما صنف
القدرية الذين يردون العلم فكذلك عندنا وتفسير رد العلم
انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شيء عند كونه وكذا كل شيء
يكون عند كونه واما الشيء الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون
فهؤلاء كفار ولا نتزوج من نسائهم ولا نزوجهم ولا نتبع
جنائزهم واما المرجئة فان ضربا منهم يقولون نرجي امر
المؤمنين والكافرين الى الله تعالى فيفعلون الامر فيهم الى الله تعالى
يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء ويقولون
له الاخرة والاولى فكما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا

Copyright © King Saud University

ويتقم من الكافرين وذلك منه عدل فكذلك في الآخرة
فيسوون حكم الآخرة والاولى فهؤلاء حزب من المرجئة
وهم كفار وكذلك الحزب الآخر الذين يقولون حسنا
تنا متقبلة وسيئاتنا مغفورة والاعمال ليست بفرايض
ولا يقرون بفرايض الصلوة والزكوة والصيام وساير
الفرايض ويقولون هذه فضائل فمن عمل فحسن ومن لم يعمل
فلا شيء عليه فهؤلاء ايضا كفار واما المرجئة الذين
يقولون لا نتولى المؤمنين المذنبين ولا نتبرأ منهم فهؤلاء
مبتدعة ولا نخرجهم ببدعتهم من الايمان الى الكفر واما
المرجئة الذين يقولون ارجئ امر المؤمنين الى الله تعالى فلا ننزل
لهم جنة ولا نارا ولا نتبرأ منهم ونتولاهم في الدين فهم على
السنة فالزم قولهم وخذ به واما الخوارج فمن لم يرد قولهم
شيئا من كتاب الله تعالى وكان خطاؤهم على وجه التأويل
يتأولون ان الاعمال ايمان يقولون ان الصلوة ايمان و
كذلك الصوم والزكوة وكذلك جميع الفرايض والطاعات
فمن اتى بالايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم
الآخر وجميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيئا من الطاعات

كفر

انه سال رجل النبي عليه السلام اي الناس خير قال القرن الذي
انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث وخرج عن الخدري رضي الله
عنه انه قال رسول الله عليه السلام لا تسبوا اصحابي لا تسبوا
اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم
ولا نصيفه وخرج ت عن عبد الله بن مغفل سمعت رسول
الله عليه الصلوة والسلام يقول الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا
من بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي
ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله
تعالى ومن اذى الله فيوشك ان ياخذه وخرج عن انس رضي الله عنه
ان رسول الله عليه السلام قال لابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما
هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا
النبيين والمرسلين وخرج عن الخدري ان رسول الله عليه السلام
قال ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران
من اهل الارض فاما وزيراي من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل
واما وزيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر رضي الله عنهما
وخرج خ عن محمد بن الحنفية رضي الله عنهما قلت لابي اي
الناس خير بعد رسول الله عليه السلام قال ابو بكر رضي الله عنه قلت

Copyright King Saud University

ثم من قال عمرو خشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان قلت ثم
انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وخرجت عن عائشة رضي
الله عنها قالت سمعت رسول الله عليه يقول لا ينبغ لقوم فيهم
ابو بكر ان يؤمهم غيره وخرج عنها ايضا ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه
قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله عليه السلام
وخرج عن جابر انه قال عمر لابي بكر رضي الله تعالى عنهما يا خير الناس
بعد رسول الله عليه السلام وقال في التاتارخانية لو قال عمرو
عثمان وعلي رضي الله عنهم لم يكونوا اصحابا لا يكفر ويستحق اللعنة
ولو قال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لم يكن اصحابا يكفر
لان الله تعالى سماه صاحبا بقوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن
وفي الظهيرية ومن انكر امامة ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه
فهو كافر في الصحيح وكذلك من انكر خلافة عمر رضي الله عنه
في اصح الاقوال انتهى

فصل

الثاني في العلوم المقصودة
لغيرها وهي ثلثة انواع مامور بها ومنهي عنها ومندوب اليها
النوع الاول في المامور بها وهو صنفان الصنف الاول في
فرض العين وهو علم الحال قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان
كنتم لا تعلمون وخرج مج عن انس رضي الله عنه انه قال قال

رسول

رسول الله عليه الصلوة والسلام طلب العلم فريضة وقال في
تعليم المتعلم ويفترض على المسلم طلب ما يقع له في صلوته بقدر
ما يؤدي به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ما يؤدي به الواجب
لان ما يتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضا وما يتوسل به
الى اقامة الواجب يكون واجبا وكذلك في الصوم
والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه وكذلك في
البيوع ان كان يتجر انتهى ثم قال ومن اشتغل بشيء من المعاملات
والحرف يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه وكذلك يفترض
عليه علم احوال القلب من التوكل والانابة والخشية والرضا
فانه واقع في جميع الاحوال انتهى ثم قال وكذلك في ساير
الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن والجراءة والتكبر والتواضع
والعفة والاسراف والتقتير وغيرها فان الكبر والبخل
والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها
وعلم ما يضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى حاصله
ان العلم تابع للمعلوم فان فرضا او حراما ففرض وان
واجبا او مكروها فواجب وان سنة فسنة وان نفلا
فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لانهما على سبيل

Copyright © King Saud University

الكفاية وعلم الحال على سبيل الغير ومنه اعتقاد اهل السنة
والجماعة الذي سبق ذكره وتنويره بالاستدلال للخروج
عن التقليد الصنف الثاني في فروض الكفاية وهو ما
يتعلق بحال غيره اعني اللغة كلها وعلم التفسير والحديث و
الاصولين والقراءة واما الحساب فيحتاج اليه في كثير من
المسائل خصوصا الفرائض ولهذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف
الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض كفاية وصرح الغزالي به في
الاحياء واما علوم العربية ففي بستان العارفين اعلم ان العربية
لها فضل على سائر الالسنة فمن تعلمها او علم غيره فهو ماجور لان
الله تعالى انزل القرآن بلغة العرب فمن تعلمها فانه يفهم به ظاهر
القرآن ومعاني الاخبار انتهى والذي يقتضيه الاصل اعني
ان ما يتوسل به الى الفرض فرض وكذا في الواجب وغيره كونها
فروض كفاية لان العلوم الشرعية متوقفة عليها النوع الثاني
في المنهي عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة من علم الكلام وعلم النجوم
اما الاول فقد قال في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء
قدر الحاجة منهي عنه انتهى وقال في البزازية
ودفع الخصم واثبات المذهب يحتاج اليه وفي التاتارخانية

بابطال ادلة الخصم

في

وفي النوازل قال ابو نصر رح بلغني ان حماد بن ابي حنيفة رح
كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو حنيفة رح فقال
له ابنه قد رايتك تتكلم في الكلام فما لك تنهاني عنه قال يا بني
كنا نتكلم وكل واحد منا كان الطير على راسنا مخافة ان نزل
وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد يريد ان يزل صاحبه واراد
ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد كفر قبل ان
يكفر صاحبه وعن ابي الليث الحافظ رح وهو كان بسمرقند
متقدما في الزمان على الفقيه ابي الليث رح قال من اشتغل
بالكلام محي اسمه عن العلماء وعن ابي حنيفة رحمه الله عليه قال
يكره الخوض في الكلام ما لم تقع شبهة فاذا وقعت شبهة وجب
ازالتها كمن يكون على شط البحر ينبغي ان لا يوقع نفسه
في البحر وان وقع وجب علينا اخراجه انتهى اقول افاد انه
كفاية لكن لا ينبغي ان يعلمه او يتعلمه الا كل ذكي متدين مجتهد
ولا يخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة واما الثاني ففي
سنن ابي داود عن ابن عباس مرفوعا من اقتبس علما من
النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد وقال في الخلاصة وتعلم
علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلوة والقبلة لا بأس به و

Copyright © King Saud University

والزيادة حرام انتهى وفي بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم
مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس به ولا يزيد عليه اذ التعلم بمقدار
ما يعرف به القبلة والحساب انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم
بمنزلة المرض فتعلمه حرام لانه يضر ولا ينفع والهرب عن قضاء الله تعالى
وقدره غير ممكن انتهى اقول فما هو الحرام من علوم النجوم ما يتعلق
بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة او نحوها
في زمان كذا يقع كذا واما معرفة القبلة والمواقيت فتحصل
بالعلم المسمى بالهيئة فلما كانا شرطي اداء الصلوة لزم معرفتهما با
لتحري والامارات وهذا العلم من جملة اسباب التحري والمعرفة
فجاز الاشتغال به واما ان يجب فلا اذ لا انحصار للاسباب
فيه ولا يلزم اليقين فيهما بل يكفي الظن وانه يحتاج الى ذكاء و
قوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع التكليف به لكل احد اذ لا يكلف
الله نفسا الا وسعها وايضا يحتاج في معرفة القبلة الى معرفة عرض
كل بلد وطوله ولا يمكن ذلك الا بتقليد من لم يعرف عدالته فلا
يوجب العمل واما سائر علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام
والهندسة مباح والالهيات ما يخالف منها الشرع جهل مركب
لا يجوز تحصيله والنظر فيه الا على وجه الرد وقد استقصي في الكلام

وما

وما يوافقه فداخل في الكلام ايضا والطبيعيات ما خالف منها
الشرع فمبني على الالهيات وقد عرفت حالها وما لم يخالف
لم يمنع منه واما السحر والنيرنجات ونحو احكام النشور و[illegible]
فيجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه
ومن لم يعرف الشر يقع فيه (لا للعمل بمقتضاها) واما المناظرة والحيلة فيها ففي
الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلم مسترشدا (او يتكلم بكلام مزخرف لالزام الخصم)
او تكلم على الانصاف بلا تعنت يكره وكذا اذا تكلم
غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من
يريد التعنت ومن يريد ان يطرحه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع
عن نفسه لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة قال رح وسمعت
القاضي الامام يقول ان اراد تخجيل الخصم يكفر قال رأيت
في موضع آخر وعندي لا يكفر ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى
في زماننا ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب
النوع الثالث في المندوب اليها وهي معرفة فضائل الا
عمال ونوافلها وسننها ومكروهاتها وفروض الكفاية فيما
وجد القائم بها والتعمق والتوغل في ادلة فروض العين والكفاية
وفروعهما ومنها الطب قال في بستان العارفين يستحب للرجل

ان يعرف من الطب مقدار ما يمتنع عما يضر ببدنه انتهى ولا
يجب لان التداوي لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق
بطنه او رمدت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا
اثم عليه وفرق بين هذا وبين ما اذا صام ولم ياكل او
قادر حتى مات باثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض
لان فيه شبعا بيقين فاذا ترك كان متلفا لنفسه ولا كذلك
المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة وقال في فصول العمادي
اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع به كالماء المزيل
لضرر العطش والخبز المزيل لضرر الجوع والى مظنون كالفصد
والحجامة وشرب المسهل وسائر ابواب الطب اعني معالجة البرودة
بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة وهي الاسباب الظاهرة
في الطب والى موهوم كالكي والرقية اما المقطوع فليس
تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت واما الموهوم فشرط
التوكل تركه اذ به وصف رسول الله عليه السلام المتوكلين وذلك
في حديث بلغنا عن رسول الله عليه السلام فيما رواه ابن مسعود
انه قال عليه السلام اريت الامم بالموسم فرأيت امتي قد ملأوا
السهل والجبل فاعجبني كثرتهم وهيئتهم فقيل لي ارضيت قلت

نعم

نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب
قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون ولا يرقون
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال يا
رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم
فقام اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال عليه السلام سبقك
بها عكاشة وصف رسول الله عليه السلام المتوكلين بترك الكي
والرقية والتطير واقواها الكي ثم الرقية والطيرة اخر درجاتها
والاعتماد عليها والاتكال اليها غاية التعمق في ملاحظة
الاسباب واما الدرجة المتوسطة وهي المظنونة كالمداواة
بالاسباب الظاهرة عند الاطباء ففعله ليس مناقضا
للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محذورا بخلاف المقطوع
بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال وفي حق بعض الاشخاص
فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول مراده بالتوكل كماله اذ
اصله فرض وهو ان يعتقد ان لا خالق ولا مؤثر في شيء
الا الله تعالى فالشفاء ليس الا منه تعالى وانه جرت عادته تعالى على
ربط المسببات بالاسباب على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل
مظنونة او موهومة ولو لم يعتقد هذا بل اعتقد الشفاء من الدواء

Copyright © King Saud University

فالمظنون بل المتيقن مناقض لهذا التوكل ايضا واما كمال التوكل
فالاعتماد والاتكال على الله تعالى بلا استقصاء ولا تعمق في ملاحظة
الاسباب فهذا مستحب يناقضه التشبث بالسبب الموهوم فترك
الكي والرقي وامثالهما مستحب لا واجب قال في بستان العارفين و
اما الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة الا ترى الى
ما روى جابر رضه ان النبي عليه السلام نهى عن الرقى وكان عند آل
عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العقرب فاتوا النبي عليه السلام
فعرضوا عليه فقالوا انك نهيت عن الرقى فقال ما ارى به بأسا من
استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النهي عن الذي
يرى العافية في الدواء نفسه واما اذا عرف ان العافية من الله
تعالى والدواء سبب لا بأس به وقد جاءت الآثار في الاباحة
الا ترى ان النبي عليه السلام لما جرح يوم احد داوى جرحه بعظم
قد بلي وروي ان رجلا من الانصار رمي في اكحله بمشقص فامر النبي
عليه السلام فكوي وروي ان النبي عليه السلام كان يرقي بالمعوذتين
والآثار فيه اكثر من ان تحصى انتهى ثم ان عد الكي من الموهوم ليس بكلي
بل قد يكون من المظنون بل من المتيقن فلذا امر بالحسم في قطع السارق
لئلا يفضي الى الهلاك وعد التطير من الموهوم بوجه الجواز غريبة

بل هو

بل هو حرام اختلف في كونه كفرا ذكره قاضي خان وغيره فظاهر
ان الطب ليس بفرض بل مستحب عندنا وقال الغزالي رح في الاحياء
انه فرض كفاية فاذا فرغ السالك عن فرض العين ووجد من
يقوم بفرض الكفاية او لم يوجد فحصله ايضا فله الخيار ان شاء
اقبل على العبادة وان شاء اقبل على العلم المندوب اليه
فهذا افضل من الاول في الآيات وعلم آدم الاسماء كلها ثم
عرضهم على الملائكة فقال انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين
قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم
قال يا آدم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم قال الم اقل
لكم اني اعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبدون وما كنتم
تكتمون ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وما يعلم تأويله
الا الله الآية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم
ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون
وقل رب زدني علما وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها
الا العالمون ان في ذلك لآيات للعالمين انما يخشى الله من عباده
العلماء قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون يرفع
الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات في الاخبار

Copyright © King Saud University

قال حدثت بلغني انك تحدثه عنه عم قال ما جئت لحاجة قال لا جـ

دت عن كثير ابن قيس انه قدم رجل من المدينة الى الشام على ابي
الدرداء بدمشق فقال ما اقدمك يا اخي قال اما قدمت لتجارة قال
لا قال ما جئت الا في طلب هذا الحديث قال فاني قد سمعت
رسول الله عليه السلام يقول من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله به
طريقا الى الجنة وان الملائكة تضع اجنحتها رضاء لطالب العلم يستغفر له
من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على
العابد كفضل القمر على ساير الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء
ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما انما يورثوا العلم
فمن اخذه فقد اخذ بحظ وافر طب عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال رسول الله عليه السلام افضل العبادة الفقه وافضل الدين
الورع طط عن عبد الله بن عمر عن رسول الله عليه السلام انه قال
قليل العلم خير من كثير العبادة طط عن ابن عباس رضي الله عنه
قال رسول الله عليه السلام من جاء اجله وهو يطلب العلم لقي
الله تعالى ولم يكن بينه وبين النبي الا درجة النبوة طك عن
ثعلبة انه قال رسول الله عليه السلام يقول الله عز وجل للعلماء يوم
القيامة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده اني لم اجعل علمي وحلمي
فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالي صف عن ابي امامة انه

ولا تنظر الى من تكلم وقال

قال رسول الله عليه السلام يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد
ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس صف
عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال النبي عليه السلام فضل
العالم على العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس
سبعين عاما وذلك لان الشيطان يبتدع البدعة للناس
فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه
لا يتوجه اليها قط ص عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
ما عبد الله بشيء افضل من فقه في دين الله تعالى ولفقيه واحد
اشد على الشيطان من الف عابد ولكل شيء عماد وعماد الدين
الفقه وقال ابو هريرة لان اجلس ساعة فافقه احب الي
من ان احيي ليلة القدر وفي رواية ليلة الى الصباح ت
عن ابي امامة انه ذكر لرسول الله عليه السلام رجلان احدهما عابد
والاخر عالم فقال فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال
رسول الله عليه السلام ان الله وملائكته واهل السموات والارض
حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على معلم الناس الخير
مج عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال
يشفع يوم القيامة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء طك عن

قال النبي عليه السلام
ان الله يحب العطاس
ويكره التثاؤب فاذا
عطس فحمد الله فحق على
كل مسلم اذا سمعه

Copyright © King Saud University

معاوية رضه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول يا ايها
الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء خبر عن معاذ
رضي الله تع عنه انه قال رسول الله عليه السلام تعلموا العلم فان
تعلمه لله تع خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث
عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم
الحلال والحرام ومنار سبل اهل الجنة وهو الانيس في الوحشة
والصاحب في الغربة والمحدث في الخلوة والدليل على السراء
والضراء والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله
به اقواما فيجعلهم في الخير قادة وائمة تقتص آثارهم ويقتدى
بفعالهم وينتهى الى رايهم ترغب الملائكة في خلتهم وباجنحتهم
تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان البحر وهوامه
وسباع البر وانعامه لان العلم حيوة القلوب من الجهل ومصابيح
الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار والدرجات
العلى في الدنيا والاخرة والتفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته
يعدل القيام به يوصل الارحام وبه يعرف الحلال والحرام وهو امام
العمل والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء خبر عن ابي ذر

رضه

رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه السلام يا ابا ذر لان تغدو — لان يخرج وقت الغداة
فتعلم آية من كتاب الله تع خير لك من ان تصلي مائة ركعة
ولان تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به او لم يعمل خير لك من ان
تصلي الف ركعة اقوال الفقهاء في الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة
القرآن للمتفقهة حتى افضل ام درس الفقه قال حكي عن ابي
مطيع رح انه قال النظر في كتب اصحابنا من غير سماع افضل من قيام
الليل وعن الامام ابي بكر محمد بن الفضل البخاري رح انه سئل عن الفقيه هل
يصلي صلوة التسبيح قال تلك طاعة العامة فقيل فلان الفقيه
يصلي صلوة التسبيح قال هو عندي من العامة انتهى وفي
التجنيس الرجل اذا تعلم بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا
وجد فراغا كان تعلم القرآن افضل من صلوة التطوع لان
حفظ القرآن على الامة فرض كفاية وتعلم الفقه اولى من ذلك
انتهى وفيه ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا صحت النية
افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل
من فقه في الدين ولانه اعم نفعا لان نفعه يرجع اليه والى
غيره ونفع غيره من الاعمال يرجع الى العامل خاصة قال العبد
الضعيف عصمه الله تع وكذا الاشتغال بالزيادة بعد ما تعلم
قدر ما الواجبات والسنن المؤكدات

Copyright © King Saud University

قدر ما يحتاج اليه افضل اذا كان لا يدخل النقصان في فرايضه وهو
الصحيح لما قلنا وصحة النية ان يطلب به وجه الله تعالى والدار
الآخرة ولا ينوي به طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان يصحح نيته
ينوي الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم انتهى وفي
بستان العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالتعلم افضل من
تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح العلم نيته قال مجاهد رح
طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية ثم رزق الله تعالى فيه التصحيح للنية
انتهى وفيه قال بعضهم تعلمنا العلم لغير الله فابى العلم ان يكون الا
لله والظاهر ان مراده العلوم الزاجرة بدليل قوله فيما سبق و
اذا اخذ الانسان حظا وافرا من الفقه ينبغي ان لا يقتصر على
الفقه ولكن ينظر في علم الزهد وفي كلام الحكماء وشمايل الصالحين
فان الانسان اذا تعلم الفقه ولا ينظر في علم الزهد والحكمة قسا
قلبه والقلب القاسي بعيد من الله تعالى انتهى فاذا كان الحال
هذا في الفقه فما ظنك بساير العلوم الغير الزاجرة وفي التجنيس رجل تفقه
ثم اشتغل بالعبادة وامتنع من التعليم فان كان الناس استغنوا
عنه بغيره اجزاه كما فعل داود الطائي رح فانه تعلم العلم عن ابي
حنيفة رضي الله تعالى عنه ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم يشتغل

بالتعلم

قال النبي ع م من شتم المؤمن فقد كفر

بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفضل وان كان التعليم افضل
لان نفعه اوفر فلا يكون به باس انتهى وتحصل ان العبادة
المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع
الناس ثم المتعدية نوعان اخروي وهو افضل من جميع اعمال
البر اذ هو عمل الانبياء وبه فضلوا اخرج الديلمي عن عبد الله
بن مسعود عن النبي عليه السلام من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس
اعطي ثواب سبعين صديقا ولذا قال في التجنيس اذا
تعلم رجلان علم الصلوة او غيره احدهما ليعلم
الناس والآخر ليعمل به فالذي يتعلم ليعلم الناس افضل لان
منفعته اكثر للناس وابلغ في امر الدين انتهى ودنيوي
كالصدقة والاعانة والدلالة والشفاعة وبناء القناطر
ونحوها وتسوية الطريق واماطة الاذى عنها فهذا متوسط
بينهما دون الاول وفوق القاصرة كالصلوة والصوم
والذكر والدعا فلذا كان الاشتغال بامر النكاح و
الكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة فعليك
ايها السالك بالجد والمواظبة في تحصيل العلم فلا تصغ الى
ترهات جهلة المتصوفة في زماننا يقولون العلم حجاب
الاقوال الباطلة

في فضل الاعتصام بالكتاب من انه لا يكون ما بالكشف والالهام ولا بالاخذ من الله بالذات ولا من الرسول عليه السلام سرجه

وانه يحصل بالكشف فلا حاجة الى الكتب فانه كذب وضلال
واضلال فان العلم فرض وانه بالتعلم مما قالوا وان مأخذه
كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه السلام مما بينا سابقا وان
الصحابة خير هذه الامة وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا
واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم الهم الي انه
حرام او حلال او غير ذلك فان ادعوا انهم كوشفوا وضلوا
الى ما لم يحصل للصحابة رضي الله تعالى عنهم فهم مبتدعون خارجون
عن مذهب اهل السنة والجماعة ولو سئل احدهم عن الاخلاق
المذمومة مثل الريا والكبر والعجب والحسد والحقد او عن علاجها
او عن الاخلاق الحميدة مثل النية والتوبة والتوكل والصبر و
الشكر والرضا بالقضاء او عن طريق تحصيلها او تكوينها صغيرها
بُهت وخجل وخلط في كلامه وتكلم بالشطح والطامات بل
لو سئل عن فرائض الصلوة والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب لا يقدر
بل بعضهم لم يصحح اعتقاده بعد ويظن ان الله تعالى في السماء وتم
على صورة وبعضهم يعتقد ان الله تعالى لا يريد القبائح والمعاصي
وبعضهم يعتقد انه موجد لفعله واكثرهم يصلون بلا تعديل الاركان
ولا يجود قرآن ومع هذه الفضائح يدعون انهم واصلون

في استنباط الاحكام عن الادلة

بالدعاوى الباطلة وبالخروج عن الحدود اي الزخارف الباطلة لا يخفى ان المراد عدم العرفان عن اصل دليله وعدم الجواب عن معنى مسئلة باي لفظة كان لا عدم العلم والجواب على اصطلاح الفقهاء الآن حتى لو وجه ويقال انه لو سئل ابو بكر رضي الله عنه بخصوص هذا الاصطلاح لا يعرفه وفائدة العلم بلا عمل ومأمور عدم العلم مع عمل وليس العلم مقصودا في نفسه بل لاجل العمل ولو وجد العمل بتوفيق الله تعالى في ضمن عدم العلم وقد عرفته انه خلط اي خلط وجاز في الوسائل ما يوجب اعتقادا علينا حادم

مكاشفون فهيهات هيهات انهم واصلون الى الشيطان
مغرورون بما انهم عاملون بوساوسه ولا يبعد ان يقع
لبعضهم كشف حسي لبعض الاشياء او نحوه من خوارق العادات
بمقتضى الرياضة او ارادة الشيطان مكرا او استدراجا من
الله تعالى كما يقع لبعض الكفرة المرتاضين فيظنون انه كرامة
وولاية فيغترون به وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين
ابي يزيد البسطامي رحمه الله لو نظرتم الى رجل اعطي من الكرامات حتى
تربع في الهوى فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر
والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة انتهى فنعوذ بالله تعالى
من شرورهم واقوالهم وافعالهم فانهم شياطين الانس وقطاع
طريق الله تعالى وخصماء حبيبه عليه السلام

الفصل الثالث في
التقوى وهو ثلثة انواع النوع الاول في فضيلتها اعلم اولا
اني اردت ان اورد جميع الآيات الدالة على فضيلة التقوى
فوجدتها تجاوزت مائة وخمسين ووجدت صريح الامر
بها فيها اكثر من اربعين فاقتصرت من المكررات على واحدة
ولم اراع ترتيب المصحف كما راعيت فيما سبق نوعها من الكتابة
المعنوية الآيات ﴿ان اكرمكم عند الله اتقاكم﴾ ﴿انما يتقبل

قيل القول بالموجب وهو تسليم الدليل مع بقاء الخلاف قلت وايضا هو تكرير للتأكيد نعم قال المحشي هذا من الثاني بديع التأكيد الذم بما يشبه المدح والاول اصول الذي جوزه لحجبهم الذين علمهم هواهم وغرهم في امانيهم ولذا حادم

الشيطان الاغوار جمع امنية بمعنى المقصود يعني انهم يدعون الوصلة الى الله وليسوا بواصلين اليه بل واصلون الى الشيطان يؤثرون بامره ودلالته ويمشون على منهج نظره فانه حادم

بعد هذه الدعوى عن الحق والصدق او بعد الريب

قال عليه السلام لعن الله الواصلة والواصلة صاحبة الصلة ومشارب الخمر وآكل الربا

اي قد سابقا

حكي ان عبد القادر الجيلاني اعتزل عن الناس توحش العبادة
فليلة من الليالي امتلاء العالم بالانوار فنادى منادٍ يا عبد القادر اجتهدت
للعبادة لي وعبدت حق العبادة اني قد رفعت عنك حرمة الاشياء وابحت جميع الاشيا
لك فافعل ما شئت فيما بعد وقد غفرت لك فقال عبد القادر اعوذ بالله من شرك
يا شيطان فاذا ركد الظلام واضمحل تلك الانوار وقائل يقول قد نجوت بعلمك
يا عبد القادر اني قد اهلكت في هذا المقام عبادا و زهادا حادي عن امور
تتعلق بالاكوان من الاخبار عن شيء فيكون كذلك وهو الكشف الصوري او نحوه
من المنامات والتخيلات والواردات الغيبية والهواتف حادي بتصفية الباطن
والتجرد عن العلائق البشرية او اراءة الشيطان لهم طيران في الهوا يدفع بعضهم
او نقله من مكان باسرع زمان او الاتيان بما يديدونه مكرا اضمار السوء به حادي
وعن بعض المشايخ ان عالم الصفا حجاب لانه يكون الكشف وهذا يشاركنا
فيه الرهبان وانما نفضل عليهم بعالم الرقية حادي

الله من المتقين ان اولياؤه الا المتقون ان الله يحب المتقين
فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى واعلموا ان الله مع المتقين
والعاقبة للتقوى والعاقبة للمتقين والآخرة عند ربك
للمتقين لحسن مآب وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة
عرضها السموات والارض اعدت للمتقين تلك الجنة التي
نورث من عبادنا من كان تقيا وسيق الذين اتقوا
ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها وقال
لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين الآيات
وللدار الآخرة خير للذين اتقوا افلا تعقلون ولاجر الآخرة
خير للذين آمنوا وكانوا يتقون وازلفت الجنة للمتقين
مثل الجنة التي وعد المتقون ولنعم دار المتقين جنات عدن
يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاؤن كذلك
يجزي الله المتقين الذين تتوفيهم الملائكة طيبين يقولون
سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ان المتقين في
مقام امين في جنات وعيون يلبسون من سندس واستبرق
متقابلين كذلك وزوجناهم بحور عين يدعون فيها بكل
فاكهة آمنين لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى وو

ووقيهم

وان للمتقين

٢٦

حفظهم

لا وجوبا عليه ولا استحقاقا من العبد

اي هذا الامر العظيم الشان

ووقيهم عذاب الجحيم فضلا من ربك ذلك هو الفوز
العظيم ان المتقين في جنات ونعيم فاكهين بما آتيهم
ربهم ووقيهم ربهم عذاب الجحيم كلوا واشربوا هنيئا
بما كنتم تعملون متكئين على سرر مصفوفة وزوجناهم
بحور عين ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون
كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون انا كذلك نجزي المحسنين
ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا و
كاسا دهاقا لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك
عطاء حسابا وتزودوا فان خير الزاد التقوى و
اتقون يا اولي الالباب ولباس التقوى ذلك خير اولئك
الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ومن يعظم شعائر الله فا
نها من تقوى القلوب افمن اسس بنيانه على تقوى من
الله ورضوان خير ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين
يتقون هدى للمتقين وموعظة للمتقين وذكرا للمتقين
يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم
لعلكم تتقون واذكروا ما فيه لعلكم تتقون ولكم في القصاص
حيوة يا اولي الالباب فاتقون لعلكم تتقون يا ايها الذين

صف بعضها الجنب بعض

او ممتلئة

ومأمون العاقبة من التخمة والسقم
او مأمون الآفات كما في الدنيا

آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
لعلكم تتقون ۝ كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون ۝
وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من
دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون ۝ ذلكم وصاكم به لعلكم
تتقون ۝ اعدلوا هو أقرب للتقوى ۝ وأن تعفوا أقرب
للتقوى ۝ ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير ۝ وإن
تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا ۝ بلى إن تصبروا وتتقوا
ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة
مسومين ۝ وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور ۝
وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما ۝ ولو أن أهل
الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم
جنات النعيم ۝ ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا
عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأ
خذناهم بما كانوا يكسبون ۝ إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا
ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم ۝ ومن يطع الله ورسوله
ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون ۝ ومن يتق الله
يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ۝ ومن يتق الله

يجعل

يجعل له من أمره يسرا ۝ ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته و
يعظم له أجرا ۝ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا
قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ۝ واتقوا الله لعلكم تفلحون ۝
فاتقوا الله لعلكم تشكرون ۝ واتقوا الله لعلكم ترحمون ۝
وتعاونوا على البر والتقوى ۝ أو أمر بالتقوى ۝ ولقد وصينا
الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله
قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ۝ يا أيها الذين آمنوا اتقوا
الله حق تقاته ۝ فاتقوا الله ما استطعتم ۝ فما من خصلة
من خصال الخير أكثر ذكرا وثناء عليها في كتاب الله تعالى من
التقوى ۝ فتأمل فيما كتبنا من الآيات الكريمة كيف كان المتقي
عند الله تعالى أكرم ومقبول الطاعة ووليه وحبيبه وكيف
كان الله تعالى له وليا ومحبا ومذكيا وناصرا وكيف كان له العاقبة
والآخرة وحسن مآب ۝ وكيف أعدت له الجنة وأورثت
وأزلفت ۝ ووعدت وكانت دارا وكيف كان التقوى
للآخرة زادا ولباسا وكيف وصفت إلى الرب الأشرف
وأحسن بها وكيف جعلت سببا للخيرية وكتاب الرحمة و
كيف خص لها كون كتاب الله تعالى هدى وموعظة وذكرى

وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر والقصاص والصيام
والتبيين والانذار والتوصية والعدل والعفو وكيف
كانت شرطا وسببا للمثوبة ودفع الكيد والامداد
واتيان ما يجب اللوم عليه والمغفرة والرحمة وتكفير السيئات
وادخال الجنة وفتح البركات والتفرقة بين الحق و
الباطل والفوز والخروج من المضايق والرزق من حيث
لا يحتسب والبر واعظام الاجر واصلاح العمل والفلاح
والشكر وكيف امر بالتعاون عليها ومدح الامر بها ووصى
بها الاولون والاخرون وجعل مقتضى الايمان وامر بجعل
حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة. فيا ايها الطالب
للاخرة وان لك طريقها ان كنت صادقا في دعواك
الثبت عليها وصرت عاشقا مستهترا لها بحيث لا يتو
فك عنها ابدا اصلا ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك
ولكن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء بيده الخير وهو على
كل شيء قدير. الاخبار حد عن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي
عليه السلام قال له انظر فانك لست بخير من احمر ولا اسود الا
ان تفضله بالتقوى صحو عن جابر رضي الله عنه انه قال خطبنا

لازم عليها التقوى فانك قد وصلت الى زمام كل خير بيدها وحصول كل مراد مستحق بها

اي تفضل الاسود على الاسود والاحمر على الاسود ولا يكون الا بالتقوى

٢٨

رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط ايام التشريق
فقال يا ايها الناس ان ربكم واحد الا لا فضل لعربي على
عجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا اسود على
احمر وان اباكم واحد الا بالتقوى ان اكرمكم عند الله
اتقيكم الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال فليبلغ
الشاهد الغائب صحو ططص عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال رسول الله عليه السلام اذا كان يوم القيامة امر الله
تعالى مناديا ينادي الا اني جعلت نسبا وجعلتم نسبا
فجعلت اكرمكم اتقيكم فابيتم الا ان تقولوا فلان بن
فلان خير من فلان بن فلان فاليوم ارفع نسبي واضع
نسبكم اين المتقون حد عن ابي ذر ان النبي عليه السلام
قال ستة ايام اعقل يا ابا ذر ما يقال لك بعد فلما كان
اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله تعالى في سر امرك
وعلانيته فاذا اسأت فاحسن ولا تسألن احدا
شيئا وان سقط سوطك ولا تقبض امانة قن عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه جاء رجل الى النبي عليه السلام
فقال يا نبي الله اوصني فقال عليك بتقوى الله تعالى فانه

اي هل امرت وعابثت ما الله لكم قالوا اي المسئولون بلى بلغت يا رسول الله علينا قال عم فليبلغ ما سمعتم الشاهد اي الحاضر من هذه الجماعة الغائب من الجماعة

اي ابن مكان المتقون من الله تعالى الخوف عذابه

هذا قياس واشارة الى ان هذا الحديث مؤيد بكتاب الله تعالى

اي افعل يا ابا ذر ... ستة ايام ... ما يقال لك بعد ... فلما كان اليوم السابع وقال

Copyright © King Saud University

اي اقسم المرء ما الزمها برّت من المؤاخذة
او نظر المرء الى الزوجة او فعت سرّه
لانها تحفظ زوجها من الحرام
امتنه ومعينة على دينه

جامع كل خير مج عن ابي امامة رضه عن النبي عليه السلام
انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى الله تعالى خيرا من
زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرّته
وان اقسم عليها ابرّته وان غاب عنها نصحته في نفسها
وماله طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال
اقبل نبي الله تعالى عليه السلام من غزاة او سرية فدعى فاطمة رضي
الله تعالى عنها فقال يا فاطمة اشتري نفسك من الله تعالى فاني لا اغني
عنك من الله تعالى شيئا وقال لنسوته مثل ذلك لعترته
ثم قال ما بنو هاشم باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي
المتقون ولا قريش باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي
المتقون ولا الانصار باولى الناس بامتي ان اولى الناس
بامتي المتقون انما انتم من رجل وامرأة وانتم كجمام الصاع ليس
لاحد على احد فضل الا بالتقوى والاحاديث في هذا الباب
كثيرة جدا والعقل ايضا يدل على فضيلة التقوى من غيرها من
الطاعات لان التحلية بعد التخلية والتزيين بعد التطهير فا
لاول بدون الثاني لا يفيد وعكسه يفيد فهي الكاشن لجميع
خصال الخير تجمعها بقوة واخرقوتك بأخذوا باحسنها فانه

يعني انتم مستوون كجمام الصاع اي كان الخنط مستو في الصاع اذا ادخلت عليه ... انتم مستوو الا ... فلكم بتقوى يكون الفضل له

فيها سعادة الدارين والفوز بالحسنيين يسّر الله تعالى
واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم النوع الثاني
في تفسيرها وهي في اللغة من وقاه فاتقى والوقاية فرط
الصيانة اصلها وقيى قلبت واوها تاء كما في تكلان
تجاه وياؤها واوا في تقوى والفها للتأنيث لقوله تعالى
على تقوى من الله وفي الشريعة لها معنيان عام وهو الصيانة
والاجتناب عن مضر في الآخرة فله عرض عريض يقبل الزيادة
والنقصان ادناه الاجتناب عن الشرك المخلد في النار و
اعلاه التنزه عما يشغل سره عن الحق والتبتل اليه بشراشره
وهو التقوى الحقيقي المراد بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته و
خاص وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق وعدم
القرينة اعني صيانة النفس عما يستحق به العقوبة من فعل او ترك
فاجتناب الكبائر لازم فيه بالاتفاق واما الصغائر فقيل
لا لانها مكفرة عن مجتنب الكبائر فلا يستحق بها العقوبة
وقيل نعم لان بعض المعتزلة حمل الكبائر في الاية الكريمة
على انواع الشرك فلم يتعين التكفير وقد سبق ان العقاب
على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة

كما يغفر حمده الدنيا والاخرة

او قلبت واوه تاء وقيل على غير القياس كما انقلب الواو تاء في وكلان ووجاه ثم قلبت ياءه الى الواو

وهو متعدد المفعولين كما قال الله فوقيه الله سيئات ما مكروا

وايضا لم يثبت تغايرهما بالذات وعلى التسليم لم يعلم تعيينا
عدد الكبائر قيل سبع وسبعون وسبعمائة وغير ذلك وقد
قال عليه السلام فيما خرجه ت وحسنه وجه وحك
وصححه عن عطية رضي الله عنه لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين
حتى يدع ما لا بأس به حذرا عما به بأس يقول العبد الضعيف عصمه
الله تعالى هذا الحديث نص في لزوم اجتناب الصغائر لانها
بعد الاجتناب وقاعدة الخصم مما لا بأس به بل من يزيد وقول
كلمة ما عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة والافضاء الى الحرام
كعموم ما الثانية للحرام واما الحلال الخالص عن الشبهة فلا
يتناوله عرفا وان تناوله لغة خرج خ م عن النعمان بن
بشير رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
ان الحلال بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس
فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في
الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك
ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله تعالى محارمه
الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
فسد الجسد كله الا وهي القلب وايضا المعنى اللغوي مرعي في

الشرعي

الشرعي ما امكن وفرط الصيانة يقتضي الاجتناب
عن الصغائر والشبهات ايضا لكن الاحتراز عن جميع
الشبهات لا يمكن في هذا الزمان على ما سيجيء ان شاء الله
فخرج ما عدا الشبهة القريبة من الحرام لان الطاعة بقدر
الطاقة فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما
في تحقق التقوى هذا ما عندي والعلم عند الله تعالى النوع
الثالث في مجاريها اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب
المنكرات والمنهي عنها واتيان المعروفات والمأمور
بها اذ ترك المأمور به مما يستحق به العقوبة ولكن المتبادر
منها ومن الذنوب في اول السماع الوجوديات كا
لزنا وشرب الخمر لا العدميات مثل ترك الصلوة و
الصوم فلذا لم يقدم الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر
الوجوديات مفصلا ثم العدميات مجملا فنقول المنكر
اما مخصوص بعضو معين اولا والاول في الغالب ثمانية
قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج و
رجل فعلى السالك ان يحفظ كل عضو من كل معصية
حتى يكون ملكة فينخرط في سلك المتقين فلا بد من تسعة اصناف

هو اما بالايات او بالمعجزة النبوية او بهما معا

ثمانية منها في معصية عضو مخصوص
و واحد في معصية عضو غير مخصوص

التسعة من الذنوب والمنكرات

الصنف الاول في منكرات القلب وآفاته اعلم ان اصلاحه
اهم من كل شيء اذ هو ملك مطاع نافذ الحكم والاعضاء رعيته
وخدم له ولذا قال عليه السلام الا وان في الجسد مضغة الحديث
واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة وتحليته بالاوصاف الحميدة
فلا بد من قسمين القسم الاول في تغيير الخلق وبيان منشأه وتقسيمه
الى المذموم والممدوح وطريق ازالة الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل
الثاني وابقائه وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا فنقول الخلق
ملكة تصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير روية وفكر وتأمل
ويمكن تغييره لورود الشرع به واتفاق العقلاء والتجربة وتختلف
الاستعدادات فيه بحسب الامزجة ومنشأه قوى النفس
وهي ثلث النطق وهو قوة الادراك فاعتداله الحكمة
وهي ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطاء وافراطه
الجربزة وهي ملكة ادراك تدعو الى اطلاع ما لا ينبغي
معرفته كالمتشابهات وتتبع الغدر او تصدر بها افعال
يتضرر الغير بها وتفريطه البلادة وهي ملكة بها تقصر صاحبها
عن ادراك الخير والشر والغضب وهو حركة للنفس
دفعا للمنافر فاعتداله الشجاعة وهي ملكة بها يقدم على امور

منشأ الخلق ثلثة

عقل	غضب	شهوة	ينبغي
جربزة حكمة بلادة	تهور شجاعة جبن	شره عفة خمود	

ينبغي ان يقدم عليها وافراطه التهور وهي ملكة بها يقدم على
امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطه الجبن وهو هيئة راسخة
بها يحجم عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة للنفس
طلبا للملائم فاعتدالها العفة وهي ملكة بها يباشر المشتهيات
على وفق الشرع والمروءة وافراطها الشره والفجور وهي ملكة
بها يتناول المشتهيات مطلقا وتفريطها الخمود وهو ملكة بها
يقصر في استيفاء ما ينبغي من المشتهيات والاوساط تحصل
باستخدام الاول الاخيرين والاطراف باستخدامهما اياه والاطراف
مطلقا والاوساط المشوب بها غرض فاسد رذائل
فكل خلق مذموم ناش منها منفردة او مجتمعا بعضها او كلها
وعلاجه الكلي الاجمالي معرفة حقائق الامراض وغوائلها ... واضدادها وفوائدها
واسبابها ثم معرفة وجود الامراض في نفسه بالتفتيش و
التأمل واختبار من ينبهه على عيبه من اصدقاء الصدق و
تفحص قول اعدائه فانهم ينظرون الى عيوبه ويذكرونه بها
وان النظر الى الناس فانهم مرآة وتذكرة لكل طالب مستبصر
ثم تمييز اسبابها ثم ازالة الاسباب وارتكاب الفضيلة المقابلة
والتكلف في تحصيلها اذ الامراض تعالج بالاضداد كما

Copyright King Saud University

ان الصحة تحفظ بالانداد ثم التعنيف بالتعيير والتوبيخ في
السر والعلانية ثم الرزيلة المعابلة فليحفظ حتى لا يتجاوز الى
الطرف الاخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور والايمان و
العهود على التزام الاعمال الشاقة حتى تذعن ما هو اسهل
منها بالطيب والسهولة واستماع ما ورد في ذم سوء الخلق
اجمالا وتفصيلا والاتي سيجيء في القسم الثالث انشاء الله تعالى واما الاول
فمنه ما خرج صف عن ميمون بن مهران انه قال رسول الله صلى الله
عليه السلام ما من ذنب اعظم عند الله تعالى من سوء الخلق وذلك
ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب وخرج طط
عن عايشة رضي الله عنها انها قال رسول الله عليه السلام الشوم
سوء الخلق طط صف عن عايشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام
ما من شيء الا له توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من
ذنب الا عاد في شر منه طك صح عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال رسول الله عليه السلام الخلق الحسن يذيب الخطايا كما
يذيب الماء الجليد والخلق السوء يفسد الاعمال كما يفسد الخل العسل
والاوسط الحالة في الغرض الفاسد فضايل فكل خلق محمود
ناشئ منها منفردة او مجتمعا ببعضها او من مجموعها المسمى بالعدالة

فمن

فمن حصل له بكسب او طبع فليحفظ بملازمة اهله وعدم
صحبة الاشرار واباءه والاسترسال في الملاهي والمزاح
والمراء وليرض نفسه بوظايف علمية وعملية فليذكر جلالة الله
ودوامه وصفاته وحقارة الدنيا وزوالها ونكدها
واستماع ما ورد في حسن الخلق اجمالا وتفصيلا ولما
سيجيء انشاء الله تعالى ومن الاول قوله تعالى انك
لعلى خلق عظيم وقوله النبي عليه السلام فيما خرجه طك
عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان
العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الاخرة وشرف
المنازل وانه لضعيف العبادة وانه ليبلغ بسوء خلقه
اسفل دركة في جهنم مر صح حك عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال عليه السلام بعثت لاتمم مكارم الاخلاق
طب د عن انس انه قال عليه السلام ذهب حسن الخلق
بخير الدنيا والاخرة طط عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله عليه السلام يقول ما حسن الله خلق
رجل وخلقه فيطعمه النار صح عن ابي هريرة انه قال
عليه السلام يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال وما

Copyright © King Saud University

حسن الخلق يا رسول الله قال عليه السلام تصل من قطعك
وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك فعليك ايها السالك
بتخلية قلبك عن الرذائل وتحليتها بالفضائل فان
التصوف عبارة عنها اذ قيل في تعريفه هو الخروج من
كل خلق دني والدخول في كل خلق سني القسم الثاني
في الاخلاق الذميمة وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا
اعلم اني تتبعتها فوجدتها ستين الاول الكفر بالله تعالى
العياذ بالله تعالى منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق
فنقول وبالله التوفيق هو عدم الايمان عمن من شانه ان
يكون مؤمنا والايمان هو التصديق بالقلب بجميع ما جاء به
محمد عليه الصلوة والسلام من عند الله تعالى والاقرار به عند عدم
المانع حقيقة او حكما فقط وتفسير الكفر بالانكار ليس بجامع (وحكما)
لخروج الشك وخلو الذهن عنه فعلى الاول بينهما تقابل
العدم والملكة وعلى الثاني تقابل التضاد والكفر ثلثة انواع
جهلي وسببه عدم الاصغاء والالتفات والتامل في الآيات
والدلائل ككفر العوام والجهل هو الثاني من آفات القلب وهو
عدم العلم عمن من شانه ان يكون عالما وهو نوعان بسيط

اصحابه

اصحابه كالانعام لفقدهم ما به امتياز الانسان عنها بل هم
اضل لتوجههم نحو كمالاتها فما وجب علمه مما سبق
حرم جهله وما لا فلا وعلاجه بعد معرفة غوائله وفوائد
العلم مما سبق في فضل العلم التعلم وقد يحصل بسبب تعارض
الادلة العقلية جهل يسمى حيرة وشكا وترددا وتوقفا
فعلاجه ممارسة القوانين العقلية كالمنطق وغيره
حتى يطلع على شرط انتجه او عقيمه ولم يكن معتبرا في احد
الدليلين فيزول المعارض فالحيرة وتعارض الادلة
الشرعية فاذا لا يمكن دفعه بان لا يعلم التاريخ وامتنع الترجيح (بالاسباب المرجحة)
فيوجب الشك والتوقف فلذا توقف بعض المجتهدين
في بعض المسائل كائمتنا الثلثة في سؤر البغل والحمار وابي حنيفة
رح في اطفال المشركين ووقت الختان ودهر منكرا ومركب
هو اعتقاد غير مطابق وهو شر من الاول مرض مزمن قلما
يقبل العلاج لان صاحبه يعتقد انه علم وكمال لا جهل ومرض
فلا يطلب ازالته وعلاجه الآن يطلع على فساده بتوفيق عناية
الله تعالى الثالث كفر جحودي وعنادي وسببه الاستكبار
وسببي ككفر فرعون وملائه لقوله تعالى فاستكبروا وكانوا

قوما عالين وقالوا انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون
وقوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا او
خوف عدم وصول الرياسة او زوالها ككفر هرقل وحب
الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض القلب وهي ملك
القلوب ويسمى جاها وشرفا وصيتا ت س عن كعب ابن مالك
عن النبي عليه السلام قال ما ذئبان جائعان ارسلا في غنم بافسد
لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه صحق عن انس رضه
انه قال حسب امرء من الشر الا من عصمه الله تعالى ان يشير الناس
اليه بالاصابع في دينه ودنياه دیلم عن ابن عباس رضها انه قال
عليه السلام حب الثناء من الناس يعمي ويصم وسببه ثلثة احدها
التوسل بالجاه الى ما حرم من مشتهيات النفس ومراداتها وهذا
حرام وثانيها التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب
او المباح او دفع الظلم عن نفسه والشواغل والتفرغ للعبادة
او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فهذا ان خلا عن المحظور كالرياء والتلبيس
وترك الواجب والسنة فجائز بل مستحب قال الله تعالى حكاية
وجعلنا للمتقين اماما والا فلا لان النية لا تؤثر في المحرمات

والملك وهاذ

والمكروهات وثالثها التلذذ به نفسه وقطعه كمالا وهذا
كحب المال للتنعم والتلذذ فان خلا عن المحظور فليس بحرام
ولكنه مذموم لكون صاحبه مقصور الهمم على مراعات
الخلق وخوف تاذيته اي المرايات لا اصلاح والنفاق
باظهار ما ليس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب والتلبيس
والخدعة والكذب والعجب ونحوها وعلاجه ان تعلم انه ليس
بكمال حقيقي لفنائه وكدورته ومعرفة غوائله وان تحمل ما يسقط
الجاه عن قلوب الخلق من الامور الخسيسة المباحة كما روي ان
بعض الملوك قصد بعض الزهاد فلما علم تقربه منه استدعى طعاما
وبقلا واخذ ياكل ويعظم اللقمة فلما نظر اليه الملك سقط
من عينه وانصرف فقال الزاهد الحمد لله صرفك عني واقوى
الطرق في قطع الجاه الاعتزال عن الناس الى موضع الخمول
واما الجاه بلا حب له ولا حرص عليه للذلة العاجلة
فليس بمذموم فاي جاه اعظم من جاه الانبياء والخلفاء
الراشدين والسبب الثالث لكفر الجحود هو خوف الذم
والتعيير ككفر ابي طالب وهو الرابع من منكرات القلب و
الخامس حب المدح والثناء وهما كحب الرياسة سببا وحكما

Copyright © King Saud University

وعلاجًا غير ان السببين الاولين في الاول عدم التوسل والثالث
القائم بشعور النقصان وعدم ملك القلوب والحشمة فيهما
وعلاجه ان تحضر قلبك ان الذام ان كان صادقا فقد
عرفني او ذكرني ونبهني على عيبي فان كان ممكن الزوال
فاجتهد في ازالته فهو نعمة توجب الفرح والحب والثناء
والمكافات لمعطيها ولو اراد قدحي وطعني اذيته لا تؤثر
فيها ولا تخرجها من ان تنفع لي بل تزيد لصيرورة ذمه ح
غيبة او نمرًا فيكون مهديا الي بعض حسناته او منتقذا لي
عن بعض ذنوبي فيتضاعف النعمة فاين الالم وان لم يمكن زواله
يحصل لي النعمة الثانية وان كان كاذبا فقد بهتني وافترى
وحصل لي النعمة الثانية اكثر واعظم من الاول فالالم من الذم انما
يحصل لمن قصر نظره على الدنيا واما طالب الاخرة فانما يحصل له الفرح
والنشاط والسبب الثالث في حب المدح التلذذ بشعور النفس الكمال
بتعريف المادح او تذكيره في الصدق وشعورها ملك قلب المادح و
سببيته لملك قلوب الاخرين وحشمتها وعلاج الكل سبق والاول
ان كان الكمال دنيويا فكالعدم وان كان اخرويا فالعلم والعمل
فقط وخيريتهما ونفعهما موقوفة على استجماع الشرائط كما لا كل

والعمل

والعمل وعدم الاحباط بالكفر الى الموت والا فيقلبان شرا
وضرا فيوجبان الما وحزنا وهي مجهولة مشكوكة بل عدمها مظنونة
غالبة لان النفس الامارة بالسوء وشياطين الجن والانس
صارفة عنها فسببيتهما للخشية والوجل اولى واقرب منها للفرح
والامن عند سالك طريق الاخرة فلذا قال الله تعالى انما يخشى
الله من عباده العلماء وفسر رسول الله عليه السلام قوله تعالى والذين
يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة بالذين يعملون الصالحات
وسيجيء ضرر المدح في آفات اللسان ان شاء الله تعالى والنوع
الثالث كفر حكمي وهو ما جعله الشارع امارة التكذيب كالاستخفاف
ما يجب تعظيمه من الله تعالى وكتبه وملائكته ورسله واليوم الاخر وما
فيه والشريعة وعلومها والرضا بكفر نفسه مطلقا وبكفر غيره استحسانا
له بالاتفاق ومطلقا عند البعض والتكلم بما يوجبه طايعا من غير
سبق اللسان عالما بانه كفر بالاتفاق وجاهلا عند عامة العلماء
وكذا الفعل ولو هزلا ومزاحا بلا اعتقاد مدلوله بل مع اعتقاد خلافه
فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا فلا يفيده اعتقاده الحق وسببه قصد
اظهار الظرافة والبلاغة وايراد الامر الغريب وتطييب المجلس
واضحاك الحاضرين بالهزل والهزء والمزاح او شدة الغضب والضجر

Copyright © King Saud University

وبالجملة الخفة والشره على الكلام والحكايات وعدم حفظ
اللسان والاعضاء وعدم المبالاة في امر الدين وعلاجه
ان تعرف اولاً آفات الكفر بعد الايمان من حبط الطاعات
كلها وذهاب النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته والعذاب المخلد
في النار لو مات بدون التوبة وثانياً آفات اللسان مما سيجيء
ان شاء الله تعالى ثم ملازمة الصمت والسكوت وحفظ اللسان و
الاعضاء والجد وترك الهزل والهزء من الاسباب والدعاء والتضرع
لله تعالى ان يحفظه من الكفر خصوصا الدعاء الذي رواه ابو موسى الا
شعري رضي الله تعالى عنه خرجه حد طب قال رضي الله عنه خطبنا
رسول الله صلى الله عليه السلام ذات يوم فقال ايها الناس اتقوا هذا
الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقال له من شاء الله ان يقول
وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يا رسول الله قال قولوا
اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك
لما لا نعلم وخرجه يعلى من حديث حذيفة وزاد ان يقول كل يوم
ثلث مرات وغائلته الكفر العظمى حرمان دخول الجنان والعذاب
المؤبد في النيران وسبب الايمان النظر والتأمل في الآيات الدالة
على وجود الباري تعالى واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات

النقصان

عطف على البدعة

النقصان وعلى نبوة محمد عليه السلام وتيقن التأبيد في النار
ان مات على الكفر والانكار ورجاء دخول الجنة دار القرار و
فايدته العظمى النجاة من التأبيد المذكور والفوز بالدخول المزبور
رزقنا واياكم الكريم الغفور والثالث من اعتقاد البدعة وسببه
اتباع الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب بالرأي والتقليد
فاما اتباع الهوى فهو الثالث من آفات القلب قال الله تعالى فلا
تتبعوا الهوى ان تعدلوا ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل
الله واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة
هي المأوى ارأيت من اتخذ الهه هويه واتبع هواه فمثله
كمثل الكلب ان اتبع هويه وكان امره فرطا بل اتبع الذين ظلموا
اهواءهم بغير علم ومن اضل ممن اتبع هويه وخرجه ز عن انس
رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال في آخر حديث
طويل واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع واعجاب
المرء بنفسه خرج دنيا عن علي رضي الله تعالى عنه ان اشد ما اخاف
عليكم خصلتان اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى
فانه يصد عن الحق واما طول الامل فانه يحب الدنيا
وخرجت عن شداد بن اوس ان رسول الله عليه السلام قال الكيس

قوله حب الدنيا كل رأس خطيئة

Copyright © King Saud University

من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه
هواها وتمنى على الله فالهوى مصدر هوية يهواه من باب
علم اي احبه واشتهاه والنفس بالطبع مياله الى الشر امّاره
بالسوء فاتباع هواها يردي ويهلك لا محالة اما في غير المبا
حات فظاهر واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونا الى
الدنيا الدنية وشغلا شاغلا عن الطاعات وزاد الآخرة
مفض الى المحظور وجار الى الشر ومؤد الى الفجور وحمى للحرام
ومأوى للآلام والآثام وصاحبه خسيس في نفسه ذليل فهو حقير لئيم
الشهوة خادم مطيع وعبد ذليل وان تدروا نون الهوان
من الهوى مسروقة وصريع كل هوى صريع هوان ومقابله
المجاهدة وهي فطم النفس عن المألوفات وحملها على خلاف
هواها في عموم الاوقات فهي بضاعة العباد ورأس مال الزهاد
ومدار صلاح النفوس وتذليلها وملاك تقوية الارواح و
تصفيتها ووصولها فعليك ايها السالك بالتشمر في منع
النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة ان شئت رحمه الله تعالى الهدى
قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن جاهد
فانما يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين ثم اعلم ان المذموم في

اتباع

قطع النفس عن المألوفات
في الفطم في الاصل قطع
الصبي عن المرضع

اتباع الهوى في المباحات لا اثر عليه اذ طبع البشر لا يحتمل
المخالفة ولانه يؤدي الى الغلو والافراط وقد مر في فصل
الاقتصاد انه منهي عنه ولانه يورث الملالة والسآمة
المؤدية الى عدم المداومة المذمومة جدا في العبادة ولذا
قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون
فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله ما دام
وان قل خرجه خ م عن عائشة رضي الله تعالى عنها في
رواية م خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله
حتى تسأموا وعن علي رضي الله عنه روحوا القلوب فانها
اذا اكرهت عميت وعن ابي الدرداء انه قال اني
لاستجم نفسي باللهو ليكون عونا لي على الحق فلا بد لها
ان تتناول من المشتهيات المباحات استراحة من التعب
وتجزؤا عن السآمة وتحريكا للنشاط للعبادة فلذا قال الا
مام حجة الاسلام رح لو سكن نشاطه وضعف رغبته و
علم ان الترفه بالنوم او الحديث والمزاح في ساعة يرد
نشاطه فذلك افضل له من الصلوة مع الملال ففي الحقيقة
هذا اتباع للشرع لا للهوى المحض والعجب [illegible] الله تعالى

ففيه الملال من الله تعالى ترك الثواب
اي لا يقطع الثواب عنه والرحمة حتى
لا تملوا اي تتركوا العبادة

اي ان الله تعالى لا يعرض عن عبده
اعراض الملول عن الشيء حتى يعرض
العبد عن طاعته اعتياده
يقطع اعتياده منها وعدم المداومة

فيما لا يجوز التقليد فيه وذلك الاعتقاد

واما التقليد فهو الثامن من آفات القلب وهو الاقتداء
بالغير بمجرد حسن ظن من غير حجة وتحقيق وذا لا يجوز في الا
لعقايد بل لا بد من نظر واستدلال ولو على طريقة الاجمال
قال الله تعالى قل انظروا ماذا في السموات والارض والآيات
فيه وفي ذم المقلدين في الاعتقاد كثيرة جدا والاجماع منعقد
عليه والمقلد في الاعتقاد آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا
واما التقليد في الاعمال فجائز لمن كان عدلا مجتهدا ولكن لما
انقطع الاجتهاد من زمان طويل الظهر طريق معرفة مذهب
المقلد في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء مصحح لمن قدر
على مطالعته واستخراجه واخبار عدل موثوق به في علمه وعمله
فلا يجوز العمل بكل كتاب ولا بقول كل من تزيا بزي العلماء و
مقابل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسببه التمسك
بالسنة وما عليه الصحابة واجماع الامة وترك الهوى و
الاعجاب بالرأي مع النظر والاستدلال والتقليد لصاحبه
ولو مع اثم والتاسع الرياء وفيه سبعة مباحث المبحث
الاول في تعريفه وتقسيمه هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة او
دليله او اعلامه احدا من الناس من غير اكراه بخ على نفسه وضده
الباعث

الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب الى الله تعالى بالطاعة
عن نفع الدنيا والاعلام السابق وثمرة الاحسان وهو ان
تعبد الله تعالى كأنك تراه وقد يطلق الرياء على حب
المنزلة وقصدها في قلوب الناس باعمال الدنيا وهذا
رياء اهل الدنيا والاول المقصود رياء اهل الدين فالقسم
الاول ان لم يقارنه ارادة نفع الآخرة فرياء محض وان قارنه
فرياء تخليط اما غالب او مساو او مغلوب فالجملة خمسة
فالمراد منه نفع الدنيا اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما
جاه او مال او قضاء شهوة او دفع ضر يسير وكل منها
اما للتوسل الى عمل الآخرة اولا والاول من الخالق تعالى ليس
برياء كورود صلوة الاستسقاء والاستخارة والحاجة و
نحوها وغيره كذلك رياء وان كان اعلام الغير باعثا على مجرد الا
ظهار للاقتداء ونحوه من النيات الصالحة لا على نفس العمل
فليس برياء المبحث الثاني في مابه الرياء وهو ستة الاول
البدن وذلك باظهار النحول ليدل على قلة الاكل وشدة
الاجتهاد في العبادة وغلبة خوف الآخرة واظهار الاصفرار
ليدل على سهر الليل وكثرة الحزن في الدين وذبول الشفتين

وخفض الصوت ليدل على الصوم وضعف الجوع ووقار
الشرع وحلق الشارب واطراق الرأس والهدو في الحركة و
نحو ذلك وريا اهل الدنيا باظهار السمن وصفا اللون
واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن ونحوها والثاني
الزي كلبس الصوف وتشمير الثوب الى نصف الساق و
غليظ الثياب والمرقع والطيلسان ليظهر انه متبع للسنة و
ليعرف انه لا اعتنا بسبب تحيره ولبس الثياب المخرقة
والوسخة ليدل به على استغراق الهم بالدين وعدم التفرغ للخياطة
والغسل او على التواضع وكسر النفس عن الفقر والزهد ولو كلف
ان يلبس ثوبا وسطا نظيفا لكان عنده بمنزلة الذبح لخوفه
ان يقول الناس رغب في الدنيا ورجع عن الزهد ومنهم من
يريد القبول عند اهل الدنيا من الملوك والاغنياء وعند اهل
الصلاح فلو لبس الخلقة والوسخة ازدرته اهل الدنيا و
لو لبس الفاخرة ردته اهل الدين ولا يعلم زهده وصلاحه
فيطلبون الاصواف الرقيقة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء والاكسية الرقيقة
وصبغها صبغة ثياب الصلحاء فيلتمسون القبول عند الفريقين
ولو كلفوا لبس خشن او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا من

السقوط

السقوط من عين الملوك والاغنياء ولو كلفوا لبس ما
يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا من ان يقال رغبوا في
الدنيا وان لا يعلم انهم اهل الدين والصلاح والزهد
وريا اهل الدنيا بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة
والمساكن الواسعة يلبسون في بيوتهم الخشنة ولا يخرجون الثياب
بها والثالث القول كالوعظ والتطوع بالحكمة والاخبار
والآثار لاظهار غزارة العلم ودلالة على شدة العناية با
حوال السلف وتحريك الشفتين بالذكر والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر بمشهد الخلق واظهار الغضب للمنكرات
واظهار الاسف على مقارفة الناس للمعاصي وترقيق الصوت
بقراءة القرآن ليدل بذلك على الحزن والخوف وادعاء
حفظ القرآن والحديث ولقاء الشيوخ وذكر ما فعله من
الطاعات والرد على من يروي الحديث ببيان خلل في
نقله وصحته او لفظه ليعرف انه بصير بالاحاديث وفي المجادلة
على قصد افحام الخصم ليظهر للناس قوته في العلم والدين ونحو
ذلك وريا اهل الدنيا بالاشعار والامثال واظهار البلاغة
والفصاحة والرابع العمل كتطويل المصلي القيام والركوع

Copyright © King Saud University

المقصود بالشيء او اثبات حق

والسجود وتعديل الاركان واطراق الرأس وترك الالتفات
واظهار الهدوء والسكون وتسوية القدمين واليدين في
محضر الناس دون الخلوة وقس عليها ساير العبادات ورياء
اهل الدنيا بالتبختر والاختيال وتقريب الخطا والاخذ باطراف
الذيل ونحوه والخامس الاصحاب والزايرون كمن يتحرج
بكثرتهم ويشيعهم خلفه عند ذهابه الى الجمعة او الدعوة ويباهي
بهم ولا يذهب وحده ليقال انه مرشد كامل له اتباع كثيرة
ورياء اهل الدنيا ليقال انه ذو قدرة وثروة وعبيد وخدم
كثيرة المبحث الثالث في غاية الرياء وهو الجاه واستمالة
القلوب اما لذاته او للتوسل به الى معصية او مباح او
طاعة في اعتقاده وقد يكون هذه الثلثة اغراضا للرياء
بغير توسط جاه فتلك اربعة ولكل نوع الرياء آخر اما الاول
فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة
المريدين والاحباء وكمن يمشي فيطلع عليه الناس فيترك العجلة
كيلا يقال انه من اهل اللهو والسهو لا من اهل الوقار ومنهم من
اذا سمع هذا استحيى ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته عند رؤية
من الناس فيتكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة ايضا حتى اذا

راه

رآه الناس لم يفتقر الى التغيير ويظن انه تخلص به من الرياء
وقد تضاعف به رياؤه فانه انما يحسن مشيته في الخلوة
ليكون كذلك في الملأ لا للحياء من الله تعالى وكذلك يستحي
منه الضحك او يبدو منه المزاح فيخاف ان ينظر بعين الا
حتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس الصعداء ويقول
ما اعظم غفلة الآدمي عن نفسه والله تعالى يعلم منه انه لو كان
في خلوة لما كان يثقل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر اليه
بعين التوقير وكالذي يرى جماعة يتهجدون او يصومون
او يتصدقون فيوافقهم خيفة ان ينسب الى الكسل ويلحق
بالعوام ولو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئا منه وكالذي
يعطش يوم عرفة او عاشوراء فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس
انه غير صايم وان اضطر اليه ذكر لنفسه عذرا تصريحا او تعريضا
بان يتعلل بمرض اقتضى فرط العطش او يقول افطرت تطييبا
لقلب فلان وقد لا يذكر ذلك متصلا بشربه كيلا يظن انه
يعتذر رياء ولكنه يصبر ثم يذكر عذره في معرض حكاية مثل
ان يقول ان فلانا محب للاخوان شديد الرغبة في ان يأكل
الانسان من طعامه وقد الح اليوم علي ولم اجد بدا من تطييب

Copyright © King Saud University

قلبه ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب مشفقة علي تظن
اني لو صمت يوما مرضت فلا بد عني ان اصوم واما
المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه فان لم يكن له رغبت
في الصوم وقد علم الله تعالى ذلك منه فلا يريد ان يعتقد غيره
ما يخالف علم الله تعالى فيكون ملبسا وان كان له رغبة في
الصوم قنع بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه غيره الا ان يخطر له
ان في اظهاره اقتداء غيره به فيظهر ومن يريد باظهار الشجاعة
وحسن التدبير الامارة والوزارة ونحوهما واما الثاني فكمن
يرائي بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع من اكل
الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء او الاوقاف
او مال الايتام او يودع الودايع فيأخذها ويجحدها ومن
يظهر زي التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل
الوعظ والتذكير ليتحبب الى امراة او غلام لاجل الفجور
ومن يحضر مجلس العلم او حلق الذكر لملاحظة النسوان والصبيان
ومن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية
او وصاية ونحوها فيتمكن من المحرمات المنتهيات واما الثالث
فكمن يرائي بعبادته ليبذل له الاموال ويرغب في نكاحه

الن

الناء ويسارع في خدمته وحاجته الناس ومن
يخفف الصلوة ويترك التعديل والاداب في الخلوة
ويطيلها ويراعي التعديل والاداب في الملاء فرارا
من ايذاء الناس بمذمته وغيبته لا طلبا للمدح منهم ولا
ثوابا من الله تعالى ومن يصلي او يتراءا ويجتهد لاخذ المال
والتلذذ به وكالمثال الاخير للثاني ليصل الى المنتهيات
من المباحات واما الرابع فكالمثال الثاني للثالث اذا
كان غرضه صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والذم وكا
لمتعلم يرائي بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه
علما نافعا وكالولد يرائي بعلمه ليميل اليه قلب ابويه
فيكون بارا لهما ومن يرائي عند الاغنياء لينال منهم ما
يتخذه عدة للعبادة او يرائي عند الامراء والوزراء و
القضاة لينال منهم جاها ومنصبا يتفرغ به للعبادة ودفع الشواغل
والظلم او ليتقوى به قوله في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ومن يعطى له دراهم مسماة عينها واقف او غيره ليقراء
جزء من كلام الله تعالى كل يوم او يصلي ركعة كذا او يسبح او
يهلل او يكبر او يصلي على النبي عليه السلام ويعطي ثوابه للمعطي

Copyright © King Saud University

اولاحد ابويه فيفعل ذلك المسكين تلك العبادات طمعاً
للمال ليحصله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال له وان
ثوابه يصل الى الآمر وانه في طاعة وكمن يصلي او يهلل في
الملأ لمجرد ارادة الناس ليقتدوه وليتعلموا منه كيفية العمل
ويصير سبباً لطاعتهم ولولم يره الناس لم يفعل وهذا ايضا
رياء بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء باعثاً على مجرد الا
ظهار لا الاحداث فانه ليس برياء بل هو مستحب ورياء اهل
الدنيا باظهار الشجاعة ونحوها ليصل الى ولاية لينفذ احكام
الشرع ويصلح الناس ويرفع الظلم والمنكرات المبحث الرابع في

المبحث الرابع

الرياء الخفي وعلاماته اعلم ان الرياء قد يكون خفيا الا ان يكون
اخفى من دبيب النملة فيحتاج في معرفته الى علامات منها ان يسر
باطلاع الناس على طاعته ومدحهم له غير ان يلاحظ اقتداء
غيره به او اطاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع او يستدل به
على حسن صنع الله تعالى ونظره له حيث ستر القبيح واظهر الجميل
فيكون فرحه بجميل نظر الله تعالى له لا لحمد الناس وقيام المنزلة في قلو
بهم وقد قال الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا او
يستدل باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا انه كذلك يفعل به

في

في الآخرة كما جاء في الخبر فان السرور باحد هذه الاربعة
حق لا يدل على الرياء ولكن كثيراً ما يدخله تلبيس فليكن على
بصيرة ومنها ان يحب ان يوقره الناس ويثنوا عليه
وان ينشطوا في قضاء حوائجه وان يسامحوه في البيع و
الشراء وان يوسعوا له في المكان فان قصر فيه مقصر ثقل
على قلبه ووجد لذلك استبعاداً كان نفسه تتقاضى الاحترام
والتعظيم على التي اخفيها ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة
لما كان يستبعد ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها
فيما يتعلق بالخلق لم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء و
مهما ادركت نفسه تفرقة بين ان يطلع على عبادته انسان
او بهيمة ففيه شعبة من الرياء الا ان يقارنه الملاحظة
او الاستدلال التي بيان وقليل ما هم فليكن على حذر من
التلبيس فان الناقد بصير لا يخفى عليه قليل ولا صغير ومنها
انه لو كان له صاحبان غني وفقير وجد عند اقبال الغني زيادة
هشاشة في نفسه لاكرامه الا اذا كان في الغني زيادة علم او
ورع او صداقة سابقة او نحوها فمن كان استرواحه الى مشاهدة
الاغنياء اكثر بدون ما ذكر فهو مراء ومن العلامات الخفية

والله

الاول ملاحظة الاقتداء المعبر به والثاني ملاحظة اطاعتهم لله في مدحهم للمطيع والثالث الاستدلال باظهار الله الجميل وستر القبيح في الدنيا انه يفعل في الآخرة كذلك والرابع الاستدلال بالمدح من الناس عن حسن صنع الله ونظره له حيث ستر القبيح واظهر الجميل

او هو وان لم يكن الرياء بعمل الدنيا لحظ العاجل وهو غرض الدنيوية بان كان لغرض اخروي كاظهار الشجاعة ليتوسل الى الولاية فينفذ احكام الشرع ويرفع البدع والمنكرات خواجه زاده

بالواعظ والعالم والشيخ انه لو ظهر من هو احسن منه وعظا واغزر علما والناس اشد له قبولا ساءه وحسده نعم لا بأس بالغبطة ومنها ان الاكابر اذا حضر واجلسه تغير كلامه عما كان عليه تصنعا واستمالة لقلوبهم نعم لو زاد ما يتعلق باصلاحهم بلطف ورفق ليتدرجهم الى التوبة والصلاح لحسن ذلك ولكن محل تلبيس فان اشتبه عليه فلينظر الى الخلق بغير واحدة

المبحث الخامس في احكام الرياء اعلم ان الرياء بعمل الدنيا لا يحرم ان خلا عن التلبيس والتزوير ولم يتوسل به الى المنهي عنه ولكن اذا كان للحظ العاجل فمذموم والا فمستحب لما بيناه في حب الرياسة واما الرياء بالعبادة فحرام كله بل ان كان في اصل العبادة لكن يصلي الفرض عند الناس ولا يصلي في الخلوة فكفر عند البعض قال في التاتارخانية وفي الينابيع قال ابراهيم ابن يوسف رح لو صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر وقال بعضهم يكفر انتهى وممن قال بكفره الفقيه ابو الليث رح ذكره في تنبيه الغافلين واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما في الدرك الاسفل من النار مع آل فرعون وهامان وكون غرضه بالطاعة كصيانة الناس عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين والمال عدة للعبادة

وقوة

المراد بعمل الدنيا ما وضع لنفع الدنيا كالخياطة والحياكة ونحو ذلك وبعمل الاخرة ما وضع لنفعها مثل الصلوة والصوم والتسبيح والصلبة وغير ذلك خواجه زاده

ولا يؤدي فرض عليه وزر الرياء مع وزر ترك الفرض ولو لم يراه لم يكن عليه الا وزر ترك الفرض فيضاعف وزره خواجه

اي ارادة نفع الدنيا

ح انه ان كان لذاته فمذموم وان كان التوسل الى احياء الدين واذهاب المنكرات

وقوة عليها وتفرغا لها ودفعا لمانعها والجاه كذلك فبعد تسليم صدقه لا يفيد ولا يجعله حلالا لانه تلبيس وكذب فعلي وصورة استهانة واستهزاء لله تعالى بخلاف ما لو كان قصده من عبادته وطلبه بها المال والجاه المذكورين ابتداء من الله تعالى ولم يرد اراءة الناس واسماعهم فانه حلال لانه كما سبق لانه ليس فيه تلبيس وصورة استهانة نعم لو كان مقصوده منهما الحظ العاجل فرياء لا كل لانه جعل عبادة الله وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع فلا يفيده كون ارادته من الله تعالى لانه الخلوق قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب واما تأثيره في الطاعة فالمغلوب ينقص اجرها ولا يبطلها والمساوي والغالب والمحض يبطلها لعدم النية وهي شرط في كل عبادة من حيث انها عبادة لقوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى رواه عمر رض وهذا حديث مشهور خرجه الائمة الستة الا مالكا رح والنية ارادة التقرب بالعمل الباعثة عليه المتصلة باوله حقيقة او حكما والارادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان

يكون المال عين العبادة والجاه سبب لدفع الظلم الشواغل والتفرغ لها جواب

او لم يقصد بها الا [illegible]

باظهار الديانة لقصد الدنيا

اي المال والجاه المقصودين من عبادة المطلوبين من الله تعالى ابتداء والحظ العاجل لانه التقوى على العبادة والتوغل [illegible]

دو زق

او رياء مغلوب والعمل غالب ومن جملة ايثار الرتبة على الرياء في العبادة تأثير في الطاعة فينقص اجرها وابطالها خواجه زاده

Copyright © King Saud University

وحدث النفس والتوثب عن الرباء المحض ثم البالغة عن
القعد المساوي والمغلوب والمتصلة عن الامل ونحوه فان
من اراد جزما صلوة الظهر غدا او نحوها فآمل وان بشرط الصلاح
والاستثناء فغير آمل وغيرنا وايضا حتى لا يكون شيء مما ذكر
بتلك الارادة وكذا بعد الشروع او حكما ليدخل فيه نية الزكوة
عند العزل والصوم بعد الغروب الى نصف النهار في رمضان
والنذر المعين والنفل والى طلوع الفجر في غيرها والصلوة الى
الركوع عند الكرخي رح على الوجه والاول وهو العاشر من آفات
القلب ارادة الحيوة للوقت المتراخي بالجزم اعني بلا استثناء
ولا شرط صلاح وغوائله اربعة الكسل في الطاعة وتأخيرها وتسويف
التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده و
الحرص على جمع الدنيا والاشتغال بها عن الآخرة فلا يزال الامل
يشتغل بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة والمرض ونحوهما
فمنهم من يأتي بكفاية عشر سنين ومنهم خمسين سنة ومنهم
اكثر ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية من اعد كفاية سنة لعياله
لا يلام ولا يخرج من التوكل لما روي ان النبي عليه السلام ادخر لازواجه
قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء انه من الحوائج الاصلية لا يعتبر

في

طبعي ذكر ما بعد الموت من سؤال القبر والبعث والموافقة وغير ذلك لان الارادة الحيوة بشرط الصلاح تنافي ذلك ذكر الشيء من ذلك
شرح جديد

في الغنى وان كان الاصح ان ما زاد على قوت شهر
يعتبر في الغنى واما من لا عيال له فله ان يدخر قوت اربعين
يوما وان ادخر زائدا عليه خرج من التوكل قول من ادخر كتوكل
الكامل النفل لا اصل التوكل الفرض لما بينا في فصل العلم و
اما ارادة طول الحيوة بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة
العبادة فليس بامل مذموم بل هو مندوب اليه ت
عن ابي بكرة ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير قال من
طال عمره وحسن عمله قال فاي الناس شر قال من طال
عمره وساء عمله حدحق عن جابر انه قال رسول الله عليه السلام
لا تمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة
ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة حس عن عمرو
بن عبسة انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول من شاب
شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة وعن عبيد
بن خالد انه آخى رسول الله عليه السلام بين رجلين فقتل
احدهما ومات الآخر بعده بجمعة او نحوها فصلينا عليه
فقال رسول الله عليه السلام ما قلتم فقالوا دعونا له وقلنا
اللهم اغفر له والحقه بصاحبه فقال رسول الله عليه السلام

فاين صلاته بعد صلوته وصومه بعد صومه شك شعبة في
صومه وعمله بعد عمله فان بينهما ما بين السماء والارض
وسبب الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت والاغترار
بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب الدنيا
فسيجي ان شاء الله تعالى واما البواقي فبالمداومة على ذكر الموت
وقربه ومجيئه بغتة على غفلة وان الصحة والشباب لا
يمنعه بل موت الشباب اكثر من موت الشيوخ لكان موت الصبيان
اكثر من موتهما وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده سنين
ومن اقوى علاجه استماع ما ورد في مدح ذكر الموت وذم
طول الامل مدح ذكر الموت دنيا عن انس رضي الله عنه انه قال
عليه السلام اكثروا من ذكر الموت فانه يمحص الذنوب ويزهد
في الدنيا مج عن البراء قال كنا مع رسول الله عليه السلام في
جنازة فجلس على شفير القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال يا اخواني
لمثل هذا فاعدوا طب عن عمار ان النبي عليه السلام قال كفى
بالموت واعظا وكفى باليقين غنا حب عن ابي هريرة
انه قال رسول الله عليه السلام اكثروا ذكر هادم اللذات يعني
الموت فانه ما ذكره احد في ضيق الا وسعه ولا ذكره في سعة

الا ضيقها عليه دنيا طس عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه
قال اتيت النبي عليه السلام عاشر عشرة فقام رجل من
الانصار فقال يا رسول الله من اكيس الناس واحزم
الناس قال اكثرهم ذكرا للموت واكثرهم استعدادا
للموت اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة
الاخرة ذم طول الامل دنيا هق عن ام المنذر انه
قال اطلع رسول الله عليه السلام ذات عشية الى الناس فقال
يا ايها الناس الا تستحيون من الله تعالى قالوا وما ذاك يا
رسول الله قال تجمعون ما لا تاكلون وتاملون ما لا تدركون
وتبنون ما لا تسكنون دنيا طب نعم هق عن ابي سعيد انه
اشترى اسامة بن زيد عن زيد بن ثابت وليدة بمائة
دينار الى شهر فسمعت رسول الله عليه السلام يقول الا تعجبون
من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل والذي
نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت ان شفري لا
يلتقيان حتى يقبض الله روحي ولا رفعت طرفي فظننت
اني واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت اني لا
اسيغها حتى اغص بها من الموت ثم قال يا بني آدم ان كنتم

فان الموت لا شك نازل
ولا يعلم احد في اي وقت
ينزل

Copyright © King Saud University

تعقلون فعدوا انفسكم من الموتى والذي نفسي بيده ان ما توعدون لآت وما انتم بمعجزين وبلغ الحسن انه قال عليه السلام أكلكم يحب ان يدخل الجنة قالوا نعم يا رسول الله قال قصروا الامل واجعلوا آجالكم بين ابصاركم واستحيوا من الله حتى الحياء فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات فحرام والا فليس بحرام ولكنه مذموم جدا ولو كان لتكثير الطاعات للآفات السابقة ولانه يستلزم الطمع المذموم وهو ارادة الحرام المتلذذ والمنهي المخاطر اعني النوافل والمباحات بالحكم وهو الحادي عشر من آفات القلب حتى حكي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله اوصني قال عليك بالاياس عما في ايدي الناس واياك والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلوة مودع واياك وما يعتذر منه فطمع الحرام حرام وطمع المخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدا واقبح الطمع الطمع من الناس وهو ذل ينبت من الحرص والبطالة والجهل بحكم الله تعالى في الحاجة الى التعاون وضد الطمع التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله عليك مصالحك فيما لا تأمن فيه الخطر اعني النوافل والمباحات فان كان فيه صلاحك ليترك والا منعك قال الله تعالى حكاية وافوض امري

الى الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا انظر كيف عقب التفويض بالوقاية وهو مقام شريف يدل على حسنه النقل ايضا المبحث السادس في امور مترددة بين الرياء والاخلاص ولحيادة يدخل في كلا الجانبين تلبيس ابليس فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وحيله لشدة الحاجة في التقوى في جميع مجاريها خصوصا في الاخلاص فنقول وبالله التوفيق المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة فنستعيذ بالله تعالى اولا من شره كما امر الله تعالى به فان الشيطان كلب سلط علينا فعلينا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نستحق بدعوته ونتقيها كلما وردت ولا نشتغل بالمحاربة والجواب فانه بمنزلة الكلب النابح كلما اقبلت عليه ولع بك ولج وان اعرضت سكت فان لم يسكت بل تغلب علينا علمنا انه ابتلاء من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا وقوتنا كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد والصبر قال الله تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وايضا قد يشتبه علينا خاطر لا ندري انه

قال النبي رضي الله عنه ان الله ليملي للظالم فاذا اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد

شر من الشيطان او شر من شره فعليك بالمحاربة والقهر والدوام
على ذكر الله تعالى باللسان والقلب وفي معرفة وساوسه
ومكايده فلا بد اولا من معرفة منشأ الخواطر وتمييز خيرها من شرها
فهي آثار يحدثها الله تعالى في قلب عبده تبعثه على الافعال والتروك
اما ابتداء فيقال له الخاطر فقط وعلامته كونه قويا متسلطا وفي
الاصول والاعمال الباطنة وان يكون خيرا عقيب اجتهاد و
طاعة اكراما فيسمى هداية وتوفيقا ولطفا وعناية قال الله تعالى
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والذين اهتدوا
زادهم هدى او شرا عقيب ذنب اهانة وعقوبة فيسمى
خذلانا واضلالا واما بواسطة ملك موكل من الله تعالى على ابن
آدم جاثم على اذن قلبه اليمنى يقال له الملهم ولدعوته الالهام
فلا يكون الا الى خير وعلامته كونه مترددا في الفروع والاعمال
الظاهرة وبلا سبق طاعة او معصية في الاغلب او بواسطة
طبيعة مائلة الى الشهوات يقال لها النفس ولدعوتها الهوى
ولا تكون الا الى شر وعلامته كونه مصمما ثابتا على حاله وقد
وان لا يضعف ولا ينقل بذكر الله تعالى او بواسطة شيطان
مسلط على ابن آدم جاثم على اذن قلبه اليسرى يقال له الوسواس

الوسواس الخناس ولدعوته الوسوسة وعلامته كونه مترددا
او مضطربا وبلا سبق ذنب في الاكثر وان ينقل و
يضعف بذكر الله ويكون شرا في الاغلب وقد يكون
خيرا مفضولا ليمنعه عن الفاضل او يجره الى ذنب عظيم و
علامته ان يكون قلبك مع نشاط لا مع خشية ومع
عجلة لا مع تأن ومع أمن لا مع خوف ومع عمى العاقبة
لا مع بصيرة ت من عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال
في القلب لمتان لمة من الملك ايعاد بالخير وتصديق
بالحق ولمة من العدو ايعاد بالشر وتكذيب بالحق و
نهي عن الخير دنيا عن انس قال ان الشيطان واضع خرطومه
على قلب ابن آدم فان ذكر الله تعالى خنس وان نسي الله تعالى
التقم قلبه واما علامة خاطر الشر مطلقا وعلامة خاطر الخير
كذلك فلمعرفتهما اربعة موازين مرتبة الاول عرضه على
الشرع فان وافق جنسه فخير وان ضده فشر والثاني عرضه
على عالم من علماء الآخرة ومرشد كامل ان وجد فان قال
خير فخير وان شر فشر والثالث عرضه على الصالحين فان
كان من فعله اقتدا او هم فخير فان بالطالحين فشر والرابع

Copyright King Saud University

خصه على النفس والهوى فان تنفر عنه نفرة طبع لا نفرة
خشية من الله تعالى فخير وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله
فشر اذا النفس اذا خليت وطبعها الامارة بالسوء وانما حيل
الشيطان ومخادعاته في الطاعة من سبعة اوجه اولها
ان ينهاه منها فان عصمه الله تعالى رده بان قال اني محتاج
الى ذلك جدا اذ لا بد من الزاد من هذه الدنيا الفانية للآخرة
التي لا انقضاء لها ثم يامره بالتسويف فان عصمه الله تعالى
رده بان قال ليس اجلي بيدي على اني ان سوفت عمل
اليوم الى غد فعمل الغد متى اعمله فان لكل يوم عملا ثم يامره بال
عجلة فيقول له عجل لتتفرغ لكذا وكذا فان عصمه الله تعالى رده
بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره مع النقصان ثم يامره
باتمام العمل مع المراياة فان عصمه الله تعالى رده بان قال الناس
لا يقدرون على نفع وضر افلا يكفيني رؤية الله تعالى النافع
الضار ثم يوقعه في العجب فيقول ما ايقظك واعقلك تنبهت
لما لم يتنبه له غيرك فان عصمه الله تعالى رده بان قال المنة لله
في ذلك دوني فهو الذي خصني بتوفيقه وجعل لعملي قيمة
عظيمة بفضله ولولا فضله لما كان له قيمة في جنب نعمة الله تعالى

وحب

وحب معصية له ثم يقول اجتهد في السر فان الله تعالى
سيظهره ويجعلك بين الناس خطيرا وارادته بذلك
ضربا من الرياء الخفي فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما
انا عبد الله وهو سيدي ان شاء اظهر وان شاء
اخفى وان شاء جعلني خطيرا وان شاء حقيرا وذلك اليه
ولا ابالي ان اظهر ذلك للناس او لم يظهره فليس
بايديهم شيء ثم يقول آخر الحاجة لك الى هذا العمل
لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك العمل وان خلقت
شقيا لم ينفعك العمل فغيم تجتهد وتترك راحتك وتنصر
نفسك فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد وعلى
العبد امتثال امر سيده والرب اعلم بربوبيته يحكم ما يشاء
ويفعل ما يريد ولاني ينفعني العمل كيف ما كنت ان كنت
سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب وان كنت
شقيا فكذلك لئلا الوم نفسي على ان الله تعالى لا يعاقبني
على الطاعة بكل حال ولا يضرني على اني ان دخلت النار
وانا مطيع احب الي من ان ادخلها وانا عاص فكيف
ووعده حق وقوله صدق وقد وعد على الطاعات

بالصواب

Copyright © King Saud University

فمن لقي الله تعالى على الايمان والطاعة لن يدخل النار البتة
ويدخل الجنة لوعده الصادق ولذا قال الله تعالى الحمد لله
الذي صدقنا وعده وان الله مسبب الاسباب
وقد جرى عادته في الدنيا والآخرة على ربط المسببات
باسباب ظاهرة كالغيث للنبات والجماع للولد و
الصيف لنضج الثمار وقد قال الله تعالى وتلك الجنة التي
اورثتموها بما كنتم تعملون افنجعل المتقين كالفجار فان
لم يزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة ونقول بان الاعمال
ايضا مقدرة فلا نقدر على مخالفة تقدير الله تعالى فان قدر
لنا الاعمال الصالحة والسعي لها والقصد لها حصلت لا
محالة وان لم يقدره استحال وجودها فنحن مجبورون
على الفعل والترك فلا يفيد القيل والقال فنقول ان الله تعالى وان
كان خالق افعال العباد كلها وغيرها لا خالق غيره لكن للعباد
اختيارات جزئية وارادات قلبية قابلة للتعلق بكل من
الضدين من الطاعات والمعاصي وليس لها وجود في الخارج
حتى يحتاج الى الخلق ويتعلق بها اذ الخلق ايجاد المعدوم فما لا
يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدها خالقها وقد جعلها

انه

الله تعالى شرطا عاديا لخلقه افعال العباد وكون افعال العباد
بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح لا يستلزم
كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما يفعله
عمرو يوما من الايام فاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون
عمرو في فعله مجبورا من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد
فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان
عمروا فعله باختياره وارادته لا لاجل علم زيد وارادته
وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا فيما نحن فيه فتدبر وكن من
الشاكرين وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة ومبنى
قول السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين واما
على قول الاشعري القائل بالجبر المتوسط اعني كون افعال العباد
باختيارهم لا بالاضطرار كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن
الاختيار من الله تعالى بالجبر والاضطرار فنحن مختارون في
افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط
فلا محيص من هذه الوسوسة وهو مخالف لقول السلف اذ
لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فاي نفع في وجود
اختيار اضطراري واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار

Copyright © King Saud University

اختيار فيدور او تسلسل فممنوض باختيار الله تعالى فجوابه
جوابه وحله ان المختار ان كان قصدا واصالة فلا بد له
من اختيار مغاير له سابق عليه بالضرورة واما ان كان
ضمنا وتبعا فلا بل يكون اختيار المقصود اختيارا للغير ضمنا
والتزاما كما يشهد له الوجدان والترجيح بلا مرجح جائز
عند المتكلمين في الفاعل المختار وانما الممتنع الترجح بلا مرجح
فيجوز ان يتعلق الارادة لشيء بلا مرجح وداع فلا يرد
ان تعلق الارادة لا بد له من مرجح فان كان من خارج يلزم
الايجاب وان كان من نفس المريد ينقل الكلام عليه انه
بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما الدور او التسلسل او
الايجاب فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع في المقصود
فنقول من المترددات بين الرياء والاخلاص ان الرجل
قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد كل الليل او بعضه
وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده وكذلك
قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث نشاطه في
الصوم فربما ظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة

وليس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل فان كان نشاطه
لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله واعرضوا
عن النوم والاكل او اندفاع العوائق والاشغال التي
في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او تمكنه من التمتع بزوجته
او امته او المحادثة باهله واقاربه او الاشتغال باولاده
وحساب معاملته او لمفارقة النوم لاستنكاره الموضع
او سبب آخر فيغتنم زوال النوم وفي منزله ربما يغلبه النوم
وقد يتعسر عليه الصوم في منزله ومعه اطايب الاطعمة فاذا عوفيت تلك الاطعمة مما يشق عليه فهذه وامثالها
ليست برياء فعليه الموافقة والعمل والشيطان عند ذلك
ربما يصد عن العمل ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فتكون
مرائيا وان كان نشاطه طلبا لمحمدتهم او خوفا من ذمهم
ونسبتهم اياه الى الكسل لا سيما اذا كانوا يظنون
انه يقوم بالليل او يصوم تطوعا فلا يسمح نفسه بان يسقط من
اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم وعند ذلك قد
يقول الشيطان صل فانك مخلص وانما كنت لا تصلي في
بيتك لكثرة العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده

Copyright © King Saud University

لانه يعصى الله تعالى لطلب محمدة الناس او دفع ذمهم و
سقوط منزلته عندهم بطاعة الله تعالى لانه رياء محظور و
العلامة الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انها لو رات
هؤلاء قوم يصلون ويصومون من حيث لا يرونه من
اصحاب محل كانت تسخو بالصلوة والصوم فاخلاص
يوافقهم او لا تسخو وتثقل لعدم اطلاعهم عليها فرياء لا
يزيد على المعتاد ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة
عند الناس فقد يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب وتندم
عليه وقد يكون للمراياة فراقب قلبك وميز بينهما بالعلامة
السابقة وامثالها فان كان لله تعالى فامضه والا فاحذر
ومن ذلك اظهار الطاعة فان الباعث عليه قد يكون قصد
الاقتداء فيكون افضل من الاخفاء مصق عن ابن عمر رضي الله عنهما
عنهما ان النبي عليه السلام قال عمل السر افضل من عمل العلانية و
العلانية افضل لمن اراد الاقتداء وهذا لا يكون الا في المقتدى
به وقد يكون الباعث الرياء ولا يلبس بلبيس في كلاهما
بيان فعليك التيقظ فان اشتبه عليك فعليك بالاخفاء
فانه لا امن فيه البتة الا ان يكون الاظهار واجبا او سنة

مثل

مثل الجماعة ومن ذلك التحدث بما فعله من الطاعات بعد
الفراغ وحكمه حكم اظهارها الا انه اذا تطرق اليه الرياء لم
يؤثر في افساد العبادة الماضية بل يكون تحديثه معصية
جديدة وبالجملة الاخفاء في العبادات التي لم يلزم اظهارها
افضل من الاظهار الا عند التيقن بقصد التعليم والاقتداء فا
لاظهار ح افضل وقس على هذه امثالها ومن مكايد الشيطان
ان الرجل قد يكون له ورد معتاد كصلوة الضحى والتهجد
فيقع في قوم لا يفعلونهما فيتركهما خوفا من الريا فهذا غلط
ومتابعة للشيطان اذ مداومته السابقة دليل على الاخلاص
محضة ووقوع خاطرة الرياء في القلب بلا اختيار و
قبول ليس بضار ولا رياء ولا مخل بالاخلاص فترك العمل
لاجله موافقة للشيطان وتحصيل لغرضه نعم عليه ان لا
يزيد على المعتاد ان لم يجد باعثا دينيا وقد يتركهما لا خوفا
من الريا بل خوفا ان ينسب الى الرياء ويقال له انه مراء
وهذا عين الريا لانه تركه خوفا من سقوط منزلته عندهم
وفيه ايضا سوء الظن بالمسلمين وقد يوقع الشيطان
في قلبه ان تركه لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة لا للرياء

من كثر صلوة التهجد
نور وجهه من النهار

قال عليه السلام
ان الله ورسوله
يصدقانكم ويعذرانكم
قاله للانصار عذرتم

عن ذمهم وسقوط منزلته عندهم وهذا ايضا سوء الظن
بهم وصيانة الغير عن المعصية انما يحسن في ترك المباحات لا
المستحبات والسنن ومن هذا القبيل ترك السواك والطيلسان
والمشي حافيا وركوب الحمار ونحوها صيانة لالسنة الناس
عن الغيبة وفيه ترك السنة وسوء الظن وعدم المداومة على
ترك السنة بل استحسانه وعده عيبا ونقصانا وهذه الاشياء
يكفي لزجر العاقل مع ان الاغلب ان تركه ناش من الريا
وقوله كذب ونفاق فنعوذ بالله منها وقد يتردد بين
الثلثة الريا والاخلاص والحيا كرجل يطلب منه صديقه قرضا
ولا يسخو باقراضه الا انه يستحي في رده ويعلم انه لو ارسله
على لسان غيره لا يستحي ولا يحرص رياء ولا لطلب الثواب
فله عند ذلك ان يشافهه برد الصريح فينسب الى قلة الحياء
او يتعلل بكذب او تعريض فياثم او يستحي الان يوجد حاجته
الى التعريض فيباح او يعطي لمجرد الحياء او يهيجان خاطر الرياء
انه ينبغي ان يعطي حتى يثني عليك ويحمدك وينشر اسمك
بالسخاء او حتى لا يذمك وينسبك الى البخل او تهيج له باعث
الاخلاص ان الصدقة بواحدة والقرض بثمانية عشر فيه اجر عظيم

واد

وادخال سرور على قلب صديق وقد يجتمع هذه الثلثة او
اثنان وحكم التساوي والطرفين قد بيّنا ومن ذلك
ترك الذنوب الخالية فانه قد يكون لله تعالى وعلامته
تركها في الخلوة ايضا وقد يكون للحياء من الناس وقد
يكون لئلا يقتدي به غيره فيعظم اثمه او لئلا يصغر في
عينه فلا يقتدي به ولا يقبل قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح
وقد يكون لئلا يقصد بشر او لئلا يذمه الناس فيعصون
به وعلامته ان يكره ذمهم لغيره ايضا او لئلا يتاذى طبعه
بذم الناس فان فيه الشعور بالنقصان وتالم القلب بالذم
ليس بحرام وانما يحرم اذا دعاه الى ما لا يجوز نعم كمال الصدق
في ان يزول عن رؤية الخلق فيستوي عنده ذامه ومادحه
لعلمه ان الضار والنافع هو الله تعالى وان العباد كلهم
عاجزون وذلك قليل جدا او لئلا يشتغل قلبه الفارغ بذمهم
فلا يتفرغ لبعض العبادات فان بعض الناس قد يفعل بعض
الذنوب ولا يترك بعض الطاعات وان كان نفلا
وقد يكون لئلا يظهر المعصية فتضعف خ م عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه كل امتي معافى الا المجاهرين او لئلا يحبك

يتلق

Copyright © King Saud University

الجسر الله فيخاف ان يهتك ستره في القيامة خ م عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ما يستر الله تعالى على عبد في الدنيا الا ستر عليه
في الآخرة وقد يكون ليرى الناس انه ورع خايف من الله
تعالى وليس كذلك فهذا ريا محظور وما قبله كله جايز ليس
بريا وحكم الممتزج معلوم مما سبق وستر الذنوب الماضية
وعدم ذكرها على هذه الوجوه ومن المتردد بين الريا والحيا
ان يمشي رجل على العجلة فيرى واحدا من الكبراء فيعود الى الهدو
ويضحك فيرجع الى الانقباض والاغلب فيهما الريا لان
الحيا في الاكثر من القبايح والذنوب وهو فيهما محمود ولوم
الناس وسجي واما الحيا من المندوبات والسنن والواجبات
فمذموم جدا ويسمى عجزا وضعفا وخورا لكن يسمى في الوعظ
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والامامة والاذان ونحوها فا
القوي يوثر الحيا من الله تعالى على الحيا من الناس المبحث الثالث
في علاج الريا وذلك يتوقف على معرفة اسبابه وغوايله
ومعرفة اسباب ضده وفوايده اما اسباب الريا فقد علم
مما سبق انها حب الجاه والمنزلة في قلوب الناس حتى يمدحوه
ولا بد منه اما لذاته او للتوسل به الى غيره والطمع لما في ايدي

الناس

الناس والفرار عن الم الذم والجهل واما غوايله فقد قال الله تعالى
ولا يشرك بعبادة ربه احدا وخرج ابو يعلى عن ابن مسعود انه
عليه السلام قال من احسن الصلوة حيث عن محمود بن لبيد رضي
الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ان اخوف ما اخاف
عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله قال
الريا يقول الله عز وجل اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا الى
الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء
دنيا عن الحبلة اليحصبي عن النبي عليه السلام انه قال ان المرائي
ينادي يوم القيامة يا فاجر يا غادر يا كافر يا خاسر ضل
عملك وحبط اجرك اذهب فخذ اجرك ممن كنت
تعمل له زعن الضحاك قال رسول الله عليه السلام ان الله تبارك
وتعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي
يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تبارك وتعالى لا يقبل
من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم
وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم
وليس لله فيها شيء والآيات والاحاديث في ذم
الريا كثيرة جدا لا حاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكرنا كفاية

Copyright © King Saud University

للمسلم العاقل بل العقل يهتدي اليه بقليل النظر اذ معنى الريا
جعل عبادة الله تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة
الى غيرهما وفيه قلب الموضوع وعكس المشروع وتلبيس باعلام
الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم الله تعالى والقربة اليه مع انه ليس
كذلك بل يقصد بها التقرب اليهم والتحبب لهم فلو علموا انيته
لمقتوه وهجروه والله تعالى عالم به فهو بالمقت اولى وفيه
الاستهانة واقل ما في الريا صورة تلبيس وعبادة لغير الله تعالى
فهذا كاف في التحريم فلذا حرم كله وان تفاوت آحاده
في غلظة التحريم وخفته فغائلة الرياء استحقاق العذاب الاليم
وابطال العمل او نقص اجره واما سبب الاخلاص فالايمان و
وجوبه وتوقف قبول كل عمل عليه واما فوائده فقد قال الله تعالى
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الا لله الدين
الخالص حب حك عن انس رضي الله تعالى عنه عن رسول الله عليه
السلام انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده لا شريك
له واقام الصلوة واتى الزكوة فارقها والله تعالى عنه راض
حك عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه انه قال حين بعث الى
اليمن يا رسول الله اوصني قال اخلص دينك يكفيك العمل القليل

صح

صح عن ثوبان رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله
عليه السلام يقول طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى
ينجلي عنهم كل فتنة ظلماء طب عن ابي الدرداء رضي الله تعالى
عنه عن النبي عليه السلام انه قال الدنيا ملعونة ملعون ما
فيها الا ما ابتغي به وجه الله صح حد عن ابي ذر رضي الله تعالى
عنه ان رسول الله تعالى عليه السلام قال قد افلح من اخلص قلبه للايمان
وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته
مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة فاما الاذن
فقمع والعين مقرة بما يوعي القلب وقد
افلح من جعل قلبه واعيا ففائدة الاخلاص رضا الله تعالى
وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم القيامة واذا تمهد
هذا فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه واستيصال
اصوله وذلك بازالة اسبابه وتحصيل ضده واصل
اسبابه حب الدنيا واللذة العاجلة وترجيحها على
الآخرة فهذا غاية الحماقة ونهاية البلادة فان الدنيا
كدرة سريعة الزوال والآخرة صافية باقية والخلق كلهم
عاجزون لا يقدرون على شيء ولا يملكون ضرا ولا نفعا

سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
ان الله يحب العبد التقي
الغني الخفي

فعليك ايها العاقل ان تقنع بعلم الله تعالى في عبادتك ولا
تطلب علم غيره اليس الله بكاف عبده وان تذكر
وتكرر على قلبك غوائل الريا وفوائد الاخلاص المذكورتين
والعلاج العملي اخفاء العمل واغلاق الباب الا ما لزم
اظهاره والضرب الثاني دفع ما يخطر من الريا في الحال ودفع
ما يعرض منه في اثناء العبادة فعليك في اول كل عبادة
ان تفتش قلبك وتخرج عنه خواطر الريا وتقرره على
الاخلاص به وتعزم عليه الى ان يتم لكن الشيطان لا يتركك
بل يعارضك بخطرات الرياء وهي ثلثة معرفة العلم باطلاع
الخلق او رجاؤه ثم الرغبة في حمدهم وحصول المنزلة عندهم
ثم قبول النفس له والركون اليه وعقد الضمير على تحقيقه فعليك
رد كل منها اما الاول فبان تقول ما لك وللخلق علموا
او لم يعلموا ان الله تعالى عالم بحالك فاي فائدة في علم
غيره واما الثاني فبتذكر آفات الريا وتعرضه لمقت الله تعالى
فيثير كراهته في مقابلة الرغبة تدعوا الى الاباء في
مقابلة القبول والنفس لا محالة تطاوع اقوى المتقابلين
فلا بد في رد خواطر الريا من ثلثة امور المعرفة والكراهة و

الاباء وقد يشرع العبد في العبادة على عزم الاخلاص ثم
يرد خاطر الريا فيقبله بغتة ولا يحضره واحد من وجوه الرد
بسبب امتلاء القلب بحب الحمد وخوف الذم واستيلاء
الحرص عليه فيعزب عن القلب آفات الريا فلم
يظهر الكراهة لانها ثمرة المعرفة وقد يتذكر فيعلم ان الذي
خطر له خاطر الريا وانه يعرضه لسخط الله تعالى ولكن لا يحل
الكراهة لشدة شهوته فيغلب هواه عقله ولا يقدر
على ترك لذة الحال فيتلذذ بالشهوة فيسوفها بالتوبة
او يتشاغل عن الفكر في ذلك لشدة الشهوة فكم من عالم
يحضره كلام لا يدعوا الى قوله الا الريا وهو يعلم ذلك ولكنه
يستمر عليه ولا يكرهه فيكون الحجة عليه اوكد اذ قبل داعي
الريا مع علمه به وبغائلته وقد يحضر المعرفة والكراهة
معا ولكن لا يحصل الاباء بل يقبل داعي الريا ويعمل به لكون
الكراهة ضعيفة بالاضافة الى قوة الشهوة والرغبة
وهذا ايضا لا ينتفع بكراهيته اذ الغرض منها صرفه عن
الفعل فاذا لا فائدة الا في اجتماع الثلثة فاذا اجتمعت
هذه الثلثة فقد برئ من الريا وتجرد خطور الرياء وميل

Copyright © King Saud University

الطبع اليه وحبه له ومنازعته اياه لا يضر اذا لم يكن منه قبول
وركون بالاختيار اذ ليس في وسع العبد منع الطباع
عن نزغاته ولا قمع الطبع حتى لا يميل الى الشهوات ولا
ينزع اليها وانما غايته ان يقابل شهوته بكراهيته واباء
وعدم اجابة استفادها من علم الدين فاذا فعل ذلك فهو
الغاية في اداء ما كلف به ثم اذا فرغ فعليه ان لا يتحدث به
ولا يظهره الا اذا امن من الريا وقصد اقتداء الغير به في
مظنته ويكون وجلا من عمله خائفا ان يدخله من الريا الخفي
ما لم يقف عليه فيكون مردودا ممقوتا لله تعالى ويكون هذا
الخوف في دوام عمله وبعده لا في ابتداء العمل بل ينبغي ان
يكون متيقنا في الابتداء انه مخلص ما يريد بعمله الا الله تعالى
حتى يوجد النية اذ هي العزم المصمم الباعث فلا يجتمع مع الشك
والاحتمال فاذا شرع على اليقين ومضت لحظة يمكن فيها
الغفلة والنسيان جاء الخوف من شائبة خفية من ريا او عجب
واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس فقد اختلف
اقوال المشايخ فيها قال بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء لانه
استيقن انه دخل بالاخلاص وشك في زواله فمن قواعد

ان اليقين لا يزول بالشك فبذلك يعظم لذته في المناجات
والطاعات وخوفه لاجل ذلك جدير بان يكدر خاطر الريا
ان كان قد سبق منه وهو غافل والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة
الخوف حتى نقل عن رابعة رحمها الله قيل لها بم ترجين انها
قالت بأياسي من جل عملي والذي عندي اختلاف ذلك با
ختلاف الاشخاص والاحوال فان المبتدي ومن فيه بقية
من اثار العجب والامن والغرور او البطالة ينبغي له غلبة
الخوف ولغيرها غلبة الرجاء او المساواة والعلم عند الله
النوع الثاني عشر من آفات القلب الكبر وفيه خمسة مباحث
المبحث الاول في تفسير الكبر وضده ومنشئها وحكمها الكبر
هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر
عليه فلا بد له منه بخلاف العجب والكبر حرام ورذيلة
عظيمة من العباد وضده التواضع وهي الركون الى رؤية
النفس دون غيره وهي فضيلة عظيمة من المخلوق واظهار
الكبر موجودا او معدوما حقا او باطلا بقول او فعل تكبر
والاستكبار يختص بالباطل فلذا لا يوصف الله تعالى به بخلاف
التكبر والتكبر حرام الا على المتكبر فانه قد ورد فيه انه صدقة

Copyright © King Saud University

والا عند القتال وعند الصدقة وعن جابر رضي الله تعالى
عنه ان رسول الله عليه السلام كان يقول فاما الخيلاء التي
يحب الله تعالى فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند
الصدقة ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار الغنى
وعدم الالتفات الى المال واستصغاره واستقلاله
ليقصده الفقراء بنشاط وامن من المن والاذى والا التكبر
بالمراتب باسباب الدنيا بدون الكبر فانه ليس بحرام وان كان
مذموما وقد مر وسيجيء ان شاء الله تعالى واظهار الضعة بما دون
مرتبته قليلا تواضع محمود وان كثيرا فتملق مذموم الا في طلب
العلم عدي عن معاذ وابي امامة رضي الله تعالى عنهما ليس
من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم وفي تعليم المتعلم التملق
مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق لاستاذه وشركائه
ليستفيد منهم انتهى وان اكثر فتذلل حرام الا لضرورة وهو
الثالث عشر من آفات القلب كالعالم اذا دخل عليه الجاهل فتنحى
له عن مجلسه واجلسه فيه ثم تقدم وسوى له نعله وعدا الى باب
الدار خلفه فقد تخاسس وتذلل واما تواضعه له بالقيام والتبسم
والرفق في السؤال واجابة دعوته والسعي في حاجته وان لا يرى [illegible]

اذا دعاه في اكل ضيافة فيه اجابه
ذلك العالم ولم يتكبر عليه

نفسه خيرا منه ولا يحقره ولا يستصغره ومنه السؤال لمن له قوت
يومه لنفسه وسيجيء ان شاء الله تعالى في آفات اللسان ومن
السؤال الاهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس والختان
ولمن يريد اتخاذ غنم او نحل قيل فيه نزل قوله تعالى ولا تمنن
تستكثر ومنه الذهاب الى الضيافة ووضيمة الميت بلا
دعوة وعن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال النبي
عليه السلام من دعي ولم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن
دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا ومنه الاختلاف
الى القضاة والامراء والعمال والاغنياء طمعا لما في ايديهم
بلا ضرورة ومنه السجود والركوع والانحناء للكبراء عند
الملاقات والسلام ورده وقيام بين يدي الظلمة وتقبيل
ايديهم وثيابهم وليس منه مباشرة اعمال البيت وحاجاته
ككنس البيت وطبخ الطعام وحمل المتاع من السوق الى
البيت ولبس الخشن والخلق والمرقع والمشي حافيا و
لعق الاصابع والقصعة واكل ما سقط على الارض من الطعام
والتقاط دقاق الخبز ونحوه من السفرة والحصير والارض
ومجالسة المساكين ومخالطتهم وانواع الكسب من البيع والشرا

قال عليه السلام تهادوا تحابوا

Copyright © King Saud University

واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعي الغنم وسقي البستان و
الكرم وحمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره فان كل ذلك
وامثاله تواضع فعله الانبياء عليهم السلام والاولياء
واكثره صدر عن سيد المرسلين عليه وعليهم صلوات الله
وسلامه اجمعين وصحابته الكرام رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
والتجنب منه والتانف عنه كبر من اخلاق الجبارين ولكن
كثير من الناس بجهلهم يعكسون الامر البحث الثاني في اقسام الكبر
والتكبر وآفاتهما ومنه يعرف العلاج الجملي قد عرفت انه لا بد
للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى وهو افحش انواع الكبر
مثل نمرود حيث حدث نفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل
ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما رسوله عليه السلام
كبعض الكفرة حيث قالوا اهذا الذي بعث الله رسولا لولا نزل
هذا القران على رجل من القريتين عظيم واما سائر الخلق وغايلة
الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف الذي لا يقدر
على شيء لله الملك المالك القادر القوي على كل شيء في صفة لا
تليق الا بجلاله تعالى والتادية الا مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه
كابليس في اسجد لمن خلقت طينا انا خير منه خلقتني

نار

نار فاذا سمع الحق من المتكبر عليه استنكف من قبوله وتشمر
لجحده ويكفيك فيه قوله تعالى ساصرف عن اياتي الذين يتكبرون
في الارض بغير الحق وكذلك يطبع الله تعالى على كل قلب متكبر
متكبر جبار ابى واستكبر وكان من الكافرين د عن ابي هريرة
رضه انه قال عليه السلام قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة
ازاري فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار م ت
عن ابن مسعود رضه ان النبي عليه السلام قال لا يدخل الجنة من
كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب
ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب
الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس ت عن ثوبان رضه
انه قال رسول الله عليه السلام من مات وهو بريء من الكبر و
الغلول والدين دخل الجنة صق عن انس رضه عن النبي
عليه السلام ان في النار توابيت يجعل فيه المتكبرون فيقفل
عليهم طب عن عبد الله بن سلام رضه انه مر بالسوق
وعليه حزمة حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد اغناك
الله تعالى عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت رسول الله
عليه السلام يقول لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر م

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس [illegible]

Copyright © King Saud University

عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله عليه السلام ثلثة لا ينظر الله
تعالى اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زانٍ
وملك كذاب وعائل مستكبر حك عن طارق رضي الله عنه
انه خرج عمر رضي الله تعالى عنه الى الشام ومعنا ابو عبيدة فاتوا على
مخاضة وعمر رضي الله عنه على ناقة له فنزل وخلع خفيه فوضعهما على
عاتقه واخذ بزمام ناقته فخاض في الماء فقال ابو عبيدة رضي الله عنه
يا امير المؤمنين انت تفعل هذا ما يسرني ان اهل البلد استشرفوك
فقال اوه ولم يقل ذا غيرك يا ابا عبيدة جعلته نكالا لامة
محمد عليه السلام انا كنا اذل قوم فاعزنا الله بالاسلام فمهما نطلب
العز بغير ما اعزنا الله تعالى به اذلنا الله تعالى ت عن عمرو بن
شعيب رضي الله تعالى عنه عن ابيه عن جده ان رسول الله عليه السلام
قال يحشر المتكبرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال
يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له
بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة اهل النار طينة الخبال
م عن محمد بن زياد رح انه قال كان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
حين يستخلف على ابان المدينة فيأتي بحزمة الحطب على ظهره
فيشق السوق وهو يقول جاء الامير وفي رواية طرقوا للامير

حتى ينظر الناس اليه خ عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله عليه السلام
قال بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو
يتجلجل في الارض الى يوم القيامة ت عن جبير بن مطعم رضي الله
عنه انه قال يقولون فيّ التيه وقد ركبت الحمار ولبست الشملة
وقد حلبت الشاة وقال رسول الله عليه السلام من فعل هذا فليس فيه
من الكبر شيء المبحث الثالث في اسباب الكبر والتكبر اعني بها
الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي سبعة باعتبار الجهل العارض
بها الا انها في انفسها اسباب تامة وعلل موجبة فسببها في
الحقيقة راجعة الى الجهل فعلاجه ازالته وتنبيه عليه ان الله
الاول العلم وهو اعظم الاسباب واشدها واصعبها علاجا
لان قدر العلم عظيم عند الله وعند الناس وقد سمعت ما ورد
في فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا فلا مجال للعلاج من اهله
وترك تعلمه فانما علاجه بمعرفتين معرفة ان فضله انما هو
بمقارنة النية الصالحة والعمل به ونشره لله تعالى بلا طمع نفع
من الناس واخذ مال عليه والا فينقلب عليه فيصير اخس
رتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الاصح فكيف
يتكبر به عليه ويدل على هذا ما اخرجه الترمذي رح عن

ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام انه قال من تعلم علما
لغير الله تعالى فليتبوأ مقعده من النار وعن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال رسول الله تعالى عليه السلام من تعلم علما يبتغى به وجه الله
لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا في الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم
القيامة يعني ريحها طك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
انه قال رسول الله عليه السلام علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه
الله تعالى علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا
فذلك يستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير في جو
السماء ورجل اتاه الله تعالى علما فبخل به عن عباد الله تعالى
واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا فذلك يلجم يوم القيامة بلجام
من نار وينادي مناد هذا الذي اتاه الله تعالى علما فبخل به
عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك حتى
يفرغ من الحساب خ م عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه انه
قال سمعت رسول الله تعالى عليه السلام يقول يؤتى بالرجل يوم
القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما
يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان
ما لك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر

بالمعروف

بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه وزاد في رواية
م قال واني سمعته عليه السلام يقول مررت ليلة اسري بي
باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء
يا جبرائيل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون
طب نعم عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام
انه قال الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان
فيقولون يبدأ بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من
يعلم كمن لا يعلم حك عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال عليه
السلام العلماء امناء الرسل على العباد ما لم يخالطوا السلطان
ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان
فقد خانوا الرسل فاحذروهم ز عن معاذ بن جبل رضي الله
عنه انه قال عليه السلام تعرضت او تصديت لرسول الله
وهو يطوف بالبيت فقلت له يا رسول الله اي الناس شر
فقال رسول الله عليه السلام اللهم غفرا سل عن الخير ولا تسل
عن الشر شرار الناس شرار العلماء طص صعق عن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام اشد الناس عذابا
يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه حد صعق عن منصور بن زاذان

Copyright © King Saud University

من العلماء وهو الخبر

رضي الله تعالى عنه انه قال نُبّئتُ أنّ بعض من يلقى في النار يتأذى
اهل النار بريحه فيقال له ويلك ما كنت تعمل اما يكفينا ما نحن
فيه حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالما فلم انتفع
بعلمي صح حب عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه انه لا يكون المرء
عالما حتى يكون بعلمه عاملا حك عن انس رضي الله تعالى عنه انه
قال عليه السلام يكون في آخر الزمان عُبّادٌ جُهّالٌ وعلماء فُسّاق
مج عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام
من كتم علما مما ينفع الله به في امر الناس في الدين ألجمه يوم القيامة
بلجام من نار زطط عن عمر بن خطاب رضي الله تعالى عنه انه قال
رسول الله عليه السلام يظهر الاسلام حتى يختلف التجار في البحر
وحتى تخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون من اقرأ منا
من اعلم منا من افقه منا اولئك منكم من هذه الامة واولئك هم
وقود النار طب عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال
لا اعلمه الا عن النبي عليه السلام انه قال من قال اني عالم فهو جاهل
ولا ارى عالما منصفا اذا نظر وتأمل في احواله واعماله يحكم
لنفسه انها بريئة من هذه الآفات بل الظن ان يحكم عليها بها
او ببعضها فتكبره بالعلم جهل محض وثاني الموفقين ان

يعرف

ان يعرف ان الكبر في العباد حرام وانه لا يليق الا بالله تعالى وانه
صفة مختصة به ولم يسلم ان العالم بريء من الآفات المذكورة
وان لعلمه فضلا فعلمه يورث خشية من الله تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء وتواضعا لا اجتراء على الله تعالى وامنا منه
وكبرا على عباده وعجبا فلهذا صار الانبياء عليهم السلام متواضعين
خاشعين لم يكن فيهم كبر ولا عجب فحق العبد ان لا يتكبر على احد
فان نظر الى جاهل يقول هذا عصى الله تعالى بجهل وانا عصيته بعلم فهذا
اعذر مني وان نظر الى عالم يقول هذا علم ما لم اعلم فكيف اكون
مثله وان نظر الى اكبر منه سنا يقول انه اطاع الله تعالى قبلي وان
نظر الى صغير يقول اني عصيت الله تعالى قبله وان نظر الى مبتدع
او كافر يقول ما يدريني الله تعالى لعله يختم له بالاسلام ويختم لي بما
هو عليه الآن وان نظر الى كلب او خنزير او حية او عقرب
او نحوها يقول هذا لم يعص الله تعالى فلا عتاب ولا عقاب عليه
وانا عصيته فانا مستحق لهما فيكون مصروف الهم الى نفسه
مشغول القلب بعيبه لخوفه لعاقبته عن عيب غيره فان قلت فكيف
ابغض المبتدع والفاسق في الله تعالى وقد امرت به وكيف انهى
عن المنكر مع رؤية نفسي دونهما قلت تبغض وتنهى لمولاك

اذ امرك بهما لا لنفسك وانت فيهما لا ترى نفسك ناجيا
وصاحبك هالكا بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله تعالى
من خفايا ذنوبك اكثر من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة فمثلكم
كغلام ملك امره بمراقبة ولده والغضب عليه وضربه مهما
اساء فيغضب عليه ويضربه عند الاساءة امتثالا لامر
مولاه وتقربا اليه بلا تكبر عليه بل هو متواضع له يرى قدره
عند مولاه فوق قدر نفسه فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع
والفاسق وتقول ربما كان قدره عند الله تعالى اعظم لما سبق
لهما من حسن العاقبة في الازل ولما سبق لي من سوء العاقبة فيه
وانا غافل عنه فتغضب وتنهى بحكم الامر لمولاك اذ جرى
ما يكرهه مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده في
الآخرة والثاني العبادة والورع فان العابد الورع قد يتكبر
على الفاسق بل على من لا يحمل مثل عمله في النوافل والاحتراز عن
الشبهات وفضول الحلال وهذا ايضا من الجهل فعلاجه ايضا
من قلبه معرفة ان فضل العبادة والورع انما يكون بنجاتهما
عما اشترط والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات
ومقارنتهما النية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما من

ان التكبر بهذين كالتكبر بالعلم ناش من الجهل اي بعدة في المفسدات والمكروهات

المحبطات

من الفاظ اللغو اذ التكلم بها او بواحد منها من غير حفظ عمله ولا يعلم انه يحبطه

المحبطات والمبطلات وحصول هذه بأسرها في امثالنا
متعسرة بل متعذرة لا سيما الاخلاص والتقوى فلذا قال
الله تعالى فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى مشيرا الى ان تزكية
النفس انما تكون بالتقوى وانها لا يعلم كنهها الا الله تعالى
والمعرفة الثانية ما سبقت فتذكرها والثالث النسب والحسب
والكبر بهما ناش من الجهل ايضا لانه تعزز بكمال غيره ولذا قيل
لئن فخرت بآباء ذوي شرف لقد صدقت ولكن بئس
ما ولدوا وقال عليه السلام فيما خرجه مسلم عن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه انظر الى ابن آدم
عليه السلام قابيل وابن نوح عليه السلام كنعان هل نفعهما نسبهما
ثم انظر الى نسبك الحقيقي فان اباك القريب نطفة قذرة
وجدك البعيد تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب
والرابع الجمال وذلك اكثر ما يجري في النساء وهذا ايضا جهل
اذ هو فان سريع الزوال الا تنظر الى ظاهرك نظر البهائم وانظر
الى باطنك نظر العقلاء اولك نطفة قذرة خرجت من
مجرى البول ودخلت في آخر واختلطت باخرى ودم الحيض ثم
خرجت منه مقررة اخرى وآخرك جيفة قذرة وانت بينهما

Copyright © King Saud University

حمال العذرة الرجيع في امعائك والبول في مثانتك والمخاط
في انفك والبزاق في فيك والوسخ في اذنيك والدم في عروقك
والصديد تحت بشرتك والصنان تحت ابطك وتغسل
الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك وتتردد الى الخلاء كل
يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الضعة والذل والحياء فضلا عن
الكبر والخيلاء والتماس القوة وشدة البطش والتكبر بها جهل اذ ما
اذ الحمار والبقر والجمل والفيل كل ذلك اقوى من الانسان واي
افتخار في صفة يسبقك البهائم فيها ثم تزول بحمى يوم ونحوها فلا تقدر
على حفظها ولا على تحصيلها بل هي كظل زائل ونوم نائم والسادس المال
والتلذذ بمتاع الدنيا والسابع الاتباع من البنين والاقارب
والغلمان والجواري والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته
وقضاته وهذا من اقبح انواع اسباب الكبر لانه يتكبر بما هو خارج
من ذات الانسان سريع الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود
والنصارى لو هلك ماله او اتباعه او عزل او مات سنده كان
اذل الخلق واحقرهم فاف لشرف يسبقك به اليهود واف
لشرف يأخذه السارق في لحظة ثم ان للتكبر فقط ثلثة اسباب اخر
الحقد كالذي يتكبر على من يرى انه مثله او فوقه ولكن قد غضب عليه

بسبب

بسبب سبق منه فاورثه حقدا او رسخ في قلبه بغضه فلا تطاوعه نفسه
ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا جاء من جهته وعلى الانفة
من قبول نصحه وعلى ان يجتهد في التقدم عليه والحسد فانه يدعو
الى جحد الحق والتكبر على المحسود مع معرفة بفضيلته عليه و
علاج التكبر بهذين ازالتهما وسيجيء ان شاء الله تعالى والرياء
حتى ان الرجل ليناظر من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما
معرفة ولا حقد ولا حسد ولكن يمتنع من قبول الحق ويتكبر عليه
خيفة ان يقول الناس انه افضل منه ولو خلا معه بنفسه لكان
لا يتكبر عليه وقد يكون الباعث على التكبر المراءات باسباب الدنيا
كمن يلبس في بيته ما لا يلبس عند الناس ويستنكف من حمل حوائجه
بين الناس ويحمله في الليل وحيث لا يراه الناس المبحث الرابع
في علامات الكبر والتكبر اعلم ان الكبر قد يخفى على صاحبه حتى
يظن انه بريء منه فلا بد من بيان اخلاق المتكبرين حتى يعرض
كل سالك نفسه عليها فيميز الخبيث من الطيب فلا يغره الغرور
فمنها ان يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيما لنفسه بلا وجدان
كراهة في نفسه لهذا الحب بل بقبول وركون اليه فان وجد كراهة
وعدم اجابة في نفسه فميل طبيعي او وسوسة لا يضران كما ذكرنا

الاستنكاف بمعنى عار

الحق احق ان يتبعه

Copyright © King Saud University

في الترابا ومنها ان لا يمشي الا ومعه غيره يمشي خلفه ديلم حديث
ابي امامة رضي الله تعالى عنه انه خرج يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه
فوقف وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم فسئل عن ذلك فقال
اني سمعت خفق نعالكم فاشفقت ان يقع في نفسي شيء من
الكبر ومنها ان لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او
لغيره من تعليم التواضع ومنها ان يستنكف من جلوس غيره
بالقرب منه الا ان يجلس بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة
المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده
شغلا في بيته ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل هذه المتعيبات ومنها ان يستنكف
لبس الدون من الثياب وقد قال عليه السلام فيما خرجه د عن
ابي امامة البذاذة من الايمان ومنها ان يستنكف عن دعوة الفقير
لا عن دعوة الغني والشريف ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء
والرفقاء في السوق خصوصا شراء الاشياء الخسيسة كالصابون
والكبد والكرنب والحناء والنورة والمصطكى والمشط ومنها
ان يثقل عليه تقدم الاقران في المشي والجلوس بحيث ان مشى او
جلس احدهم يمشي خلفه ويجلس تحته متصلا به فان اتفق ذلك فاما

البذاذة التقشف ورثاثة الهيئة

ان يذهب

يذهب ويفارق فلا يمشي ولا يجلس او يبعد عنه في المشي و
الجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم دون
منه ليظهر انه اختار التواضع اذ لو كان متصلا مؤخرا عنه
لظن انه ادون منه ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران
من صاحبه وعدم الاعتراف بحقه والشكر له اما لعدم الاصغاء
والتأمل في كلامه احتقارا واستصغارا له او عنادا ومكابرة
فكل هذه ان كان في الملاء فقط فرياء وان فيه وفي الخلوة
فكبر المبحث الخامس في اسباب الضعة والتواضع وفوائدهما
اما الاولى فهي معرفة نفسه من اين الى اين ومعرفة عيوبه
وغوائل الكبر وفوائد التواضع وفضائله من كونه من اخلاق
الانبياء والاولياء والعلماء والصالحين ومحمودا عند الله تعالى
وسببا لرفعة الدرجات في اعلا عليين وكان القياس
ان ينزل العبد نفسه منزلة لا دونها ولا فوقها كالشجاعة
بين التهور والجبن والعفة بين الشره والخمود والسخاء
بين البخل والاسراف فان خير الامور اوساطها لكن لما
كان النفس مائلة بالطبع الى العلو كان الاحوط والانسب
حطها عن رتبتها قليلا اذ ربما لا يدري مرتبتها فينزل نفسه فوقها

غفلة وحبا للعلو اذ حب الشيء يعمي ويصم هذا في التواضع واما
في الصفة فالاولى ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق وهذا داب
السلف الصالحين حتى قال الشبلي رح عطلي في ذل اليهود وقال
ابو سليمان الداراني رح لو اراد جميع الخلق ان يضعوني ادنى
مما في نفسي من الضعة ما قدروا عليه فان اختلج في قلبك كيف
يتصور ان يرى الانسان نفسه ادنى من فرعون وابليس فقل
ان الله تعالى خذلهما واضلهما فوقعا فيما وقعا وقد عصمني وهداني
للايمان والطاعة فلو عكس لكنت وليس اجتناب نفسي مما
فعلاه من ذاتها بل من عناية الله تعالى وانا اعلم من نفسي من الخبائث
الكثيرة والعيوب العظيمة ما لا اعلم منهما والمعلوم ادنى من المشكوك
والمجهول ولا اعلم كيف اموت ويحتمل والعياذ بالله تعالى ان اموت
على الكفر فاشاركهما في العذاب المخلد ولنذكر ما ورد في فضائل
التواضع د عن عياض رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ان الله تعالى
اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يبغي احد على احد ولا يفخر احد
على احد طب عن ركب المصري انه قال رسول الله عليه السلام طوبى
لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه من غير مسكنة وانفق مالا جمعه
في غير معصية ورحم اهل الذل والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة

والعاملين

فقرا وضعفائه رحمت ابه

طوبى

٣٦٤

اي كانت عادته ونبع الكرم والمروءة

طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل
عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك
الفضل من قوله حب عن ابي سعيد رضي الله عنه عن رسول الله صلعم
انه قال من تواضع لله درجة يرفعه الله تعالى درجة حتى يجعله في
اعلى عليين ومن تكبر على الله تعالى درجة يضعه الله تعالى درجة ١٢ منه
حتى يجعله في اسفل السافلين طط عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه انه قال رسول الله عليه السلام من تواضع لاخيه المسلم رفعه الله
تعالى ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى وقد يكون سبب التواضع
السخرية والنفاق والرياء والطمع والخوف فيكون رذيلة ١٢ منه
بحسب العارض والكيف فعليك بصيانته عنها الرابع عشر
العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر حصول شرفه من
دون الله تعالى من النفس او الناس وقد يطلق على مطلق
استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى
المنعم وضده ذكر المنة وهو ان يذكر انه بتوفيق الله تعالى وانه
الذي شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذكر فرض عند دواعي
العجب وسبب العجب في الحقيقة الجهل الخفي او الغفلة والذهول فيكون
علاجه الجلي معرفة ان كل شيء بخلق الله تعالى وارادته وان

بالالتجاء الى الله في امر الدين والدنيا

قال عليه السلام
من تواضع غنيا
لغناه ذهب
ثلثا دينه

قال عليه السلام
من لم يشكر الناس
لم يشكر الله

وان كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها من الله تعالى
وحده والتنبه والتيقظ بذكره واخطاره بالبال وفي
الظاهر اسباب الكبر السبعة السابقة والعلاج التفصيلي
يعرف مما سبق فعلى ان لك الشكر على كل ما وجدته من النعم من
علم وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله تعالى وعونه ونصره وخلقه
واعطائه اياه له ومن اقوى العلاج معرفة آفاته وهي كثيرة
ويكفيك انه سبب للكبر ونسيان الذنوب ونعم الله تعالى بالتوفيق
والتمكين والامن من مكر الله تعالى وعذابه وان يرى ان له عند الله
تعالى منة وحقا باعماله التي هي نعمة من نعمه واعطية من عطاياه
ويدعوا الى ان يزكي نفسه ويمنعه من الاستفادة والاستشارة
ز هق عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ثلث
مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وعنه
عن النبي عليه السلام انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر
من ذلك العجب العجب واقبح العجب العجب بالرأي الخطاء
فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصح ناصح بل ينظر الى غيره
بعين الاستجهال قال الله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه
حسنا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وجميع اهل البدع والضلال

اغا

انما اصروا عليها لعجبهم بآرائهم وعلاج هذا العجب اعسر
واصعب اذ صاحبه يظنه علما لا جهلا ونعمة لا نقمة وصحة
لا مرضا فلا يطلب العلاج ولا يصغى الى الاطباء وهم علماء
اهل السنة والجماعة الخامس عشر الحسد وفيه اربعة مباحث
المبحث الاول في تفسيره وضده ومناسبتهما وحكمهما الحسد
ارادة زوال نعمة الله تعالى عن احد مما له فيه صلاح ديني او
دنيوي من غير ضرر في الآخرة او عدم وصولها اليه وحبه من
غير انكار له ولو وقع في قلبك من غير اختيار ووجدت
الانكار لوقوعه فيه فلا بأس به بالاتفاق فان لم تجد او وقع
باختيار وارادة زوال او عدم وصول فان عملت بمقتضاه
او ظهر اثره في بعض الجوارح فحسد حرام بالاتفاق وان لم تعمل
بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا وكان الموجود في القلب بنفسه
فقط فحسد اختلفوا في حرمته وكون صاحبه آثما ومختار
الامام الغزالي رحمه الله تعالى عليه حرمته وظن هذا الفقير عدمها
لقوله ثلث لا ينجو منهن احد الظن والطيرة والحسد وسأ
حدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت
فامض واذا حسدت فلا تبغ خرجه دنيا وحمل الامام الغزالي

فلا نقول

مـ عايشة ان الله لا يحب الفحش والتفحش
ق عبد الله ابن عمرو ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا
نقل من مشارق

رح هذا على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة فلا يجا
معها كما لا يجامع الشهوة اعنى حب الطبع ضدها الذى هو
النفرة بخلاف كل من الاولين فانه يجامع كلا من الاخرين
والاوليان اختياريتان والاخريان اضطراريتان لا
توصفان بالحل والحرمة وقوله عليه السلام فلا تبغ من البغى الذى
هو فعل الجوارح وسئل الحسن عن الحسد فقال غمه لا يضرك مالم تبده
ولقوله عم ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها مالم
تكلم او تعمل به خرجه خ م عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه و
حمله الامام الغزالى رح على ميل الطبع بلا اختيار مردود من
اربعة اوجه الاول ان غير الاختيارى لا يدخل تحت التكليف
فلا ذنب فيه فلا عفو وتجاوز منه عن معنى عفا والثانى
ان غير الاختيارى لا يؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص
من بقوله امتى والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على رواية
رفع انفسها واما على رواية نصبها فلا اذ الرفع دال
على الاضطرار والنصب على الاختيار والرابع ان آخر الحديث
المذكور ينافيه ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فيفيد ان الحديث
عفا الله عن امتى كل ما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على

الجوا

الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل فى العفو الهم والعزم
للقلب بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم
تكلم هو اثر من آثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة و
القدح والسب والحسد وسوء الظن وكذلك المراد بالعمل
فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام لا يعفى فلم
لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوهما كذلك مع ان كلا
منهما فعل قلبى فما الفرق بينهما قلت لان قبحهما
وحرمتهما لذاتيهما وقبح ما نحن فيه وحرمته بسببية العمل
القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا يبعد ان ترفع عنه
الحرمة والاثم لا سيما فى امة محمد عليه الصلوة والسلام خير ام
لتشريف حبيبه وتكريم صنعته نعم قصد المعصية وهمها لا سيما
العزم المصمم قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح ولا كلام
ايضا ان الكمال ان تخلى الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة
والصفات الخبيثة وتحليته بالنيات الصالحة والصفات
الحميدة واما الترك بطاعة او دليلها فلا ينفك عن عمل
بمقتضاه فان الاجتناب عن بعض الشبهات لتبرى الناس
انه ورع كف الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبى والتفكر

Copyright © King Saud University

عمل قلبي وكلاهما عمل بمقتضى الريا دوا اما كف الحسود الجوارح

فليس يعمل بمقتضى حسده بل عمل بضد مقتضاه واما الكبر و

العجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة والله تعالى اعلم

وان لم ترد زوال النعمة ولكن اردت لنفسك مثلها فهو غبطة

ومنافسة ليست بحرام بل مندوب في الديني وحرص مذموم

في الدنيوي وسبق ان شاء الله تعالى وان لم تكن في النعمة

صلاح لصاحبها بل فساد ومعصية فاردت زوالها عنه و

عدم وصولها اليه فذلك ناش من غيرة المؤمن لله تعالى مندوب اليه

خ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال

ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله تعالى ان

يأتي المؤمن ما حرم الله تعالى والغيرة في الاصل كراهية مشاركة

الغير في حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منعه عبده من الاقدام

على الفواحش لان فيه مشاركة الله تعالى بان يفعل ما يريد من

غير تعبد وتقيد بامر ونهي وغيرة المؤمن لنفسه هيجان وانزعاج

من قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش ومقدماتها لان فيه

كراهية الاشتراك وهذه واجبة م عن ابي هريرة رضي الله عنه

قال سعد ابن عبادة يا رسول الله لو وجدت مع اهلي رجلا لم

امسه حتى اتي باربعة شهداء قال رسول الله عليه السلام نعم قال كلا حقا

والذي بعثك بالحق ان كنت لاعالجه بالسيف قبل ذلك

قال رسول الله عليه السلام اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور

وانا اغير منه والله اغير مني وفي رواية خ قال عليه السلام اتعجبون

من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني لا احد اغير من

الله تعالى من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقد

يطلق الغيرة على كراهة المرأة اشتراك الغير في بعلها وهذه

مذمومة خ م عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله عليه السلام

خرج من عندها ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة

اغرت فقالت وما لي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله عليه السلام

لقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله او معي شيطان قال

نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن اعانني الله تعالى عليه حتى

اسلم وغيرة المؤمن لله تعالى كراهة المعصية وما لا يحبه الله تعالى

وهذه واجبة وضد الحسد النصح والنصيحة وهي ارادة بقاء نعمة

الله تعالى على احد مما له فيها صلاح او صدورها وان شئت قلت

ارادة الخير للغير وهي واجبة م عن تميم الداري رضي الله تعالى

عنه ان رسول الله عليه السلام قال ان الدين النصيحة قلنا لمن يا

ربما لغة ايا حيرة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها ذلك يعني اسماء بنت عميس امرأة ابي بكر رضي الله عنه

قاله ثلاث مرات فهذا الكلام مدار الاسلام

معناه عماد الدين النصيحة

Copyright © King Saud University

عط
اي ليس من مكملهم بالايمان الكامل

يا رسول الله قال لله تعالى ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم طب عن حذيفة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول
الله عليه السلام من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح
ويمسي ناصحا لله تعالى ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة
المسلمين فليس منهم البحث الثاني في غوائل الحسد فمنه يعرف العلاج
الاجمالي وهي ثمانية الاول افساد الطاعات د عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل
الحسنات كما تأكل النار الحطب وقال العشب والمراد اكل
الاضعاف اذ لا حبط بالمعاصي عند اهل السنة والجماعة او نادية
الى الكفر ت عن الزبير رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام
قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة
اما اني لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي نفسي
بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا
الا ادلكم على ما تحابون افشوا السلام بينكم والثاني الافضاء
الى فعل المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب
والشماتة عادة طب عن ضمرة بن ثعلبة رضي الله تعالى عنه
انه قال رسول الله عليه السلام لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا

البحث الثاني في غوائل الحسد

ط لما كان ظاهر هذا الحديث مخالفا لقواعد اهل السنة والجماعة من عدم حبط العمل بالمعصية احتيج الى التأويل وهو احد الامرين وهكذا الحال في هذا الحديث حواشي

والثالث

والثالث حرمان الشفاعة طب عن عبد الله بن بسر رضي
الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ليس مني ذو حسد ولا
نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله عليه السلام والذين
يؤذون المؤمنين الاية الرابع عن ابن عمر وانس رضي الله تعالى
عنهما انه قال عليه السلام ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة
قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية
والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل
والعلماء بالحسد والخامس الافضاء الى اضرار الغير فلذا امر
الله تعالى بالاستعاذة من شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة
من شر الشيطان وقال عليه السلام استعينوا على قضاء الحوائج
بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود خ حه طط د نيا عن معاذ
رضي الله تعالى عنه مرفوعا والسادس التعب والهم من غير فائدة
بل مع وزر ومعصية قال ابن السماك رح لم ار ظالما اشبه
بالمظلوم من الحاسد نفس دائم وعقل هائم وغم لازم والسابع
عمى القلب حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام الله تعالى سفيان رح
لا تكن حاسدا تكن سريع الفهم والثامن الحرمان والخذلان فلا
يكاد يظفر بمراد وينصر على عدو فلذا قيل الحسود لا يسود والله اعلم

هذا من جملة الامثال السائرة بين الناس

طما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا الاية

دخول النار ديلم

شهرده اولان ايكي شي
بري علم و بري ظلم
وقريه ده اولان ايكي شي
بري نعمت و بري جهل

المبحث الثالث في العلاج العلمي والعملي الاول ان تعلم ان
الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين وانه لا ضرر فيه على المحسود
فيهما بل ينتفع بهما اما ضرره لك في الدين فلانك بالحسد
سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التي قسمها لعباده
وعدله واستنكرت ذلك وغششت رجلا من المؤمنين وتركت
نصحه وغشه حرام والنصيحة واجبة واما في الدنيا فهو حزن
وضيق نفس واما انه لا ضرر على المحسود فيهما فظاهر لان النعمة
لا تزول بحسدك ولا اثم به واما انتفاعه فيهما فهو انه مظلوم من
جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد الى القول والفعل بالغيبة
وهتك ستره والقدح فيه ونحوها فهذه هدايا تهديها اليه
فينتفع بها في الآخرة واما في الدنيا فلان اهم اغراض الخلق
مساءة الاعداء وغمهم والعلاج العملي ان تكلف نفسك نقيض
مقتضاه فان بعثه على القدح فيه كلف لسانه المدح له وان
على التكبر عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه وان على
كف الانعام عليه الزم نفسه الزيادة في الانعام وان على الدعاء
عليه دعا له بزيادة النعمة التي حسده فيها المبحث الرابع
في العلاج القلبي وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها و

وهي

بكسر الخيانة والغش الستر كما قال عم من غشنا فليس منا

وهي ستة الاول التعزز وهو ان يثقل عليه ان يترفع عليه
غيره فاذا اصاب بعض امثاله ولاية او علما او مالا خاف
ان يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح نفسه باحتمال
صلفه وتفاخره عليه فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه ان
يدفع كبره ويرضى بالمساواة وزيادته عليه من غير تكبر فان اراد
عدم وصوله الى تلك النعمة او زوالها مقيدة بالافضاء الى
التكبر فليس بحسد حرام وان مطلقا فحسد لعدم تعلقه بالفساد و
امكان التقييد والثاني التكبر فانه في طبعه التكبر على الناس
واستصغاره واستخدامه فاذا نال نعمة خاف ان لا يحتمل تكبره
ويترفع عن متابعته وخدمته فيريد زوالها وعلاجه سبق والثالث
سببية نعمة الغير لفوت مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين
على مقصود واحد فان كل واحد يحسد صاحبه في نعمة يكون
زوالها عونا له في الانفراد بمقصوده فهذا الحسد يكون
بين الامثال والاقران كالضرات والاخوة يتقصدون
المنزلة في قلب الزوج والابوين وتلامذة استاد واحد
ومريدي شيخ واحد وندماء ملك وخواصه ووعاظ بلدة
واحدة وطلاب ولاية وقضاء وتدريس وتولية اوقاف

ان يرى الانسان انه نفس في رتبتها شرعا وعرفا ابن علان

٦٧

وعن رسول الله صلعم انه قال يؤتى بالعبد يوم القيمة
ومعه من الحسنات كامثال الجبال الرواسي فينادي
مناد كان له مظلمة على فلان فليجئ فليأخذ فيجئ اناس
فيأخذون من حسناته حتى لا يبقى له من الحسنات
شئ ويبقى العبد حيران فيقول له ربه ان لك عندي
كنزا لم اطلع عليه ملائكتي ولا احدا من خلقي فيقول
يا رب ما هو فيقول الله نيتك التي كنت تنوي من الخير
كتبته لك سبعين ضعفا كذا في شرح الخطب شرح الترغيب

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University

او جهة ترجيحها وماذ حب المال والرياسة والرابع مجرد
حب الرياسة كمن يريد ان يكون عديم النظير في فن من الفنون
ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع بنظيره في اقصى العالم ساءه
ذلك واحب موته او زوال النعمة التي يشاركه في المنزلة من
شجاعة او علم او عبادة او صناعة او جمال او ثروة والخامس
خبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشتغل
برياسة وتكبر وطلب مال اذا وصف عنده حسن حال عبد في نعمة يشق
عليه ذلك واذا وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم و
فوات مقاصدهم فرح به فهو ابدا يحب الادبار لغيره ويبخل بنعمة
الله تعالى على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة وهذا
اخبث الحسد واعسره ازالة وعلاجا لانه طبع وجبلة لا يكاد يحصل
في العادة زواله والسادس الحقد وهو السادس عشر من آفات
القلب وفيه ثلث مقالات المقالة الاولى في تفسيره وحكمه وهو
ان يلزم نفسه استثقال احد والنفار عنه والبغض له وارادة
الشر وحكمه ان لم يكن بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فحرام وان كان بظلم فليس بحرام فان لم يقدر
على اخذ الحق فله التأخير الى يوم القيامة والعفو وهو افضل

قال

بكسر الحاء الانطواء على العداوة والبغضاء

المقالة الاولى في غوائل المقالة الثاني

لكون صاحب الحق مع ارذل الناس والظالم

غوائل الحقد الحسد ١ والشماتة ٢ والهجر ٣ والاستصغار ٤ والكذب ٥ والغيبة ٦ والافشاء السر والاستهزاء والايذاء ومنع الحق ومنع المغفرة

خواجه زاده

قال الله تعالى وان تعفوا اقرب للتقوى خذ العفو والعافين
عن الناس وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم
م ت عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال
ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما
تواضع عبد الا رفعه الله تعالى وان قدر فله العفو ايضا وهذا
افضل من العفو الاول والانتصار اي استيفاء حقه من غير
زيادة وهو العدل المفضول لكن قد يكون افضل من العفو
بعارض مثل كون العفو سببا لتكثير ظلمه والانتصار لتقليله
او هدمه او نحو ذلك وان زاد فجور وظلم قال الله تعالى ولمن
انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل الى الامور ولا
يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا المقالة الثانية في
غوائله وهي ست عشر الاول الحسد والثاني الشماتة اي السرور بما اصابه من
البلاء اي الفرح والسرور والضحك به السابع عشر ت عن
واثلة بن الاسقع رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال
لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله تعالى ويبتليك في
الفرح بمصيبة العدو مذموم جدا خصوصا اذا حملها على كرامة
نفسه واجابة دعائه بل عليه ان يخاف ان يكون مكرا له ويحزن

لانه فرح بما يؤذي المؤمن ظاهرا فلا يظهر للمؤمن الشماتة بمصائبه

ويدعو بازالة بلائه وان يخلفه خيرًا مما فات الا ان يكون
ظالمًا فاصابه بلاء يمنعه من الظلم وتكون لغيره من الظلمة
عبرة وبكالاغرض 2 بزوال الظلم والثالث هجره وعداوته
وهو الثامن عشر د عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنًا فوق ثلث فاذا مرت به ثلث
فليلقه وليسلم عليه فان رد السلام عليه فقد اشتركا في الاجر وان
لم يرد عليه فقد باء بالاثم وزاد في رواية فمن هجر فوق ثلث
دخل النار هذا محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الآخرة
والمعصية والتأديب فجائز بل مستحب من غير تقيد بورود
عن النبي عليه السلام والصحابة والرابع استصغاره وهو التكبر
وقد مر والخامس افضاؤه اي الكذب عليه والتاسع ايذاؤه
بغير حق او اكثر منه والعاشر اي منع حقه من صلة رحم
وقضاء دين ورد مظلمة والحادي عشر منعه عن مغفرة صاحبه
طلكط عن جابر وابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال عليه السلام
ثلث من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله تعالى يغفر له ما سوى
ذلك لمن يشاء من مات لا يشرك بالله شيئًا ومن لم يكن ساحرًا
من السحرة ومن لم يحقد على اخيه طط عن جابر رضي الله تعالى عنه

ان

ان رسول الله عليه السلام قال يعرض الاعمال يوم الاثنين و
الخميس فمن مستغفر فيغفر له ومن تائب فيتاب عليه ويرد
اهل الضغائن بضغائنهم حتى يتوبوا طط عن معاذ بن جبل
رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال يطلع الله تعالى
الى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا
لمشرك او مشاحن في رواية هق عن عائشة رضي الله تعالى
عنها ويؤخر اهل الحقد كما هم المقالة الثالثة في سبب الحقد
وهو الغضب فانه اذا لزم كظمه بعجزه عن التشفي في الحال
رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدًا وفيه خمس مقامات
المقام الاول في تعريف الغضب واقسامه اعلم ان الغضب وهو
غليان دم القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب
التشفي والانتقام بعد وصولها ليس بمذموم بل هو امر لازم في حفظ
الدين والدنيا ومنه الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعًا وعرفًا
واما المذموم طرفاه تفريطه وضعفه المسمى بالجبن وهو التاسع
عشر من آفات القلب وذلك مذموم جدًا لانه يثمر عدم الغيرة
او قلة الحمية على الزوجة والاقرباء وخسة النفس واحتمال الذل
والضيم في غير محله والخور والسكوت عند مشاهدة المنكرات قال

الله تعالى وليجدوا فيكم غلظة ولا تأخذكم بهما رأفة اشداء على
الكفار صح طط عن علي رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال
خير امتي احداؤها وقد مر ما ورد في الغيرة فينبغي ان يعالج نفسه
بانتفاء فيما يخاف وتعجز منه بتكلف مرة بعد اخرى باشتماعه
غوائل الجبن وفوائد الشجاعة وتذكرها مرارا وكرارا حتى يزول
وتقوى غضبه وافراطه وزيادته وغلبته وسرعته وشدته المسمى
بالتهور وهو العشرون وثمرة الحدة والعنف وضده الحلم وهو ملكة
الطمانينة عند تحركات الغضب وعدم هيجانه الا بسبب قوي و
تمكن دفعه عنده بلا تعب وثمرة اللين والرفق والتهور مرض عظيم الضرر
صعب العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمر والسعي فيه وعلاجه
باربعة اشياء بالعلم والعمل ازالة السبب وتحصيل الضد فلنبين
كل واحد منها بمقام على حدة المقام الاول في العلاج العلمي وهو نافع
قبله وحين الهيجان بالتذكر والتذكير ان لم يشتد جدا والا فلا
يفيد بل يضر ويكون كالوقود وهو معرفة آفاته وفوائد كظم الغيظ
اما آفاته فاربعة الاول افساد رأس الطاعات خصوصا عين
بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي عليه السلام انه قال الغضب يفسد
الايمان كما يفسد الصبر العسل المراد الغضب فيما لا ينبغي او صدوره
شرعا وعرفا

فيما

اي اشدها بكسر المهملة الاولى وتشديد الثانية ما يعتري الانسان من الغضب والترفع كالحدود فيما حدوث عليه الا علاج

المقام الثاني في علاج علمي المقام الثالث في علاج بعد هيجان المقام الرابع في العلاج العملي المقام الخامس في الحكم

فيما لا ينبغي اكثر واشد مما ينبغي فهو التهور وكثيرا ما يطلق الغضب
عليه لا لاصل الغضب على ان انه امر لازم وقد صدر عن النبي عليه السلام
مرارا عند محله ووجه افادة انه كثيرا ما يصدر عن شدة الغضب
قول وفعل يوجب الكفر والثاني خوف المكافاة من الله تعالى عليك
فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان
فلو امضيت غضبك عليه لم تأمن ان يمضي الله غضبه عليك يوم
القيامة والثالث حصول العداوة فيشمر العدو بمقابلتك و
السعي في هدم اغراضك والشماتة بمصائبك فيشوش عليك معاشك
ومعادك فلا تتفرغ للعلم والعمل والرابع قبح صورتك عند الغضب
ومشابهتك للكلب الضاري والسبع العادي واما فوائد كظم
الغيظ فسبعة الاول اعداد الجنة له قال الله تعالى والكاظمين الغيظ
والعافين عن الناس والثاني التخيير في الحور العين د ت عن سهل بن
سعد رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال من كظم غيظا
وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيامة على رؤوس
الخلائق حتى يخيره في اي حور شاء والثالث دفع عذاب
الله تعالى طط عن انس رضي الله تعالى عنه قال رسول الله عليه السلام من
دفع غضبه دفع الله تعالى عذابه والرابع عظم الاجر مج عن ابن

عظيم

عن رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول الله عليه السلام ما من جرعة
اعظم اجرا عند الله تعالى من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه
الله تعالى والخامس حفظ الله تعالى والسادس رحمة الله تعالى و
السابع محبته حكي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال
رسول الله عليه السلام ثلث من كن فيه آواه الله تعالى في كنفه و
ستر عليه برحمته وادخله في محبته من اذا اعطي شكر واذا قدر غفر
واذا غضب فتر هذه الفوائد لمجرد الكظم واما اذا عفا معه فاكثر و
اعظم فانك اذا عفوت مع عجزك واحتياجك فانه تعالى اولى
ان يعفو مع قدرته وغنائه ويدل عليه قوله تعالى وليعفوا وليصفحوا
الا تحبون ان يغفر الله لكم المقام الثاني في العلاج العملي بعد هيجان الغضب اي حركته
وهو اربعة اشياء الاول التوضؤ د عن عطية رضي الله تعالى
عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان الغضب من الشيطان وان
الشيطان خلق من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب
احدكم فليتوضأ والثاني الجلوس او الاضطجاع د عن ابي ذر
رضي الله تعالى عنه انه قال لنا رسول الله عليه السلام اذا غضب احدكم
وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع اي على جنبه
والثالث الاستعاذة خ م عن سليمان ابن صرد رضي الله تعالى

عنه

عنه انه قال استب رجلان عند رسول الله عليه السلام ونحن عنده
فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا قد احمر وجهه قال رسول
الله عليه السلام اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد
لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد
والرابع دعاء مخصوص سني ابن السني عن عائشة رضي
الله تعالى عنها انها قالت دخل علينا النبي عليه السلام وانا غضبى
فاخذ بطرف المفصل من انفي فعركه ثم قال يا عويش قولي اللهم
اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من الشيطان
المقام الثالث في العلاج العلمي وهو بازالة السبب وهو الحرص
على الجاه والتكبر والعجب وصاحب احد هذه الثلثة يغضب بادنى
شيء يتوهم نقصا فيه مما لا يغضب به غيره عادة وعلاجها سبق
والمزاح والهزل والهزء والتعيير والمماراة والمضادة والظلم
بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة والشتم او بالفعل كا
لضرب واخذ المال ومنع حقه وهذه الاشياء تورث الغضب
لاكثر الناس فعليك الاجتناب منها الا ان يتحقق محله وحله فلا
باس بما قل منها قليلا واما اذا صدر شيء من غيرك فيك فعليك الحلم
والعفو فان لم تقدر فالصبر والكظم والانتصار وان لم تقدر فلا تعتد

المراد الجهل المفرط وهو مشاهد مما مر من ان الغضب من الشيطان خواجه

تصغير عايشة اصله عويشة سقطت التاء للترخيم والتصغير للتلطف خواجه

مثل المزاح والمفاخرة بجعل ... والهزل خواجه

ولا تجلس في مظانها وان وقعت بغتة فبفر فرارك من الاسد
واحوال هذه الاشياء ستجيء ان شاء الله تعالى ومن اشد بواعث
الغضب عند الجهال تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وغيرة
نفس وكبر همة وغيرة وحمية حتى يميل النفس اليه وتستحسنه وقد
يتاكد ذلك بحكاية شدة الغضب من الاكابر في معرض المدح
والنفوس مائلة الى التشبه بالاكابر وهذا خطأ وجهل بل هو مرض
قلب ونقصان عقل الا ترى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح
والمرأة من الرجل والشيخ من الكهل ومنه الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر خصوصا اذا كان بالحدة والعنف وعدم الاضافة
الى الشارع وفي الملاء فيظن الذي طلب انه من المتكلم لا الشارع
وانه يريد به اللوم والطعن لا النصح فيغضب لجهله وعلاجه
التكلم باللين والرفق والاضافة الى الشارع وفي السر
ان امكن وتعلم الشرايع واما اذا غضب مع العلم فمن الرياء
او الكبر او العجب ومنه الظن الخطأ وعدم فهم مراد المتكلم فعلى
المتكلم التبيين والتفسير والاحتراز عن الاجمال في الكلام احتمال
الاذى وعلى السامع التثبت والتأمل وحسن الظن بالتوجيه
وان اشتبه فالاستفسار لا العجلة وسوء الظن ومنه الفشل

بضم الراء يقال بين الرجولية والرجلة والرجيلة بضم اوليها وهو اجل الرجلين اسدهما ابا علاني

لتوسط قواه وعدم وصول الضعف لها الشيخ علاني

الضار

الضار الصادر خطأ كمن يرمي الى صيد فيقع على انسان او ماله
فيتلف فعليه التثبت والاحتياط وعلى المجني عليه العفو
وان لم يقدر فالتضمين على وفق الشرع لا التهور ومنه
حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يسال عن غني شيئا
فلا يعطيه فيغضبان وسيجيء علاجه ان شاء الله تعالى فان كان
غضبه لمجرد رد كلامه وعدم اجابته فمن التكبر او العجب كمن
يغضب عند رد شفاعته في امر مباح او حرام ومنه الغدر
وهو نقض العهد والميثاق بلا ايذان وهو لحادي وعشرون
من آفات القلب م خ عن الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال لكل
غادر لواء يحتد اسبه يرفع له بقدر غدره وهو حرام وضده
واجب وهو حفظ العهد وعند الحاجة الى نقضه وجب
ايذانه ومنه الخيانة وهو الثاني والعشرون وهو ايضا حرام
وضده وهو الامانة واجب حد ز طط حب عن انس
رضي الله تعالى عنه انه قال قلما خطبنا رسول الله عليه السلام
الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له و
يجري الامانة والخيانة في القول ايضا د عن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه انه قال عليه السلام المستشار مؤتمن ومن افتى بغير

علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد
في غيره فقد خانه ومنه خلف الوعد وهو الثالث والعشرون
وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون
م خ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال عليه السلام آية المنافق ثلث
وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد
اخلف واذا اؤتمن خان م خ عن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه
انه قال ع م اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
خصلة منها كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن
خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر فالوعد
بنية الخلف كذب عمدا حرام واما بنية الوفاء فجائز ثم انه لا يجب
عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه مكروها تنزيها بدليل قوله
ع م اذا وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف به فلا جناح عليه وفي
رواية فلا اثم عليه رواه ت د عن زيد بن ارقم وعند الامام
احمد رحمه الله تعالى ومن تبعه الوفاء واجب والخلف حرام مطلقا
ففيه شبهة الخلاف واية النفاق وشان الكمل الاجتناب عن
الخلاف والاخذ بالوفاء ومنه التكلم بعرض الحاجة لمشغول بمهم

او

او مهموم او مغموم او محزون واما الغضب عند رؤية المعاصي
والمنكرات فمحمود لانه غضب في الله تعالى وحمية للدين ولكن
بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع في القول كيا كافر
ويا منافق ويا زاني ويا لوطي ويا سارق فان كلها حرام
فيكون تهورا بل ينبغي نحو يا جاهل ويا احمق ان احتيج اليه
وفي الفعل كالضرب الشديد والجارح والمتلف بل ينبغي نحو
الجذب والتوبيخ بينه وبين المعصية الا ان لا يمكن بدون
الضرب فيقتصر على قدر الضرورة وكثير من المحتسبين يخطئون
في هذا فيفرطون في الحسبة فلا يفي خيرهم بشرهم المقام الرابع في
الحلم هو افضل من كظم الغيظ لانه تحلم بعد هيجان الغضب محتاج
الى مجاهدة كثيرة والحلم عدم الهيجان وهو دال على كمال العقل و
انكسار قوة الغضب وخضوعه للعقل وفيه ثلث مقاصد المقصد
الاول في فوائد الحلم وهي اربعة الاول محبة الله تعالى صح عن
عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه السلام
وجبت محبة الله تعالى على من اغضب فحلم طب عن فاطمة رضي
الله تعالى عنها انه قال عليه السلام ان الله يحب الحيي الحليم المتعفف
ويبغض البذي الفاحش السائل الملحف والثاني كونه زينة

ومطلوباً لمحمد عليه السلام دينا عن ابن عيينة رضي الله تعالى عنه انه
قال كان من دعاء النبي عليه السلام اغنني بالعلم وزيّني بالحلم لا بزينة الدنيا
وكرّمني بالتقوى وجمّلني بالعافية والثالث كونه من
العلم ومأموراً به سنتي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال
رسول الله تعالى عليه السلام اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة
والحلم لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه ولا تكونوا من جبابرة
العلماء فيغلب جهلكم حلمكم والرابع رفع الدرجات وشرف
البنيان طب عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه انه قال
عليه السلام الا انبئكم بما يشرف الله تعالى به البنيان ويرفع به الدرجات
قالوا نعم يا رسول الله قال تحلم على من جهل عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطي
من حرمك وتصل من قطعك المقصد الثاني في فوائده ثمرته اعني اللين
والرفق وهي حرمة الاول حرمة النار عليه ت عن ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه انه قال عليه السلام الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن يحرم
عليه النار على كل قريب هين سهل والثاني اليمن طط حق عن
عائشة رضي الله تعالى عنها والثالث عدم الحرمان من الخير م د عن جرير
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله تعالى عليه السلام يقول من
يحرم الرفق يحرم الخير كله والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله تعالى

قال رسول الله عليه السلام الرفق يمن والخرق شوم حح

د عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي عليه السلام قال ان الرفق لا
يكون في شيء الا زانه ولا ينزع عن شيء الا شانه وفي رواية
ان الله تعالى يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف
وما لا يعطي على ما سواه المقصد الثالث في طريق تحصيل الحلم
وهو التحلم اعني حمل النفس على كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف
حتى يكون ملكة وطبعاً يسمى بالحلم طب قط عن ابي الدرداء
رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام انما العلم بالتعلم
والحلم بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه
وعن بعض السلف اني حصلت الحلم بما كنت اتصور
بذي اللسان مدة مديدة وكنت اصبر على اذاه واكظم
بغيظي حتى صار ملكة وهكذا طريق تحصيل كل خلق حسن
كالتواضع والسخاء والشجاعة اعني الممارسة الكثيرة
بالتكلف الى ان يكون كيفية راسخة وكذا طريق ازالة كل
خلق سيء كالكبر والبخل والجبن اعني الممارسة الكثيرة على
ترك مقتضاه والعمل بضده الى ان يزول تلك الملكة كرة
باذن الله تعالى الرابع والعشرون سوء الظن بالله تعالى وبما
المؤمنين بمجرد الوهم او الشك فانه حرام قال الله تعالى آمنوا اجتنبوا

الظن اثم اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض
قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه
دون ما يخطر فلو فان ان ظن اقام
المظاهر فاما اذا تمكن عدم فانه
اي من ظن السوء الا بمن اي ذهبي
زيادة على اقتضاء
الذي هي منافع الا
الذي تجب اي يعتبر
المعنى لا يكونوا بالقياد تنفذه
مداوة الانسان

Copyright King Saud University

كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم م عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ان رسول الله عليه السلام قال اياكم والظن فان الظن اكذب
الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى هاهنا
ثلثا ويشير الى صدره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه
المسلم وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله
لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى
قلوبكم وزاد في رواية ولا تناجشوا وزاد خ ولا يخطب
الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك واما اهل المعصية و
الفسوق المجاهرون او دل عليه قراين تفيد غلبة الظن فغلبنا
ان نبغضهم في الله تعالى فليس من سوء الظن في شيء ويدل على
هذا قوله تعالى فما لكم في المنافقين فئتين الاية وعلى الاول انما
يحرم اذا ظهر اثره على الجوارح قال سفيان الثوري رح الظن
ظنان احدهما اثم وهو ان تظن وتتكلم به والاخر ليس باثم
وهو ان تظن ولا تتكلم وهذا هو المختار وقد سبق في الحسد
سوء الظن حسن الظن بالله تعالى وبالمؤمن اما الاول فواجب

م

م عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام لا يموتن
احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى خ م ت عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه مرفوعا قال الله تعالى عز وجل انا عند ظن عبدي
بي د حب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله تعالى عليه السلام
قال حسن الظن من حسن العبادة حد حب حم عن واثلة
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله تعالى عليه السلام
يقول قال عز الله انا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله وان ظن شرا
فله طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال والذي
لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه
وذلك بان الخير بيده صح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
انه قال رسول الله عليه السلام امر الله تعالى بعبد الى النار فلما
وقف على شفتها التفت فقال اما والله يا رب ان
كان ظني بك لحسن فقال الله تعالى عز وجل ردوه انا
عند ظن عبدي بي واما الثاني فمندوب اليه فيما بينك
امرهم ويحتمل الصلاح والفساد خصوصا في المسلم الظاهر
العدالة فحمله على الفساد حرام وعلى الصلاح مستحب الخامس
والعشرون التطير والطيرة وهو التشاؤم وهو حرام دعم

Copyright © King Saud University

ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال الطيرة
شرك ثلثا وما منا الا ولكن الله تعالى يذهبه بالتوكل خ م عن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد في رواية وفر من المجذوم
كما تفر من الاسد د عن قطن بن قبيصة عن ابيه انه قال سمعت
رسول الله عليه السلام العيافة والطيرة والطرق من
الجبت خ م عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول الله
عليه السلام لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلث في
الفرس والمراة والدار وفي رواية قال ذكروا الشوم
عند النبي عليه السلام فقال ان كان الشوم في شيء ففي الفرس
والدار والمراة د عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال رجل
يا رسول الله انا كنا في دار كثر فيها عددنا وكثر فيها اموالنا فتحولنا
الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال
رسول الله عليه السلام ذروها ذميمة اختلفوا في تطبيق قوله
انما الشوم في ثلث لعموم قوله عم الطيرة شرك ولا طيرة
قال بعضهم شوم الثلث بطريق الوصف بدليل الرواية الاخرى
وبعضهم شوم المراة سوء خلقها وشوم الفرس شموسها وشوم

الدار

الدار ضيقها وسوء جارها وقيل شوم المراة غلاء مهرها وقيل
ان لا تلد وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وبعضهم ان هذه
الثلثة مخصوصة من الطيرة ويقويه قوله عم في الحديث الاخير
ذروها ذميمة ويكون شومها باذن الله تعالى وله خاصية وضعها
فيها كالادوية المضرة والعين لا بطبعها وكذا اختلفوا
في تطبيق قوله عم وفر من المجذوم وقوله عم لا يورد ممرض
على مصح خرجه خ م عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه لعموم
قوله عم لا عدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد
كما في الطاعون وبعضهم على ان المنفي التعدية بالطبع كما
يعتقده اصحاب الطبيعة واما باذن الله تعالى وخلقه فجائز
وارتضاه الامام التوربشتي رح لما فيه من التوفيق بين
الاحاديث ونصبوا الى ان العلل التي تتعدى الجذام و
الجرب والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض
الوبائية وضد الطيرة الفال وهو مستحب خ م عن انس رضي
الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا عدوى ولا طيرة و
يعجبني الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة ت عن انس رضي
الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان يعجبه اذا خرج لحاجة

Copyright © King Saud University

الا يسمع يا راشد يا نجيح وعن عروة بن عامر رضي الله تعالى عنه انه ذكرت الطيرة عند رسول الله عليه السلام فقال احسنها الفال ولا ترد مسلماً واذا رأى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يرفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك فظهر ان المراد بالفال الحمود وليس الفال الذي يتعلق في زماننا مما يسمونه فال القران او فال الدانيال عم او نحوهما بل هو من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز استعمالها ولا اعتقاد ما حقاً كيف وان فيها الخوض في الغيب والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى وانما الفال التيمن والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد كما قال عم كالراشد والنجيح ويلحق بها رؤية الصالحين والايام المتبركة ونحوها فليس فيه الحكم على الغائب بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة من الله تعالى السادس والعشرون البخل والتقتير هو ملكة امساك المال حيث يجب بذله لحكم الشرع او المروءة وهو ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات وذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال من الاقارب والاجانب والغني والفقر ونحو ذلك واشد البخل الامساك عن نفسه بان لا يسمح ان يأكل او يلبس او يتداوى قبل يسمى شحاً والسابع والعشرون الاسراف و

البذ

التبذير وهو ملكة بذل المال حيث يجب امساكه لحكم الشرع او المروءة وهي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن والفتوة اخص منها وهي كف الاذى وبذل الندى والصفح عن العثرات والزلات وستر العورات وهما في مخالفة الشرع حرامان وفي مخالفة المروءة مكروهان تنزيهاً او قريب من التحريم وضدهما هو الوسط بين ذينك الطرفين التفريط والافراط من الميل الى البذل السخاء والجود فهو ملكة بذل المال زائداً على الواجب لنيل الثواب وفضيلة الجود وتطهير النفس عن رذائل البخل لا لغرض آخر مع الاحتراز عن الاسراف قال الله تعالى لا تجعل يدك مغلولة الاية والذين اذا انفقوا الاية واعلى السخاء الايثار وهو بذل المال مع الحاجة قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حبب سخي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال عليه السلام ايما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته وآثر على نفسه غفر له وعن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه السلام ثلثة ايام متوالية ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول الله عليه السلام طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء

وعن ابي ذر قال قال رسول الله عليه السلام لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق رواه مسلم [illegible] المعروف ما عرف في الشرع حسنه [illegible] والاقوال فهو صفة [illegible] المعروف [illegible] في الشرع وكذلك القول المعروف [illegible]

[illegible]

شح عن عائشة رضي الله تعالى عنها انه قال رسول الله عليه السلام ما جبل
ولي الله الا على السخاء وحسن الخلق فقط عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام السخا شجرة في
الجنة فمن كان سخيا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى
يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن
منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار ت عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال السخي قريب من الله تعالى
قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من
الله تعالى بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار ولجاهل سخي
احب الى الله تعالى من عابد بخيل سح عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول السخاء خلق الله تعالى
الاعظم صف عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه
قال الا ان كل جواد في الجنة حتم على الله تعالى وانا به كفيل الا وان
كل بخيل في النار حتم على الله تعالى وانا به كفيل قالوا يا رسول الله من الجواد
ومن البخيل قال الجواد من جاد بحقوق الله تعالى في ماله والبخيل
منع حقوق الله تعالى وبخل على ربه وليس الجواد من اخذ حراما
وانفق اسرافا واما البخل ففيه مبحثان المبحث الاول في

غوائله

غوائله ووعيده وآفاته اما الاولى فقد قال الله ولا يحسبن
الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله الآية ت عن الخدري
رضي الله تعالى عنه قال رسول الله عليه السلام خصلتان لا
تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق ت عن الصديق
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا يدخل الجنة
خب ولا بخيل ولا منان د عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال شر ما في الرجل شح هالع
وجبن خالع طب عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه
قال ان صلاح اول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك
آخرها بالبخل والامل واما سبب البخل فحب المال الا للتصدق
وقوام البدن واقامة الواجب وهو الثامن والعشرون وهو
للحرام حرام وللحلال لا ولكنه مذموم قال الله تعالى انما اموالكم و
اولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم طب عن عبد الرحمن بن
عوف رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام قال الشيطان
لن يسلم مني صاحب المال من احدى ثلث اغدو عليه بهن واروح
اخذه من غير حله وانفاقه في غير حقه واحببه اليه
فيمنعه من حقه ت عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول

قال رسول الله عليه السلام لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا

الله عليه السلام لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم عن كعب رضي الله
عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان لكل امة فتنة اي محنة وان فتنة امتي
المال المبحث الرابع في حب المال وعلاجه وسببه ثلثة حب الاولاد
والاقارب وعلاجه ان يتذكر ان الذي خلقهم خلق معهم رزقهم
وكم من ولد لم يرث من ابيه مالا وحاله احسن ممن ورث وانهم
ان كانوا اتقياء فيكفيهم الله تعالى وان كانوا فسقة فيستعينون
بماله على المعصية ويرجع مظلمته عليه ان علم او ظن والثاني التلذذ
بوجود المال ورؤيته وتقليبه بيده وقدرته عليه فلا تسمح نفسه
ان ياكل او يتصدق منه وهذا مرض للقلب عسير العلاج لا يتعافى
كبير سن فان قبل العلاج فبكثرة التامل فيما ورد في ذم البخل والبخلاء
ونفور الطبع عنهم وذم المال وآفاته ومدح السخاء والزهد والبذل
تكلفا حتى يصير طبعا والثالث حب الشهوات واللذات العاجلة
قبل الموت التي لا وصول لها الا بالمال وهو المسمى بحب الدنيا وهو
التابع ويعبر ولان مع طول الامل وعلاج طول الامل كثرة ذكر الموت
وغوائله قد سبق واما حب الدنيا فان كان للحرام فحرام
وان كان للحلال فلا ولكنه مذموم وحقا وفيه مقالات المقالة
الاولى في ذمه وغوائله قال الله تعالى اعلموا انما الحيوة الدنيا

النشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما لكونه آخذا العنان فرسه ولهذا فصلها عنه قال الامام التوربشتي رح اراد
بالشرطيتين حسن ائتماره بامر الامام تجنبه لا يحلو في مقام امره به ان استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت لعدم
اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضع القدر مبارك الازهار

وزينة تزينون بها وتفاخر بينكم يفتخر به بعضكم على بعض وتكاثر في الاموال والاولاد
مباهاة بكثرة الاموال والاولاد ثم قرر ذلك بقوله كمثل غيث مستانفة اي مثله
كمثل او خبر بعد خبر اي ماهي الا مثل اعجب الكفار نباته الزراع او الكافرون
فانهم اشد اعجابا بالحضرة الدنيا ثم يهيج ييبس
فتراه مصفرا ثم يكون حطاما الآية عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله
عليه السلام يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تعالى
وما والاه عالما او متعلما عن سهل بن سعد رضي الله تعالى
عنه انه قال رسول الله عليه السلام لو كانت الدنيا تعدل عند
الله تعالى جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء ودنيا
عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال عم لا يصيب عبد من
الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله تعالى وان كان
عليه كريما حذر حب حاب صفق عن ابي موسى الاشعري
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال من احب دنياه
اضر بآخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فآثروا ما يبقى على
ما يفنى حصق عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام هل
من احد يمشي على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول
الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب حدحب
عائشة رضي الله تعالى عنها انه قال عليه السلام الدنيا دار من لا
دار له ولها يجمع من لا عقل له صصق دنيا عن الحسن البصري مرسلا
رحمة عليه انه قال عم حب الدنيا رأس كل خطيئة مصق دنيا
عن موسى بن يسار انه قال رسول الله عليه السلام ان الله لم يخلق

سكنى نفسه وعياله على الوجه اللائق المتعارف لامثاله بلا علاج

يخلق خلقاً ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها
تحقيق دنيا عن علي رضي الله تعالى عنه الدنيا حلالها حساب
وحرامها النار طب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال
رسول الله عليه السلام من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم
القيامة طط عن ابي بشير ان رسول الله عليه السلام قال اذا اراد
الله بعبد هواناً انفق ماله في البنيان فانها كونها عدو
الله تعالى وحبيبه ملعونة وصادة عن عبادة الله تعالى
ومبغضة الى المعاصي والمناهي وحط الدرجات وشدة الحساب
بل العذاب في الآخرة وقلة غنائها وكثرة عنائها وسرعة
فنائها وخسة شركائها المقالة الثانية في غوائله وذمها اي حب الدنيا
وضده ومدحه وفيه مقامان المقام الاول في غوائله اعلم ان حب الدنيا
المال والدنيا يورث الحرص المذموم وهو التلون ويورث من الآفات
التعب واستغراق الاوقات للصناعات والتجارات او الطمع القلبية
فيما في ايدي الناس وهذا شر من الاول وقد سبق تفسيره وضده
... عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام من كانت الحرص
الآخرة همه جعل الله تعالى غناه في قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا او الطمع
وهي راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله تعالى فقره بين عينيه ... ما تفرق من اموره
ولم ياته من الدنيا الا ما قدر له وزاد في رواية
فلا يمسي الا فقيراً ولا يصبح الا فقيراً ذ عن انس رضي الله تعالى
عنه عن النبي عليه السلام انه قال ينادي مناد دعوا الدنيا لاهلها
ثلثاً من اخذ الدنيا اكثر مما يكفيه اخذ حتفه وهو لا يشعر خم
عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال يهدم ابن
ادم ويشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر خم
عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام لو كان لابن آدم
واديان من مال لابتغى اليهما ثالثاً ولا يملأ جوف آدم الا
التراب ويتوب الله تعالى على من تاب المقام الثاني في ضد حب
الدنيا وضد الحرص ومدحهما ضد الاول الزهد اعني كراهية
الدنيا وبرودها على القلب وضد الثاني القناعة وهو
الاكتفاء باليسير من الدنيا بلا طلب الزيادة طب عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام الزهد في
الدنيا يريح القلب والجسد دنيا عن الضحاك رضي الله تعالى
عنه انه قال اتى النبي عليه السلام رجل فقال يا رسول الله من
ازهد الناس قال من لم ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا
وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غداً من ايامه وعد نفسه من الموتى

وفي جامع الصغير يهرم ابن آدم ويبقى منه خصلتان اثنتان الحرص على المال والجاه والعمر وطول الامل فالحرص فقرة
خادمي

دعوا ايها المؤمنون ... جديد
اي اتركوها جديد
هي سبب موته وهلاكه في الآخرة خادم
اي باق المأخذ فيه هلاكه اذ هو السم القاتل فطلبها وقتلها ذبح
خادمي

اي معظم همه وقصده بان لا يكون نظره شيء من الدنيا بل وجوده وعدمه سيان عنده جديد

خ م ع عمر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ليس الغنى
عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس م ع ابن العاص رضي
الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قد افلح من اسلم ورزق كفافا
وقنعه الله تعالى بما آتاه م خ ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه
قال عليه السلام اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا ت ع ابي ذر
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ليست
الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهد
ان تكون بما في يد الله تعالى اوثق منك بما في يدك وان تكون
في ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها لو انها
بقيت لك ولنذكر ما ورد في مدح الفقر فان سماعه من جملة اسباب
الزهد ت ع ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام يدخل
الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم خ م ع
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال عليه السلام اطلعت في الجنة فرأيت
اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء
مج ع عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه انه عليه السلام قال ان الله تعالى
يحب الفقير المتعفف ابا العيال طب ع ابي سعيد رضي الله تعالى
عنه انه قال عليه السلام لبلال مت فقيرا ولا تمت غنيا طس ط

وكان صلى الله عليه وسلم لا تشبع ثلث ليال متواليات فلا ياكل
المؤمن الا منه او يخلط البر بالشعير في الحديث ثلث فيهن البركة
البيع الى الاجل والمعارضة وخلط البر بالشعير للبيت لا للبيع

سره جديد

عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه انه قال لم يكن ينخل لرسول
الله عليه السلام الدقيق لم يكن له الا قميص واحد طب
ع عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ما كان يبقى على
مائدة رسول الله عليه السلام من خبز الشعير قليل ولا كثير طب
ع انس رضي الله تعالى عنه انه قال رأيت عمر رضي الله تعالى
عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع
ثلث لبد بعضها على بعض ت ع ابي طلحة رضي الله تعالى
عنه انه قال شكونا الى رسول الله عليه السلام الجوع ورفعنا
ثيابنا عن حجر على بطوننا فرفع رسول الله عليه السلام عن حجرين
خ م ع عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت كان يأتي علينا
الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان نؤتى
باللحيم وفي رواية ما شبع آل محمد من خبز البر ثلثا حتى
مضى سبيله وفي اخرى ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين
متتابعين حتى قبض رسول الله عليه السلام ز ع ابي الدرداء
رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ان بين ايديكم
عقبة كؤودا لا ينجو منها الا كل مخف واما الاسراف
ففيه جمة مباحث المبحث الاول في ذمه وغوائله الم

Copyright King Saud University

القرآن

ان الاسراف حرام قطعي ومرض قلبي وخلق ردي ولا نظن
انه ادنى كثير اثم البخل لسبب كثرة ما ورد في ذمه بخلاف
الاسراف لان ذلك بسبب كون اكثر الطباع مائلة
الى الامساك فاحتاج الى كثرة الروادع كما ان البول في
حرمته ونجاسته اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء مع انه لم
يرد فيه ما ورد في الخمر ولم يشرع فيه حد وحسبك الاسراف
قوله تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين ولا تبذر تبذيرا
ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وكان الشيطان
شيطان ولا اسم اقبح من الشيطان ولا ذم ابلغ منه
ونهى الله تعالى عن اتباع المسرفين اموالهم معبرا عنهم باسم
من اقبح الاسماء قال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وذم فرعون
بقوله تعالى وانه لمن المسرفين وقوم لوط بقوله بل انتم قوم
مسرفون وورد في الصحيحين ان النبي عليه السلام نهى عن اضاعة
المال ويكفي العاقل ما اخرجه ت عن ابي برزة ان رسول الله
قال لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن اربع عن عمره
فيما افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما
انفقه وعن جسمه فيما ابلاه ومن الدلائل على مذموميته جدا.

حرمة

لان مراعاة مطيع للحجر الزواجر عند حاجة فيه وبالجملة الطبع زاجر عن البول وعند تعارض الفقه الوازع الطبع مقدم على الوازع الشرعي وشمله ما ذكر من حرمة البول والخمر في وجوب الحد في الثاني دون الاول

حرمة الربوا الذي هو من الكبائر اذ علتها في الحقيقة صيانة
اموال الناس عن الضياع في المبايعات لكن الضياع انما
يتحقق عند اتحاد العوضين صورة ومعنى مع زيادة احدها
والاول باتحاد الجنس والثاني باتحاد القدر اعني
الكيل والوزن فجعل العلة الجنس والقدر تيسيرا
فغوائل الاسراف مشاركة الشيطان وفرعون
وقوم لوط وعدم محبة الله تعالى وبغضه عليه وتسميته
اياه سفيها واستحقاق العذاب في الآخرة والذلة
والاحتياج والندامة في الدنيا المبحث الثاني في السر
والسبب لا في مذموميته هو ان المال نعمة الله تعالى
ومزرعة الآخرة اذ به ينتظم المعاش والمعاد وبه
صلاح الدارين وسعادة الحياتين يحج وبه يجاهد
الكفار وبه قوام البدن وقيامه الذي هو مطية الفضائل
وآلة الطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس والمسكن
وبه يصان عن ذل السؤال وبه ينال درجات المتصدقين
وبه يوصل الرحم وبه يدفع حاجات الفقراء ويغني
ويؤمنهم ويذهب غمومهم وهمومهم ويسلي قلوبهم وبه

اي اقاموا ما يتحقق به الضياع مقام الضياع تسهيلا في علية الربوا الموقوفة ما يحصل به

بكسر العجمة اي ذل الفقر

لقوله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا ولما دلت عليه الآيات السابق ذكرها من الآيات والاخبار والصحاح

Copyright © King Saud University

يحصل نفع الناس ببناء المساجد والمدارس والرباطات والقناطير وسد الثغور ودفع حوائج الناس وقد سبق
ان الكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة
وبه يحصل افضل المنازل ت عن ابي كبشة الانماري
رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال في حديث طويل
عبد رزقه الله تعالى مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل
فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل خ م عن
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال
لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله تعالى الحكمة فهو يقضي بها
ورجل آتاه الله تعالى مالا فسلطه على هلكته في الحق وقال
عليه السلام لعمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه نعم المال الصالح
للرجل الصالح ودعا لانس رضي الله تعالى عنه وكان في آخر
دعائه اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وقال خ م
لكعب امسك بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان
يتصدق كله وكل هذه في الصحاح وقد سمى الله تعالى المال
خيرا وامتن على حبيبه من حيث قال ووجدك عائلا فاغنى
اي عيال خديجة على احد الوجوه وقال سفيان ثوري

رحمه الله تعالى المال في هذا الزمان سلاح وقال سعيد بن المسيب
رحمه الله تعالى لا خير فيمن لا يطلب المال يقضي به دينه ويصون
به عرضه فان مات تركه ميراثا لمن بعده وقال ابن الجوزي
رح متى صح القصد فجمع المال افضل من تركه بلا خلاف عند
العلماء وما ورد في ذم المال والدنيا راجع الى صفته
الضارة وهي الاطغاء والانساء والالهاء عن ذكر
الله تعالى وعن الموت والآخرة وهذه الصفات غالبة
عليه قلما ينفك صاحبه عنها فلذلك كثر الذم فللمال
جهتان متضادتان خير وشر فالمدح والذم حقان
فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه استحقار لنعمة
الله تعالى واهانة لها واضاعة وكفران بها وترك لشكرها
فيستوجب المقت والبغض والعتاب والعذاب
من معطيها وسلبها وازالتها عن محلها لعدم معرفة
قدرها ورعاية حقها كما ان شكرها وحفظها عما ذكر
يستوجب بقاءها وزيادتها قال الله تعالى ولئن شكرتم
لازيدنكم المبحث الثالث في اصناف الاسراف
اعلم ان الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه من غير

فلا
فضل المال
بما دعا به والحديث
قيل والتجادد وقيل فيكون
هما اتفقا عليه فالاول ان يعقد
اليهما او واحد منهما كالعادية في سائره
تعلق لم يتفق عليه وكان انس بخدم له عشر
سنين وعاش مائة سنة ونيفا وتوفي بعد
رسول الله في سنة ثلث وتسعين وهو آخر
من توفي بالبصرة من الصحابة فانه عليه السلام
دعى اليه بالبركة في المال والولد والعمر فقال
اللهم اكثر ماله وولده واطل حيوته وولده من
صلبه مائة وعشرين او الا ذكره في الرسالة لم يوجد
في كتاب يحكي قال كما حققه المحققون اما ضعيف
او رواية اخرى قيل فيه دليل على فضل الغنى
على الفقر واجيب بانه مختص بانس لعله عليه
السلام بنور النبوة امنه من فتنة المال بخلاف
غيره اقول الاصل هو العموم والخصوص لابد له
من دليل وان التاويل لا يرد بحب الدنيا الا
بضرورة قاله ابو الليث في البستان اختلف
الافضل هل الغني الشاكر او الفقير الصابر
فقيل بالاول لقوله تع ووجدك عائلا فاغنى
والا لما امتن به عليه السلام وقوله عليه السلام
نعم المال الصالح للرجل الصالح وقوله
عليه السلام حسن الغنى مع
التقى لقوله عمر رضي الله عنه
ما اكرمكم كرمكم
فكم

Copyright © King Saud University

قيل الا هو افضل الاتفاق لان للوسائل حكم المقاصد اقول لا يخفى ان الحلاوم هو الفقير الشاكر فالموبعي الفصل
لا يكون الغني شاكرا وقد اختلف في التفاوت هل القاعد للعبادة والتوزع ربما افضل او الاكتساب بنية الصدقة
جديد

[illegible]

Copyright © King Saud University

فائدة مُعتدٌّ بها دينيةً او دنيويةً مباحةً فمنه ظاهر
مشهور كالقاء المال في البحر والبئر والنار ونحوها
مما يوصل اليه ولا ينتفع به فيه وتحرقه وكسره وقطعه
بحيث لا ينتفع به وكعدم اجتناء الثمار والزروع
حتى يهلك ويفسد وعدم ايواء المواشي والارقاء اي غلام
دارًا او نحوها في موضع يخاف فيه وعدم الاطعام
والالباس حتى يهلك من الحر والبرد او الجوع ومنه ما
فيه نوع خفاء يحتاج الى تنبيه وتذكير كعدم تعهده بعد
جمعه وحفظه حتى يتعفن بتعفنه او بوصول رطوبة وبلل
او نحوها او باكله السوس او الفارة او النمل او نحوها
والكثير وقوع هذا في الخبز واللحم والمرق والجبن ونحوها
وفي الفواكه الرطبة كالبطيخ والبصل وقد يقع في بپنير
اليابسة كالتين والزبيب والمشمش وقد يكون
في الحنطة والشعير والعدس ونحوها وقد يكون في الثياب
والكتب وكصب ما فضل من الطعام ونحوه وكغسل
القصعة والملعقة واليد قبل اللعق والمسح والاكل
وعدم التقاط ما سقط من كسرات الخبز وغيره من ايدي

الصبيان

[illegible]

رضي الله عنه

الصبيان وغيرهم على الارض وعلى السفرة م عن جابر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلعق الاصابع والصحفة حا عن
وفي رواية قال ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء
من شأنه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقط لقمة احدكم
فليأخذها فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها
للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدري
في اي طعامه البركة م عن انس رضي الله تعالى عنه انه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما لعق اصابعه
فمن اللعق والاخذ فقط فوائد الاحتراز عن الاسراف
ورفع الكبر والرياء واحتمال وصول البركة والاقتدا
بسيد المرسلين والامتثال لامره وربط العتيد وجلب
المزيد ومنه عدم التقاط ما سقط من الارز والحمص و
نحوهما لا سيما عند الغسل حتى يرى ويكنس فان اطعم
كسرات الخبز ونحوه الدجاج او الشاة او البقرة او
النمل او الطير لا يكون اسرافا ومنه عدم تحفظ العمامة
واللباس والنعل عما يبليه او يخرقه وكثرة استعمال الصابون
في الغسل والدهن والشمع في السراج ومنه البيع والاجارة

اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها [illegible] قوله ما لم يلعق اي يلعق اصابعه بنفسه [illegible] الاصابع [illegible]

Copyright © King Saud University

اى الصفة الضارة الاطغاء اى جعل صاحبه طاغيا قال تعالى
ان الانسان ليطغى ان راه استغنى والاشياء من الشيء الغلبة
الحب والالهاء عن ذكر الله قال يا ايها الذين امنوا لا تلهكم
اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله جديد اى عن هذه الصفة
الضارة

King Saud University 1957 جامعة الملك سعود
Copyright © King Saud University

بالنقصان والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا
لم يضطر ولم ينوي الصدقة ونحوها وان كان بطريق
الغبن فقد ورد المغبون لا محمود ولا ماجور ومنه الزيادة
في الكفن كمًّا او كيفًا وفي الوضوء وكذا الغسل حديث ابن
عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال مر رسول الله عليه السلام بسعد
وهو يتوضأ فقال م ما هذا السرف يا سعد قال أفي
الوضوء سرف قال نعم وان كنت على نهر جار ومنه الاكل
فوق الشبع الا لاجل الضيف حتى لا يخجل او لصوم الغد ومنه
الاكل في كل يوم مرتين صح عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها
قالت رآني رسول الله م وقد اكلت في اليوم مرتين
فقال يا عائشة اما تحبين ان يكون لك شغل الا جوفك الاكل
في اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب المسرفين ومنه
اكل كل ما اشتهى حج صعق دنيا عن انس رضي الله تعالى عنه
انه قال رسول الله تعالى عليه السلام من الاسراف اكل كل ما اشتهيت
وينبغي ان يكون المراد من هذين الحديثين الاكل فوق الشبع
او قبل الهضم والجوع اذ الغالب ان الاكل مرتين في جانبي
النهار لا سيما في الايام القصيرة خصوصا لمن لا يعمل الاعمال

الشاقة

الشاقة بالجوارح لا يكون بجوع صادق وان اكل كل
ما اشتهى في مجلس واحد يفضي الى الزيادة على الشبع ويجوز
ان يراد التنبيه لا التحريم ومنه الاكثار في الباجات الوان
انواع الطعام الا عند الحاجة بان يمل من باجة فيستكثر حتى
يستوفي من كل نوع شيئا فيجتمع قدر ما يتقوى
على الطاعة او قصد ان يدعو الاضياف قوما بعد
قوم الى ان يأتوا الى آخر الطعام فلا بأس به كذا في الخلاصة
وغيره وينبغي ان لا يحمل كلامه هذا على حصر الحاجة في هذين
بل يعم ارادة التلذذ والتنعم من غير ضياع ونية فاسدة
لقوله تعالى قل من حرم زينة الله الآية يا ايها الذين
آمنوا لا تحرموا طيبات الآية وقد صرحوا بجواز
التفكه بانواع الفاكهة مستدلين بالآيات ورووه
عن النبي عليه السلام ولا فرق بين جميع الفواكه والباجات
ح انه قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه كل ما شئت مالبست ما شئت ما اخطاك شيئان سرف ومخيلة ومنه اكل ما انتفخ من الخبز او
وسطه مع ترك حواشيه ان لم يأكلها احد وان كان
يحال يأكلها غيره فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه

Copyright © King Saud University

فان قيل ما الفرض قبل الفرض وما الفرض في الفرض وما الفرض بعد الفرض
اما الفرض قبل الفرض العلم قبل العمل واما الفرض في الفرض الاخلاص في العمل
واما الفرض بعد الفرض الخوف بعد العمل قال عم الاستنجاء مفتاح الوضوء
والوضوء مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الايمان والايمان مفتاح
الجنة صدق رسول الله

تعريف النحو فهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر اسلوب حديثه در [illegible]
ایله تعریف اولنورسه اکا حد دیرلر عوارض ایله تعریف اولنورسه اکا رسم دیرلر مثالی الطلب یا صفت
اولور یا مشاغب اولور صنعة [illegible] ایله بو جهه منطقلر دوقوز اولور بعض
متأخرین اهل [illegible] مباحثنده اجو منطقی بابلرینی عدل ایتدی منطقلر
بابلری اون اولدی وفقا کم طالبلره عقوبه [illegible] اوزرینه تسهیل
ایجون هر بابلرینه مصنف اشعار مراد ایتوب بزم اشعار ایدوکومز موافق اولمق اوزره
مصنف منطقی بابلرینه ترتیب ایتدی مصنف ایساغوجی مباحثنی تقدیم واجب اولدی
خطبه سنی ذکردن صکره ایساغوجی دیری ای دعکلر که هذا باب ایساغوجی ای الکلیة الخمسة
دیمکدر

Copyright © King Saud University

وضع الخبز على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار و
ينبغي ان يحمل هذا على ان يضيع ما فضل من الكسرات ولا ما كله
احدا وعلى ان يقصد الريا والسمعة والشهرة والا فلا اسراف
واما اكل النفائس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخر والرفيع
وبناء الابنية الرفيعة ونحوها مما لم يمنع عنه الشارع صريحا
فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان من حلال ولم يقصد به
الكبر والفخر وان كان شبيها به ويعد منه مجازا ومكروها
تنزيهيا اذ اللائق بطالب الآخرة ان يقنع ويتصدق
لان الآخرة خير وابقى ومن الاسراف كل ما صرف الى
المعاصي والمناهي المبحث الرابع في ان الاسراف هل يقع
في الصدقة روي عن مجاهد رح انه قال لو كان ابو قبيس
ذهبا لرجل فانفقه في طاعة الله تعالى لم يكن مسرفا ولو انفق درهما
او مدا في معصية الله تعالى كان مسرفا وفي هذا المعنى قول حاتم
قيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الصدقة فظن
بعض الناس من ظاهره ان لا سرف في الصدقة مطلقا
وهذا فاسد بل فيه تفصيل يظهر مما نورده ان شاء الله تعالى
قال الله تعالى ومما رزقناهم ينفقون وقال الزمخشري

والي

والقاضي والرازي وغيرهم رحمه الله تعالى عليهم اجمعين ادخال
من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه بعد
اتفاقهم ان المراد من هذا الانفاق صرف المال في سبيل
الخير وقال الله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا
انه لا يحب المسرفين قال السابقون اي ولا تسرفوا
في الصدقة لما روي عن ثابت بن قيس انه صرم اردردي
خمسمائة نخلة ثم قسمها في يوم واحد ولم يترك لاهله
شيئا فنزلت ولا تسرفوا اي لا تعطوا كله وروى
عبد الرزاق رح عن ابن جريج قال جذ معاذ بن جبل نخله
فلم يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء فنزل ولا تسرفوا وقال
السدي رح اي ولا تعطوا اموالكم فتقعدوا فقراء
قال الله تعالى ولا تبسطها كل البسط قال جابر وابن مسعود
رضي الله تعالى عنهما جاء غلام الى النبي عليه السلام فقال ان
امي تسألك كذا وكذا فقال ما عندنا اليوم شيء قال
فتقول لك اكسني قميصك فخلع قميصه ودفعه اليه
وجلس في البيت عريانا وفي رواية جابر رضي الله تعالى عنه
فاذن بلال للصلوة وانتظروا رسول عليه السلام يخرج

فوق
ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك
ولا تبسطها كل البسط فتقعد
ملوما محسورا ان ربك يبسط
الرزق لمن يشاء ويقدر انه
كان بعباده خبيرا بصيرا
سورة بني اسرائيل

Copyright © King Saud University

واشتغلت القلوب فدخل بعضهم فاذا عار فنزلت
هذه الآية كذا ذكر الثعالبي خ م عن ابي هريرة رضي
انه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال عندي دينار
فقال انفقه على نفسك قال عندي آخر قال انفقه على
ولدك قال عندي آخر قال انفقه على اهلك قال عندي
آخر قال انفقه على خادمك قال عندي آخر قال انت
اعلم به م عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام
ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك
فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل
عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا وقال خ من تصدق
وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين احق ان
يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه وقال
فليس عليه ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال
الفقيه ابو الليث رحمه الله في تنبيه الغافلين وعن ابراهيم
بن ادهم رحمة الله عليه انه قال لا ينبغي لرجل اذا كان عليه دين
ان يصطبغ بالزيت او بالخل ما لم يقض دينه وقال ابن
حجر رح قال ابن بطال رح اجمعوا على ان المديان لا يجوز

رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى عن ابي هريرة

له ان يتصدق بماله ويترك قضاء الدين وقال الطبري
وغيره قال الجمهور من تصدق بماله كله في صحة بدنه وعقله
حيث لا دين عليه وكان صبورا على الاضاقة ولا
عيال له او له عيال يصبرون ايضا فهو جائز فان فقد
شيئا من ذلك كره وقال بعضهم هو مردود
وروي عن عمر رضي الله تعالى عنه فظهر ان الشرف يتبع
في الصدقة ايضا اذا كان مديونا ولا يتبع ما فضل من
الصدقة لدينه او كان ذا عيال لا يصبرون ولم يترك
لهم كفالة او كان محتاجا لا يتوقع منه الصبر على الاضاقة

المبحث الخامس في علاج الاسراف وهو ثلثة علمي
وهو معرفة غوائله السابقة واستماع ما ذكرنا والتأمل
فيه والمداومة على التذكر وعملي وهو التكلف في الامساك
ونصب رقيب عليه لمحاسبته وبذكره آفات الاسراف
والثالث قلبي وهو معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي
ستة الاول وهو الغالب السفه وهو لغة الخفة و
التلون وهو ضعف العقل وخفته وسخافته وركاكته
وضده الرشد وهو قوة العقل وبلوغه كماله قال الله تعالى

ولا يؤتوا السفهاء اموالكم ثم قال فان آنستم منهم رشداً
فادفعوا اليهم اموالهم واكثر السفه طبيعي وقد ينضم اليه
ما يقويه على الاقدام على كثر الاسراف وهو تملك المال
بغير كسب وتعب وحث جلسائه الى الانفاق وتنفير
عن الامساك ليأكلوا ماله ويأخذوه فلهذا ينبغي منع جليس
السوء وهذا النوع من الاسراف يكثر في اولاد الاغنياء
وقد يحصل السفه او يزيد برعاية الناس بتعظيمهم وتوقيرهم
وثنائهم كما في اولاد الكبراء من الامراء والقضاة والمدرسين
والمشايخ ونحوهم والثاني الجهل بمعنى الاسراف وبعض
اصنافه فلا يظنه سرفاً بل يظنه سخاءً لاشتراكهما في بذل
غير الواجب او بحرمته وضرره والثالث الرياء والسمعة
والرابع الكسل والبطالة والخامس ضعف النفس وهو
الذي يسميه العوام حياءً والسادس ضعف الدين فلا
يهتم له وعلاجه اما السفه الطبيعي فزواله عسير جداً فلذا
نهى الآخر عن ايتاء المال له وامره بحجره فان اكثر الفقهاء
ذهبوا الى وجوب حجر السفيه المسرف مع انه اهدار له
للآدمية والحاق بالحيوانات العجم والجمادات فان قيل

العلاج

العلاج فبالمنع عن جلسائه السوء والزامه مجالسة العقلاء
والحكماء واستماعه ما ورد في آفات الاسراف وحمله
على تكلف الامساك ولو بالعتاب والعقاب
اما الجهل فيزال بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل
والبطالة وهو الخامس والتلون مذموم جداً وحسبك
فيه قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى واستعاذة
النبي عليه السلام منه رواها خ م عن عائشة رضي الله تعالى عنها
وانس رضه وكونه مقتضاه هلاك النفس والبدن وكونه
تشبهاً بالجماد وابطالاً للحكمة والعلاج العملي للكسل مجالسة
ارباب الجد والسعي ومجانبة الكسالى والبطالين
والضعف يعالج بالتأمل في ان الحياء من الله تعالى احق و
غدا به اشد ومجالسة الاقوياء وذوي الصلابة في الدين
والاحتراز عن مصاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء
في الدين فعليك بالتشمر والسعي البليغ في ازالة فقد الاسراف
فانه خلق ذميم قبيح جداً ومرض مزمن عسير العلاج الا
ان يتداركه الله تعالى بتوفيقه فانه ميسر كل عسير نعم المولى
ونعم النصير الثالث والتلون الجلة وهي المعنى الرابع

صفة

٢ اهلاك النفس

Copyright © King Saud University

في القلب الباعث على حصول المرام بسرعة اول الاقدام
على شيء باول خاطر دون تأمل واستطلاع ونظر بالغ
او على الاتمام بدون توفية كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا
الاناءة وضد الاول حسن الانتظار وضد الثاني التوقف اي التاني
والتثبت حتى يتبين له رشده وضد الثالث التاني
والتؤدة حتى تؤدي لكل جزء حقه قال الله تعالى خلق
الانسان من عجل الاية ولا تعجل بالقران الاية ت بالقرآن مع
عن عبد الله ابن سرجس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال
السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين
جزء من النبوة وآفة العجلة الاولى الفتور والانقطاع عن عمل اي الثاني
الخير وعدم حصول المرام بان يقصد مثلا منزلة في الخير ويعجل في حصولها اي في العدل بين الافراط والتفريط
فاذا لم يحصل فاما ان يفتر وييأس او يغلو في الجهد وتعب
النفس فينقطع فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى
او يدعو الله تعالى في حاجة ويستعجل الاجابة فلا يجدها فيترك
الدعاء فيحرم مقصوده وآفة الثانية فوت التقوى والورع
لان اصلها النظر البالغ والبحث التام في كل شيء هو بصدده
واصابة مكروه لنفسه بان يعجل في شروع امر فيه ضرر بلا تامل او

كان

كان محل بلية فلا يتحملها فيدعو على نفسه فيستجاب قال الله
تعالى ويدعو الانسان بالشر الاية او لغيره بان يظلمه مثلا
انسان فيعجل في الانتقام والانتصار او يدعو عليه فيستجاب
وربما يتجاوز عن الحد فيقع في معصية وخوف فوت النية
والاخلاص وآفة الثالثة نقصان العمل بل بطلانه لفوت
آدابه وسننه بل واجباته وفرائضه مثلا من عجل في اتمام
الصلوة فربما يفوت منه تثليث تسبيحات الركوع او السجود
او تغيير الاذكار وبعضها من محالها فتحصل في غيرها وربما
يخالف الامام في الافعال والاقوال بالسبق والتقدم وربما
يفوت تعديل الاركان والتجويد ونحو ذلك مفسدة للصلوة
ولا تظنن ان الاناءة بمعنى التأخير والتسويف وهو التراخي
والتلكؤ فانه مذموم جدا في عمل الآخرة وضده المسارعة
والمبادرة والمسابقة قال الله تعالى يسارعون في الخيرات
الاية وسارعوا الى مغفرة الاية حم عن جابر رضي الله تعالى عنه
انه قال خطبنا رسول الله عليه السلام فقال يا ايها الناس
توبوا الى الله قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل
ان تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له

وأكثروا الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا
ت عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال عليه السلام هل تنتظرون
إلا غنى مطغيا أو فقرا منسيا أو مرضا مفسدا أو هرما مفندا
أو موتا مجهزا أو الدجال والدجال شر غائب ينتظر أو الساعة
والساعة أدهى وأمر ديباجك عن ابن عباس أنه قال عم
لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك و
صحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك و
حياتك قبل موتك الخامس عشر من التلوح الفظاظة وغلظة
القلب قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب الآية وضدها
اللين والرقة وهي التأذي عن أذى يلحق الغير والرحمة والشفقة
وهي صرف الهمة إلى إزالة المكروه عن الناس ح م عن أبي هريرة
رضي الله تعالى عنه أنه قال عم من لا يرحم لا يرحم ت عن أبي هريرة
أنه قال سمعت أبا القاسم عم يقول لا تنزع الرحمة إلا من شقي
السادس عشر من التلوح الوقاحة وضدها الحياء وهو انحصار النفس
خوف ارتكاب القبائح ت عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال
رسول الله عليه السلام استحيوا من الله تعالى حق الحياء قلنا إنا نستحيي
من الله تعالى يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء

أي الشخص الذي يشاركك في الأخلاق الذميمة

رضي الله عنه

بغض تركه الآب

من الله

عن أكل الحرام والشبهات

من الله تعالى حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما
حوى وتذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك زينة
الدنيا وآثر الآخرة على الأولى فمن فعل ذلك فقد استحيى
من الله تعالى حق الحياء ت عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه
أن رسول الله عليه السلام قال الحياء من الإيمان والإيمان
في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار ت عن
أنس رضي الله تعالى عنه أن رسول الله عليه السلام قال ما كان الفحش
في شيء إلا شانه وما كان الحياء في شيء إلا زانه والفضل
للحياء الحياء من الله تعالى ثم من الناس فيما لا معصية ولا كراهة
فيه وأما ما فيه أحدهما كالحياء في الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر وترك السنن كالسواك والطيلسان وتقصير الثياب
وترقيعها والمشي حافيا وركوب الحمار والإكاف ولعق
الأصابع والقصعة والأكل مما سقط على السفرة والأرض من
الطعام والجهر بالسلام ورده والأذان والإمامة ونحو
ذلك فمذموم جدا لأنه في الحقيقة جبن وضعف في
الدين أو رياء أو كبر ولو سلم أنه حياء فحياء من الناس و
وقاحة لله ولرسوله وجراءة عليهما والله ورسوله أحق

عدم الحياء

عن أبي هريرة أنه قال قال عليه السلام إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم

قال عليه السلام إن الله لا ينظر إلى من يجر إزاره بطرا

يا عجبا من الناس فما حال من لا يستحيي من خالقه ورازقه وهاديه
ومنجيه بترك الاوامر والسنن ويستحيي من المخلوق العاجز
بطلب ثناءهم ورضاءهم وحظاءهم ويفر من تعييرهم ولا
يفر من العذاب الاليم ولا من حرمان الشفاعة فنعوذ بالله تعالى
من ذلك السابع والثلثون الجزع والشكوى وهو عدم تحمل
المحن والمصائب واظهارهما قولا او فعلا تضجرا وضده الصبر
وهو حبس النفس عن الجزع قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم
بغير حساب طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اصيب بمصيبة في ماله او في نفسه فكتمها ولم يشكها
لاحد كان حقا على الله تعالى ان يغفره ديلم عن انس رضي الله تعالى عنه
ان النبي عليه السلام قال الايمان نصفان نصف صبر ونصف
شكر وافضل الصبر ما عند الصدمة الاولى حم عن انس رضي الله تعالى عنه
انه قال رسول الله عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى والصبر اصل كل
عبادة وكف عن معصية الثامن والثلثون كفران النعم قال
الله تعالى فكفرت بانعم الله فاذاقها الله تعالى الآية وضده الشكر
وهو تعظيم المنعم على مقابلة نعمة على حد يمنعه عن جفاء المنعم وقبل
معرفة النعمة قال الله تعالى ولئن شكرتم لازيدنكم الآية فاعل

الله

الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم تـ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ان رسول الله عليه السلام قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر
حد عن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام
من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى
والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة
عذاب التاسع والثلثون السخط بعدم حصول المراد وهو
ذكر غير ما قضاه الله بانه اولى به واصلح له فيما لا يتيقن صلاحه
وفساده والتضجر بما قضاه الله تعالى وضده الرضاء وهو
طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير والتسليم وهو
الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم طبعه
حل حب عن ابي هند الداري رضي الله تعالى عنه انه قال رسول
الله عليه السلام قال الله تعالى من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس
ربا سوائي حك عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
من احب ان يعلم منزلته عند الله تعالى فلينظر منزلة الله تعالى
عنده فان الله تعالى ينزل العبد منه حيث انزله العبد من نفسه
والشرور والمعاصي مقضيات لا قضاء فلا يرد ان الرضا
بالكفر كفر وبالمعصية معصية الاربعون التملق وذكر

لا المقضي اذ قد يكون الرضاء به كفرا كالرضا بالكفر كما في الاعتقادية الكلامية مرة جديد

Copyright © King Saud University

قوام يلتبك في شيء دون الله تعالى وضده التوكل وهو ذكر
قوام ... الله تعالى وقيل كله الامر كله الى مالكه والتعويل على
وكالته وقيل ترك السعي فيما لا تسعه قدرة البشر اعني المسببات
فلا يفره السعي في الاسباب قال الله تعالى فابتغوا عند الله الرزق
ومن يتوكل على الله فهو حسبه الاية ان يكفي عبده وعلى الله
فتوكلوا ان كنتم مؤمنين طب في المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه
انه قال عليه السلام لم يتوكل من استرقى او اكتوى وتأويله سبق
ت في عمر رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لو انكم تتوكلون على الله تعالى
حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا
م اي ان حق التوكل واعلى كماله اي لا يجاوز طلب الرزق كفاية
اليوم الى كفاية الغد ولا يدخره له فيحمل هذا على حق نفسه لا عياله
اذ ثبت ادخاره م لازواجه سنة حب في ابي الدرداء
رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه
اجله حب حص في ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي عليه السلام رأى
تمرة عائرة فاخذها فناولها سائلا فقال ام انك لو لم تأتها
لاتتك ت في انس رضي الله تعالى عنه انه قال رجل لرسول الله
عليه السلام اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل

فالاولان محمولان على اعتقاد القدر والاخيران على التمسك با
لسبب المأمور به فلا منافات فظهر ان مباشرة الاسباب
الظاهرة المظنونة الوصول الى المسببات لا ينافي التوكل الا
فلذا فرض الكسب للمحتاج ولو سؤالا والاكل لدفع الهلاك
وامر باخذ الحذر والسلاح الحادي والاربعون حب الفسقة
والركون الى الظلمة قال الله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم
النار الاية ت في بريدة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام
قال لا تقولوا للمنافق سيد فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم
الله وضده البغض في الله لكل عاص لعصيانه لا سيما المبتدعين
والظلمة لكون معصيتهم متعدية فلا بد من اظهار البغض لهم ان لم
يخف بخلاف غيرهم من العصاة الثاني والاربعون بغض العلماء
والصالحين وضده حبهم في الله تعالى حك في عائشة رضي الله تعالى
عنها انها قال رسول الله تعالى عليه السلام الشرك اخفى من دبيب النمل
على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور
وتبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال
الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما ساد يسود سيادة والاسم السودد وهو المجد والشرف فهو سيد والانثى سيدة لما تقدم عن المصباح يعني لا تصفوا المنافق بالسيادة جديد

اي عن الابتداع والظلم جديد

Copyright

اي الخوف الذي هو ضد الجرأة عا

اي تحصيل عا

اي تموج حركة ابن ملك

اي المستحق ان يكون ولياله عن المصابيح عن ابن ملك جديد

اي مع شعبة وثمراته جديد

أنا أقول عشر من الحيوان يدخلون الجنة بشرف الصحبة عجل ابراهيم وكبش اسماعيل وناقة صالح وبقرة موسى وحوت يونس وحمار عزير ونملة سليمان وهدهد بلقيس وكلب أصحاب الكهف وناقة محمد صلى الله عليه وسلم وروي عن مقاتل

أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله حديث طب عن عمرو بن الجموح
رضي الله تعالى عنه أنه سمع النبي عليه السلام يقول لا يجد العبد صريح الإيمان
حتى يحب لله ويبغض لله فإذا أحب لله وأبغض لله
فقد استحق الولاية من الله حم طب عن عبد الله ابن مسعود رضي الله
أنه قال رسول الله عليه السلام إن من الإيمان أن يحب الرجل
رجلا لا يحبه إلا لله من غير مال أعطاه فذلك الإيمان خ
م عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه قال جاء رجل إلى رسول
الله عليه السلام فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحب
قوما لم يلحق بهم فقال رسول الله عليه السلام المرء مع من أحب
الثالث والأربعون الجرأة على الله تعالى والأمن من
عذابه وسخطه وضده الخوف فإن كان مع الاستعظام
والمهابة يسمى خشية وحقيقة رعدة تحدث في القلب
عن ظن مكروه يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة
عقوبة الله تعالى وضعف النفس عن احتمالها وقدرة الله تعالى
عليك متى شاء وكيف شاء وأنت عبد ذليل عاجز محتاج
إليه من كل وجه وقد خلقك ورزقك وهداك وأنت تخالفه
ونقيضه ومنها الحزن وهو حصر النفس عن النهوض في الطرب

اي حقيقة وحلاوته بكمال الايمان جديد

اي عن غضبه وبطشه لا يخفى ان الامن من خوف والمقام فيما ليس بكفر جديد

لا بلا اعتقاد عظمته جديد

اي الاقدام

اي الشروع في السرور

والتوجع على الذنب الماضي والتأسف على العمر والطاعة
الفائتين والخشوع وهو قيام القلب بين يدي الحق بهم مجموع
وقيل تذلل القلوب لعلام الغيوب والتعاين وهو
عند الصوفية استيلاء العلم على القلب واستغراقه بحال لا
يعقبه النسيان للموت إذا لم يستول ذكره على قلبه ولم يستعد
له والعبودية وهي أن تكون عبده في كل حال كما أنه ربك
على كل حال وهي أتم من العبادة ويلزمها الحرية وهي أن لا يكون
العبد تحت رق المخلوقات ولا يجري عليه سلطان المكونات
ويلزمها الإرادة أيضا وهي نهوض القلب في طلب الحق
بالخروج عن العادة قال الله تعالى إنما يخشى الله من عباده
العلماء وذلك لمن خشي ربه د نيا صف عن زيد بن أرقم
رضي الله تعالى عنه أنه قال رجل يا رسول الله بم أتقي النار قال
بدموع عينيك فإن عينا بكت من خشية الله تعالى لا
تمسها النار أبدا حب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
عليه السلام فيما يرويه عن ربه عز وجل قال وعزتي لا أجمع على
عبدي خوفين وأمنين فإذا خافني في الدنيا أمنته
يوم القيامة وإذا أمنني في الدنيا أخفته يوم القيامة

اي حزن

على التوجه الى الحق سبحانه وتعالى جديد

قيل الدنيا

فيخرجه حب الدنيا والنفس وغيرهما من الكبر جديد

اي القلب فيه في ذكره الحق فيخرجه عن تدبيره فيكون وجهة عالية جديد

Copyright © King Saud University

عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام اني
ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون اطت السماء وحق لها ان
تئط ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته لله ساجدا
والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء
على الفرش ولخرجتم الى الصعدات تجارون الى الله لوددت
اني شجرة تعضد وفي رواية ان ابا ذر قال لوددت اني كنت
شجرة تعضد وعن الفضيل رحمه الله تعالى اني لا اغبط ملكا مقربا
ولا نبيا مرسلا ولا عبدا صالحا اليس هؤلاء يعاينون القيامة
انما اغبط من لم يخلق وعن عطاء رح لو ان نارا اوقدت فقيل
من القى نفسه فيها صارت لا شيء لخشيت ان اموت من الفرح
قبل ان اصل الى النار وعن السري رح انه قال انا انظر في انفي
في اليوم كذا وكذا مرة مخافة ان يسود صورتي بما اتعاطاه
وعنه انه قال اشتهي ان اموت ببلدة غير بغداد مخافة ان
لا يقبل قبري فافتضح فيا ايها الاخوان ذوو الاجرام
انظروا الى هؤلاء الاعلام الكرام والمشايخ البررة الخيرة
العظام كيف خافوا المخافة ليس فينا عشر عشرها ونحن احوج
بها منهم لعرايت لا تحصى لا سبب لعد الا ان قلوبنا غافلة

فاسية

اطت
الكلمة

خط
من المخ الفات نظرا النفس
نظر التحقيق نخاف مما خاف
هذا مع كمال صلاحه مزيد
فلاحه ابن علان

كناية عن الكثرة وهو مفعول
مطلق كانه قال نظرات او ظرف
اي مرات متعددة ابن علان

[illegible]

الشجرة قلوبنا
[illegible]

فاسية وقلوبهم ذاكرة زاكية صافية فما بقي فينا ست رجاء
الا ان كلنا اشتاق اليهم واحب وقد قال عليه السلام المرء
مع من احب ان كان مجرد المحبة منا بدون الاتباع يعتد بها
فيا غياث المستغيثين ويا مجيب المضطرين ويا ارحم الراحمين
ويا غافر المذنبين بحرمة حبيبك المصطفى ونبيك المجتبى
عليه الصلوة ازكاها ومن التحيات اوفاها وجميع الانبياء و
المرسلين والملائكة المقربين عليهم الصلوة والسلام اجمعين واصحاب
حبيبك السابقون رضيت عنهم ورضوا عنك رضوانا و
التابعين لهم باحسان عليهم الرحمة والغفران ارحمنا فانا
مجرمون وبالاثام والخطايا معترفون واغفر لنا ذنوبنا وكفر
عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار انك انت الرحيم الغفار و
لعيوب عبادك المذنبين ستار آمين آمين يا اكرم الاكرمين
و الرابع والاربعون الياس من رحمة الله تعالى وهو تذكر فوات رحمته
وفضله تعالى وقطع القلب عن ذلك وهو كفر كالامن وضده
الرجاء وهو ابتهاج القلب بمعرفة فضل الله تعالى وسعة رحمته
وسببه ذكر سوابق فضله الى غير علة وشفيع وما
وعده من جزيل ثوابه دون استحقاق اياه وسعة رحمته وسبقها

اي في اصل الكراهة لا في جميع الدرجات
لان الاخرة بالاعمال ابن علان

فقد جاء في الحديث انه من قال
ثلاثا يا ارحم الراحمين ناداه
ملك ان ارحم الراحمين
اقبل عليك فسئل ما شئت
ابن علان

فيه العطف على المجرور مع اعادة
الجار وعطف المرسلين على الانبياء
عطف خاص على عام وعطف
جميع الانبياء على الحبيب من عطف
العام على الخاص ابن علان

في فوات الياس

قطع الامير [illegible]

غضبه قال الله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم وان
ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم دنيا عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
انه قال رسول الله عليه السلام ليغفرن الله يوم القيامة مغفرة ما
خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء
ان تصيبه رحم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله
قال رسول الله عليه السلام ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق
عرشه ان رحمتي سبقت غضبي وفي رواية تغلب غضبي حم
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام
يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين
وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تتراحم الخلائق حتى
ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وفي رواية
حم واخر الله تعالى تسعة وتسعين رحمة يرحم الله تعالى بها عباده
يوم القيامة حم عن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه حين
حضرته الوفاة قال كنت كتمت عنكم حديثا سمعته من رسول الله
عليه السلام وسوف احدثكموه وقد احيط بنفسي سمعته يقول
لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق خلقا يذنبون فيغفر
لهم الخامس والاربعون الحزن في امر الدنيا وهو التوجع والتاسف
على ما

على ما فات من النعم الدنيوية ويلزمه الفرح باتيانها واقبالها
وكثرتها وسببهما حب الدنيا وتوقع حصول جميع المطالب
وبقائها وهو جهل فليتوجه الى الباقيات الصالحات قال
الله تعالى لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتيكم اعلم ان
الحزن اذا اخرج صاحبه من الصبر الى الجزع والفرح من الشكر الى
الطغيان والبطر فحرمان والا فلا ولكن من الكمال استواء
اتيان الدنيا وفواتها وهو مقام التسليم والتفويض وذلك
عزيز جدا السادس والاربعون الخوف في امر الدنيا وهو
انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكروه دنيوي وهو غير
الحزن لانه لما مضى والخوف للمستقبل وغير الجبن لانه يقابل
الغضب ولا يستلزم الخوف وهو اما من الفقر او المرض او
اصابة مكروه من مخلوق اما الاول فمذموم جدا الا ان الفقر حال
نبينا عليه السلام وحال اكثر الانبياء والاولياء والصلحاء فهو
نعمة وعلامة سعادة فالخوف منه عده محنة وبلية وعلى
التسليم فمنشؤه سوء الظن بالله تعالى زيعلي طكط عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنهما
ان النبي عليه السلام عاد بلالا فاخرج له صبرا من تمر فقال ما
هذا يا بلال قال ادخرته لك وفي رواية لاضيافك قال اما
تخشى ان يكون لك دخان في نار جهنم انفق بلال ولا تخش من ذي العرش اقلالا
فقال ما الذخر قلبت تاؤه دالا والواو
حذفت منها الدال مجازا ابن علان

Copyright © King Saud University

اما تخشى ان يجعل لك بخار في جهنم وفي رواية ان يكون لك
بخار في نار جهنم وفي اخرى ان يكون لك دخان في نار
جهنم النفوق بلا لا او لا تخشى من ذي العرش اقلالا وعلاجه
العلمي ازالة اسبابه وهي ثلثة خوف الموت او المرض
من الجوع وخوف فوت التنعم المعتاد وحصول القلق منه اي الفطر
وخوف الاحتياج الى الكسب او السؤال وطريق ازالتها
اجمالا اذن كل هذه سوء الظن بالله تعالى وانا مأمورون بحسن
الظن به تعالى وتفصيلا ان الموت متيقن وآت كل حال
اما بغتة واما بسبب مقدر فان قدر كونه جوعا فلا مرد
له وان كان عندك ملاء الارض ذهبا والا فلا اصلا
واي فرق بين الموت جوعا وشبعا فعليك الرضا بالقضا
وكذا المرض ان قدر فآت والا فلا ولا دخل فيه للغنى
والفقر بل ترى الاغنياء اكثر امراضا من الفقراء وتنعمك
وتلذذك سيزول لا محالة فكيف يخاف العاقل من تعدمه
ايا ما قلائل لو سلم والكسب قد صدر من الانبياء و
الاولياء فالخوف منه اما الرياء او الكبر او البطالة وهو السؤال
عند الضرورة جائز فاي ضرر فيه واما الثاني كفوت التنعم

فالجميع سوا في فقد الاحساس
ويخرج من ذمرة الاحياء
لو تميل المولى تنوعت الاسباب
والموت واحد ابن علان

فقد عرفت علاجه واما لفوت الطاعة المعتادة و
نقص الثواب فجهل اذ ورد في الخبر ان المريض يكتب له
ما اعتاده في الصحة بل يزيد ثوابه ان صبر لما ورد ان
الاصحاء يتمنون يوم القيامة ان كان يقرض ابدانهم
بالمقاريض لما رأوا من كثرة ثواب المرض فعليك الغم
على الصبر ان وقع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك
ان تسأل العافية من الله تعالى وتداوم على دعاء النبي عليه السلام
د عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لم يكن يدع هذه الكلمات حين يمسي وحين يصبح
اللهم اني اسئلك العافية في الدنيا والآخرة اللهم اني
اسئلك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي و
مالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني
من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ
بعظمتك ان اغتال من تحتي واما الثالث فعلاجه ترك
السبب ان امكن بلا ضرر ديني والا فالتوطين اذ
المقدر كائن والاجل واحد ونعم الدنيا ظل زائل وتنعم
فليس من علو الهمة والمروة ان يبالي بزوال مثله بل هو

وحذف المفعول العافية للتعميم
اي من كل مضر اثم عاد
المسئول بها مفسرا فظرف معن
وان لم يذكر لفظا على قاعدة ما اعتبر
في المعطوف الاصل عتباده في المعطوف
عليه ابن علان

والدال مفتوحة مثنى حذفت نونه
للاضافة
ابن علان

من الخباسة والذناءة والسابع والاربعون الغش والغل
وهو عدم تخصيص النصح بان لا يجتنب في اصابة الشر للغير وان
لم يرده ابتداء وقصد الكسب بزيد ازالة متاع معيب له فيكتم
عيبه فيبيعه وهذا غير محدود وهذا ايضا حرام م خ ابن عمر وابو
هريره رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال من غشنا فليس
منا قال جابر مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنال اصابعه
بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام حتى يراه الناس فيجب على
كل بائع اظهار عيب متاعه او يخبر به ان كان خفيا وكذا على
كل من يريد على نحو بيعا او اجارة او نكاحا او نحوها ان يخبر بعيب المبيع
او المتاع او المنكوحة ان علم به وبعدم علم الآخذ الا ان يخاف
على نفسه ومن الغش الغبن اذا وجد منه التغرير تصريحا او تعريضا
مثل ان يكذب في قيمته او يدخه بحيث يشعر انه يبيع بقيمته او قل
فهذا غش حرام حتى يخبر المشتري وان لم يوجد تغرير اصلا
فليس بحرام فلذا لا يخير المشتري في الصحيح ولكنه مذموم واما
الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكروه للغير من حيث لا يعلم فان
كان مستحقا له كمندوب الله لورود ان الحرب خدعة والا
فحرام لانه غش وترك نصح واجب فمن اراد ان ينجو من الغل

ولشبهة

قال اصابته السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام مح

ولشبهة بالكلية فعليه ان يعمل بما خرجه خ م عن ابي هريرة
انه قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى
يحب لاخيه ما يحب لنفسه الناس والاربعون الفتنة
وهو ايقاع الناس في الاضطراب والاختلال والمحنة
والبلاء بلا فائدة دينية كان يغري الناس على البغي
والخروج على السلطان وتطويل الامام الصلوة وكان
يقول لهم ما لا يفهمون مراده ويحملونه على الغير فلذا
ورد كلم الناس على قدر عقولهم او لا يحتاط في التأمل
والمطالعة فيخطئ في فهم مسئلة او نحو حواشي الكتاب
فيذكر للناس او يكتب ويفتي قولا مهجورا او ضعيفا او قولا يعلم
ان الناس لا يعملون به بل ينكرونه او يتركون بسببه
طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والعجائز والامام لا
يجوز الصلوة بدون التجويد وهم ممن يعلم انهم لا يقدرون
على التجويد او لا يتعلمونه فيتركون الصلوة راسا فهي
جائزة عند البعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من
الترك اصلا فعلى الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس
وعاداتهم في المقبول والمردود والسعي والكسل ونحوها

Copyright © King Saud University

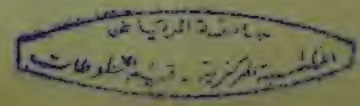
فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم حتى تكون كلامهم فتنة
للناس وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ قد يكون
سببا لزيادة المنكر او اصابة مكروه لغيره فيكون
اثما ان علم او ظن ان بعضهم وان قل يقبله او يعمل
او اصابه مكروه له لا لغيره وانه يصبر عليه فجائز وجهاد
وقس على هذا وحسبك في افة الفتنة قوله تعالى
والفتنة اشد من القتل التاسع والمداهنة
وهي الفتور والضعف في امر الدين كالسكوت
عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع القدرة على
التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان الساكت
عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة
في الدين قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا
يخافون لومة لائم وقال عليه السلام قل الحق ولو
كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه او
غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة في بعض المواضع
العاشر الانس بالناس والوحشة لفراقهم
وهذا مذموم فلذا قيل من علامات الافلاس الاستيناس

وكذا

مطلب المداهنة من آفات القلب

اي محكم

مطلب الانس بالناس من آفات القلب



بالناس وكذا الانس بسائر متاع الدنيا كالكرم و
البستان والرحى والضيعة ونحوها بل اللائق
لك ان الانس بذكر الله تعالى وطاعته والوحشة
والضجرة عند ملاقات العوام لا للكبر والعجب
بل لمنعهم عن الذكر والفكر والطاعة الحادي عشر
الطيش والخفة ويظهر ذلك في الاعضاء في الراس
والعين والاذن بان يلتفت وينظر لكل جاء وذاهب
ومتحرك ويريد ان يسمع كل قول وفي اللسان بان
يكثر الكلام والاستفسار عما لا يهم والاستعجال
في السؤال والجواب وفي اليد بالتحريك الكثير وحك
العضو وتسوية العمامة واللحية والثوب بلا
حاجة وعبثها وفي القدم بالمشي فيما لا حاجة فيه
وتحريكها وفي ساير الاعضاء بالتمدد وتحريك
الكتفين ونحو ذلك وذلك ناش من السفه
وخفة العقل وضده الوقار والسكون فهو الاحتراز
عن فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة قوة
العلم والحلم وسيماء الصالحين لكن لابد منه ان

مطلب الطيش والخفة من آفات القلب

لايكون للرياء او للتكبر وعلامة الاخلاص استواء الخلوة
والخلطة والثاني الخمسون العناد وهو مكابرة الحق و
الانكار بعد العلم به وهو ناش من الرياء او الحقد او
الحسد او الطمع والثالث الخمسون التمرد والاباء وهو
عدم قبول العظة والاطاعة ممن هو فوقه وسببه الكبر
والعجب والرياء والحقد والحسد والطمع واتباع الهوى
الرابع والخمسون الصلف وهو تزكية النفس واظهار
القدرة على الامور الشاقة والاخبار عن الامور الغريبة
مع عدم المبالاة عن الكذب وعدم التصديق وهو
ناش عن الكذب والعجب وينشأ منه النفاق وهو
الخامس والخمسون ومعناه عدم موافقة الظاهر للباطن
والقول للفعل السادس والخمسون الجربزة وعلاجه
تامل قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا وما يعلم تأويله
الا الله وفخر الرازي السابع والخمسون البلادة و
الغباوة وضدهما الذكاء والفطنة وعلاجه السعي
والجد والمواظبة في التعلم قال ابو حنيفة رحمه الله
لابي يوسف كنت بليدا اخرجتك مواظبتك الثامن

والخمسون

والحرص الشرة على الطعام والجماع التاسع والخمسون الخمود
فان كان منشأه هذا او له مرض في المعدة فعلاجه بالطب
والا فلا يحتاج الى العلاج فقد كفى مؤنتهما وبخاصة
غوائلها واما تفاسير هذه الاشياء فقد سبقت
الستون الاصرار على المعاصي والاغتماس وهو دوام
قصد المعاصي ولو صدرت احيانا او مرة ولو تخلل
الندامة والرجوع فليس باصرار ولو صدرت في يوم
واحد سبعين مرة هكذا ورد عن النبي عم وضرره غني
عن البيان ويكفيك جعله الصغيرة كبيرة لورود
ان لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار
وضده الانابة والتوبة وهي الرجوع عن قصد المعصية
والعزم على ان لا يعود اليها تعظيما لله تعالى وخوفا عن
عقابه وهي واجبة على الفور قال الله تعالى توبوا الى الله
جميعا الآية عن النبي عم انه قال التائب من الذنب
كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم
عليه كالمستهزئ بربه حب عن حميد الطويل انه
قال قلت لانس رضي الله عنه قال النبي عم الندم توبة قال نعم حك

Copyright © King Saud University

عن عايشة رضه عن رسول الله انه قال ما علم الله من عبد ندامة
على ذنب الا غفر له قبل ان يستغفر منه مخ عن ابي
هريرة رضه عن النبي م انه قال لو اخطأتم حتى تبلغ السماء
ثم تبتم لتاب الله عليكم واما كيفية خروج التايب
عن تبعات الذنوب والمظالم فقد بيناها في جلاء القلوب
ولنذكر جملة الاخلاق السيئة المذمومة والرذايل الردية
المذكورة ليسهل حفظها للطالب كفر • بدعة • ريا • كبر
عجب • حسد • بخل • اسراف • جهل • كفران النعمة • سخط
القضاء • جزع • امن • ياس • حب ظلمة • بغض الصالحين •
تعليق قلب بالسباب • حب جاه • خوف الذم • حب
مدح • اتباع هوى • تقليد • طول امل • طمع • تذلل • حقد
شماتة • عداوة • جبن • تهور • غدر • خيانة • خلف وعد • سوء
ظن • طيرة • حب مال • حب دنيا • حرص • سفه • بطالة •
عجلة • تسويف عمل • فظاظة • وقاحة • حزن في امر الدنيا
خوف فقر • غش • فتنة • مداهنة • انس بمخلوق • خفة • عناد •
تمرد • تكلف • نفاق • جربزة • غباوة • شره • خمود • اصرار •
ومن الاخلاق الحميدة غير ما ذكر ضمنا وتبعا الاستقامة

وهي

وهي الوفاء بالعهود كلها وملازمة العدل والتوسط في
كل الامور فان الله تعالى فاستقم كما امرت والادب — قال عليه السلام شيبتني سورته
وهو حفظ الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة ضرر التعدي و
الفراسة وهي خاطر ينشا من قوة الايمان يهجم على
القلب فينبغي ما يضاده فش عن ابي سعيد رضه ان
رسول الله عم قال اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور الله
والتفكر في نفسه هل هي متصفة بمعصية فيتوب او متعرض
لها فيحترز او لا فيشكر لله تعالى على التوفيق وفي الطاعات
ليتداركه ما فات منها ويحترز عن تركها ويشكر على توفيق الله كما
لا حصل منها وفي خلق الله تعالى واياته في الانفس والافاق
حتى يزيد ويعظم فيه معرفة عظمة الله تعالى وقدرته وعلمه وحكمته
فيحصل فيه محبة الله والشوق اليه والانس به قال الله تعالى
ويتفكرون في خلق السموات والارض والصدق وهو — ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار
في سبع في القول ضد الكذب وفي النية الاخلاص وفي الوعد
وفي العزم قوتهما وخلوهما من الضعف والتردد و — نية المومن خير من عمله
في الوفاء الحقيقة والانجاز على وفق الوعد والعزم
وفي العمل موافقة الباطن وعدم دلالته على امر لم

يتصف به وفي نحو الخوف قوته وكثرته والصديق من
اتصف بهذه جميعا والمرابطة وهي ربط النفس
في طاعة الله تعالى بخمس المشارطة على النفس اولا بترك
المعاصي وترتيب الوظايف والاوراد في كل يوم و
ليلة ثم المراقبة بمراعات القلب للترقيب باستدامة
العلم باطلاع الرب والنظر اليه في اثناء العمل وقبله
وبعده هل يفي بالمشروط على وجهه ام يزيغ عنه ثم المحاسبة
بعد العمل هل اتم المشروط ام نقص ثم المعاتبة والمعاقبة
ان نقض بنحو الجوع والعطش والسهر والنذر بالتصدق
ونحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا فمجموع ما ذكر من الاخلاق
الحميدة تبعا واصالة ثمانية وسبعون • ايمان • اعتقاد
اهل السنة • اخلاص • احسان • تواضع • ذكر • منة •
نصيحة • تصوف • غيرة • غبطة في الاعمال الاخروية •
سخا • ايثار • مروة • فتوة • حكمة • شكر • رضا • صبر •
خوف من الله • حزن له • رجا • بغض في الله • حب الله في •
توكل • حب خمول • استوا • ذم • ومدح • مجاهدة • تحقيق •
قصر امل • ذكر موت • تفويض • تسليم • تملق في طلب العلم •

سلامة صدر عن حقد • شجاعة • حلم • رفق • امانة • وفاء •
عهد • انجاز • وعد • حسن ظن • زهد • قناعة • رشد •
سعى الى اناة • مبادرة في عمل آخرة • رقة • شفقة • حيا • صلابة
في امر دين • انس بالله • شوق اليه • محبة الله • وقار • ذكاء •
عفة • استقامة • ادب • فراسة • تفكر • صدق • مرابطة •
مشارطة • مراقبة • محاسبة • معاتبة • كظم غيظ • عفو • نية •
ارادة • طول • حياة • للعبادة • توبة • خشوع • يقين •
عبودية • حرية • ارادة • وللتفتيش • ومن سلك مسلكهم
في ضبط الفضايل وحدودها طريقة لا باس بان يذكرها
وان وقع تكرار في بعض لعدم خلوها عن الفائدة وهي
حصر حصولها وتفريع شعب كل منها عليه وقد علمت ان
اصولها اربعة ثلثة مفردة وهي الحكمة والشجاعة والعفة
وواحد مركب من مجموع هذه الثلثة وهي العدالة فشعب
الحكمة ا صفا الذهن استعداد النفس لاستخراج المطلوب
بلا تشويش ب جودة الفهم صحة الانتقال من الملزوم الى
اللازم ج الذكا سرعة اقتداح النتائج د حسن التصور
البحث عن الاشيا بقدر ما هي عليه ه سهولة التعلم قوة

النفس على درك ما بلا زيادة سعي و والحفظ ضبط
الصور المدركة ز الذكر استحضار المحفوظات وشعب الشجاعة
يب كبر النفس استحقار اليسار والفقر والكبر والصغر ب
العفو بترك المجازاة بسهولة من النفس مع القدرة ج
عظم الهمة عدم المبالات بسعادات الدنيا وشقاوتها د الصبر
قوة مقاومة الآلام والاهوال ه النجدة عدم الجزع عند المخاوف
و الحلم الطمانينة عند سورة الغضب ز السكون الثبات في
الخصومات والحروب ح التواضع استعظام ذوي الفضائل
ومن دونه في المال والجاه ط الشهامة الحرص على ما يوجب
الذكر الجميل من العظائم ي الاحتمال اتعاب النفس في الحسنات
يا الحمية التحافظ على الحرم والدين من التهمة يب الرقة التأذي عن
اذى يلحق الغير وشعب العفة يب ا الحياء انحصار النفس خوف
ارتكاب القبائح ب الصبر حبس النفس عن متابعة الهوى ج النزاهة
اكتساب المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاقه في المصارف الحميدة
د القناعة الاقتصار على الكفاف ه الوقار التأني في التوجه نحو
المطالب و الرفوع حسن الانقياد لما يؤدي الى الجميل ز حسن
السمت محبة ما يكمل النفس ح الورع ملازمة الاعمال الجميلة

المروة

المروة الرغبة الصادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن
يا الانتظام تقدير الامور وترتيبها بحسب المصالح يب السخاء
اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وتحته ستة انواع ا الكرم
الاعطاء بالسهولة وطيب النفس ب الايثار ان يكون مع
الكف عن حاجته ج النبل ان يكون مع السرور د المواساة ان
يكون مع مشاركة الاصدقاء ه السماحة بذل ما لا يجب
تفضلا و المسامحة ترك ما لا يجب تنزها وشعب العدالة
يج ا الصداقة المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثره
على نفسه في الخيرات ب الالفة اتفاق الآراء في المعاونة
على تدبير المعاش ج الوفاء ملازمة طريق المواساة ومحافظة
عهود الخلطاء د التودد طلب مودة الاكفاء بما يوجب
ذلك ه المكافات مقابلة الاحسان بمثله او زيادة و
حسن الشركة رعاية العدل في المعاملات ز
حسن القضاء ترك الندم والمن في المجازات ح صلة
الرحم مشاركة ذوي القرابة في الخيرات ط الشفقة صرف
الهمة الى ازالة المكروه عن الناس ي الاصلاح التوسط
بين الناس في الخصومات بما يدفعها يا التوكل ترك

جمع خليط بمعنى المخالطة اي الاصحاب

لا تذكره صريحا ولا تعريضا المهدم المن لبيان الجميل الاعلى

الايثار ايثار الغير

Copyright © King Saud University

السعي فيما لا يجوز قدرة البشر التسليم الانقياد
لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم الرضا
طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير
العبادة تعظيم الله تعالى واهله وامتثال اوامره
مجموع الاصول والشعب سبعة وستون وفيه
زيادة ثلثين فضيلة على ما ذكرنا فعليك ايها السالك
بالاحتراز عن جميع الخبائث المذكورة ورفعها وحفظ
اضدادها وباقي فضائل او ازالتها ورفعها وتحصيل
اضدادها وساير فضائل حتى يبقى او تحصل لك تزكية
النفس وتصفية الروح وتخلية القلب وتحلية فان ذلك هو
التصوف والطريقة عبارة عن هذه الامور وخصوصاً
سبعة من الرذائل فانها امهات الخبائث فعسى ان نجوت
منها ان تنجو من غيرها ايضا وهي الكفر والبدعة و
الرياء الكبر والحسد والبخل والاسراف بل ازيد واقول
ان نجوت من الاربعة الاول فلعلك تفوز وتفلح لان
اسبابها او ثمراتها او متعلقاتها في زوالها بالتمام يستلزم
زوال هذه الثلثة والاولان ظاهر الفساد دينا القوائل
غنياً عن

لما فرغ عن بيان الاخلاق السيئة والفضائل الحسنة اراد التوصية المسائل ليزداد جلاء في ازالة الرذائل واكتساب الفضائل

اذ التصوف هو الخروج عن كل خلق دني والدخول في كل خلق سني اي رفيع

واخص هذه السبعة من الرذائل الاحتراز والازالة

عن الحجج والدلائل والاخبار ان قد كان اكثر اهتمام السلف
فيما حكي عن رابعة رحمة الله انها قالت ما ظهر من اعمالي
اشياء وعن بعضهم قال قضيت صلوة ثلثين
سنة كنت فصليتها في المسجد في الصف
الاول وذلك اني تاخرت يوم بعذر عن الصف
الاول فما عرتني خجلة من الناس حيث راوني قد صليت
في الصف الثاني فعرفت ان نظر الناس الي في الصف
الاول كان يسرني بسبب استرواح نفسي
من حيث لا اشعر وقال ابو يزيد ما دام العبد
يظن ان في الخلق اشر امنه فهو متكبر فقيل متى يكون
متواضعا فقال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وعنه
انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرايت قائلا
يقول لي يا ابا يزيد خزائن الله تعالى مملوة من العبادة
اذا اردت الوصول اليه فعليك بالذل والافتقار
وعن الجنيد رحمه الله انه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه
لولا انه روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
يكون في آخر الزمان زعيم القوم ارذلهم ما تكلمت

فعليك ان الذي هو من اهم المهمات

لان ظهر بالنسبة الناس فلما تحمل عن شبوب الرياء الخفي مثل السلف وهو ابو يزيد البسطامي

خفقت عن شوب الرياء الخفي فلاجل ذلك ...

عليكم وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله انه قال ما سررت
في الاسلام الا في ثلثة مواضع كنت في سفينة وفيها
رجل من المسلمين مضحاك يقول كنا ناخذ شعر
العلج في بلاد الترك هكذا وكان ياخذ شعر راسي
فيمدني فسرني ذلك لانه لم يكن في تلك السفينة
احد احقر في عينه مني وكنت عليلا في مسجد فدخل
المؤذن فقال اخرج فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى
خارج وكنت بالشام فعلي فرو فنظرت فيه فلم
اميز بين شعره وبين القمل فسرني وعنه ما سررت
بشيء كسروري في يوم كنت جالسا فجاء انسان و
بال علي وقيل من راى نفسه خيرا من فرعون فهو متكبر
وقدم وجهه وقول الشبلي رحمه الله ابطل ذلي اليهود
وابو سليمان الداراني رحمه لو اجتمع الخلق على ان
يضعوني كاتضاعي عند نفسي ما قدروا عليه وبالجملة من
تيقن بان نفسه اعدى عدوه لم يستبعد الفرح في
السرور عند لحوق الذل والهوان واما من اتخذ نفسه
احد فان فيعده ممتنعا ومحالا الصنف الثاني

أي بعد ترك السلطنة كأنه لم يعد نفسه مسلما في تلك الحالة

إذ اصدق الصديق لا يرضى ولا يستتر عند لحوق الذل لصديقه بل يستبشر منه ذلك

أي الفرح والسرور عند لحوق الذل لنفسه

أي حافظ وإذا علم أن جميع ما يتكلم به خيرا وعين فكيف في ديوان الملك لزمه
الامساك عن فضول الكلام ولذا قال عم من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه وقيل انما يكتب ما يتعلق به الجزاء وعلاقة
في آفات اللسان وهو قسمان القسم الاول في
وجوب حفظه وعظم خطره اجمالا قال الله تعالى ما يلفظ
من قول الا لديه رقيب عتيد ق وعن الخدري رضي
الله تعالى انه قال عليه السلام اذا اصبح ابن آدم فان
الاعضاء وكلها تستكفي اللسان فتقول اتق
الله فينا فانما نحن بك ان استقمت استقمنا
فان اعوججت اعوججنا ت عن انس انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم
قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه طب
عن عبد الله بن مسعود انه قال والذي لا اله غيره ما على
ظهر الارض شيء احوج الى طول سجن من لسانه ططس
عن انس عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال لا يبلغ العبد
حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه سح هق عن ابي جحيفة
قال رسول الله صلى الله عليه السلام اي الاعمال احب الى
الله تعالى قال فسكتوا فلم يجبه احد قال هو حفظ اللسان
ت عن سفيان بن عبد الله انه قال قلت يا نبي الله
حدثني بامر اعتصم به قال ربي الله ثم استقم قلت يا

قال عليه السلام
إن الله لا ينام ولا ينبغي
له أن ينام يخفض القسط
ويرفعه يرفع إليه عمل الليل
قبل عمل النهار وعمل النهار
قبل عمل الليل

Copyright © King Saud University

رسول الله ما أخوف ما تخاف علي فأخذ بلسان نفسه
ثم قال هذا ط عن أسلم أن عمر دخل يوما على أبي بكر يجذب
لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال أبو بكر إن هذا أوردني
الموارد خ عن سهل بن سعد أنه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من تضمن لي ما بين رجليه وما بين لحييه تضمنت
له بالجنة وحفظ اللسان لا يتيسر إلا بالاحتراز عن كثرة
الكلام وملازمة الصمت إلا فيما لا بد منه بعد التأمل
والاقتصار على قدر الحاجة ت عن أبي هريرة أن النبي
عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيرا أو ليصمت ت عن ابن عمر رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فإن كثرة
الكلام بغير ذكر الله تعالى قسوة القلب وإن أبعد الناس
من الله تعالى القاسي القلب طص شيخ عن أبي سعيد أنه
جاء رجل إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا
رسول الله أوصني قال رسول عليك بتقوى الله تعالى فإنها
جامع كل خير وعليك بالجهاد في سبيل الله فإنه رهبانية
المسلمين وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة كتابه فإنه نور

لك

لك في الأرض وذكر لك في السماء واخزن لسانك إلا من
خير فإنك بذلك تغلب الشيطان طب عن أبي وائل
أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
أكثر خطايا ابن آدم في لسانه هب عن أبي هريرة أنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليتكلم بالكلمة
لا يرى بها بأسا يهوي بها سبعين خريفا في النار دنيا
عن أم بنت الحكيم أنه قالت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول إن الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون
ما بينه وبينها إلا قيد رمح فيتكلم بالكلمة فيتباعد منها
أبعد من صنعاء نعم عن ابن عمر أنه قال عليه السلام من كثر كلامه
سقط د عن أنس أنه قال عليه السلام طوبى لمن أمسك
الفضل من كلامه أنفق الفضل من ماله دنيا عن عمرو بن
دينار أنه تكلم الرجل عند النبي عليه السلام فأكثر فقال النبي
عليه السلام كم دون لسانك من حجاب فقال شفتاي
والسنان فقال أما كان في ذلك ما يرد كلامك
ش طب عن عبد الله بن عمر أنه قال عليه السلام من صمت نجا
القسم الثاني في آفاته تفصيلا اعلم أن آفاته أما في

Copyright © King Saud University

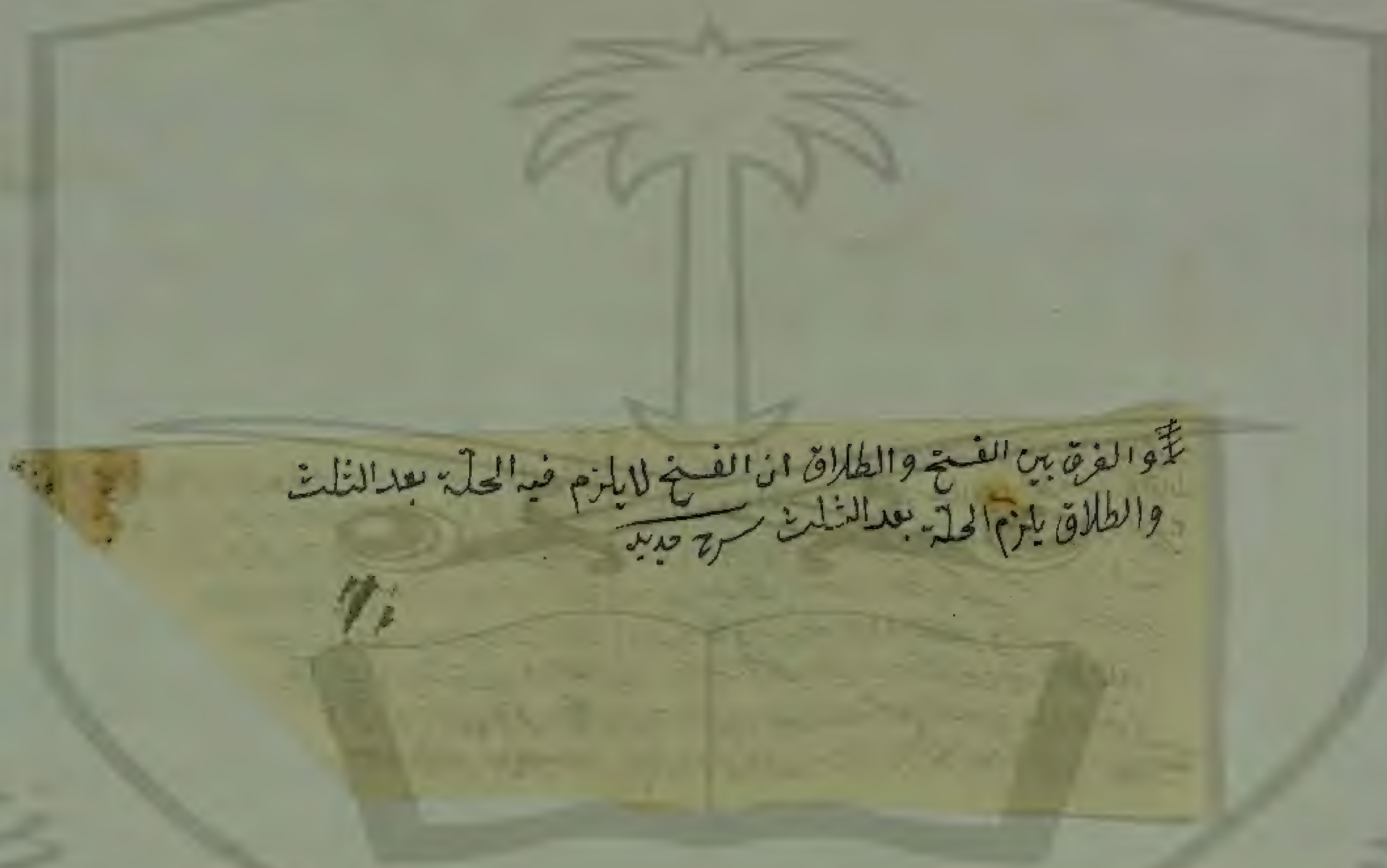
السكوت اولى الكلام والكلام على ضربين ما فيه الاصل
المنع والاذن لعارض وما على العكس والثاني اما من العادات
او من العبادات وما من العبادات اما ان يتعلق بنظام
العالم وانتظام المعاش اولا وما من العبادات اما متعدية
او قاصرة ففيه ستة مباحث المبحث الاول في الكلام الذي
الاصل فيه الحظر وهو ستون الاول كلمة الكفر والعياذ بالله
تعالى وحكمه ان كان طوعا من غير سبق لسان احباط العمل
كله ثم لا يعود بعد التوبة فيجب عليه الحج ان كان غنيا ولو
حج اولا ولا يجب قضاء ما صلى وصام وزكى ويجب قضاء
ما فات منها لان المعصية لا تذهب بالكفر وانفساخ
النكاح ولو من المراة بلا طلاق فلا يلزم الحلة بعد الثلث
فلو صدرت من المراة تجبر على النكاح بعد التوبة ومن الرجل
فتخير المراة ان تاب وحرمت ذبيحته وحل قتله ولا اجبار
على التوبة والرجوع عما قاله لا بمجرد الشهادتين بل بالجحود
توبة فان لم يتب يجب قتله فيما بد من الثاني ما فيه
خوف الكفر وحكمه ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح احتياطا
الثالث الخطاء وحكمه ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط
وتفصيل

وتفصيل هذه يعرف من الفتاوى واسبابها وعلاجها مر
الرابع الكذب وهو الاخبار عن الشيء على غير ما هو عليه فان لم
يكن عن عمد فمعفو بدليل يمين اللغو وان عمدا فحرام قطعي
الا في مواضع عند البعض وسيجيء ان شاء الله تعالى قال الله تعالى
ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون واجتنبوا قول الزور
حنفاء لله حد عن ابي امامة انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة
والكذب حل عن عمر بن الخطاب انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لا يبلغ العبد صريح الايمان حتى يدع
المزاح والكذب ويدع المراء وان كان محقا حب عن ابي
برزة انه قال كنت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول ان الكذب يسود الوجه والنميمة عذاب
القبر ت عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما
جاء به ذ عن عائشة انها قالت ما كان من خلق ابغض الى رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الكذب ما اطلع على احد من
ذلك بشيء فيخرج من قلبه حتى يعلم انه قد احدث توبة حق

Copyright © King Saud University

ان ولد المسلم الزوجة بلا فرق من سائر الكفار فلا يشكل بانه لا يجوز كفار شخص بعينه مع غير من اخبر الشارع به
فكيف يحكم به فيه ومن حكم الارتداد ما في الاشباه من انه يبطل ما رواه لغيره من الحديث بل بطلانه وفعله مطلقا واذا مات
او قتل على الردة لم يدفن في مقابر اهل ملة من الملل انما يلقى في حفرة كالكلب شرح جديد وهو الذي يجري
الفقهاء بايجابه كفر هم قالوا فيه خوف الكفر او ضيف عليه الكفر او خطاء عظيم كبعض من ارادة الشتمة
ادام اخرى وله اربع زوجات والف ام لقوله تعالى فانهم ملومين والفصل في كتاب التجنيد
والكراهة والاستحسان من الفقهية شرح جديد وهو ما قيل فيه خطاء كان يقول علم الله
في كل مكان لايهام كونه تعالى في المكان واليمين بغير الله تعالى على الصحيح مثل ان يقول
وحياتها ورأس ابي او وجه او السلطان او نحو ذلك شرح جديد لا بد من تجديد النكاح جديد

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University



والفرق بين الفسخ والطلاق ان الفسخ لايلزم فيه الحلة بعد الثلث
والطلاق يلزم الحلة بعد الثلث شرح جديد

King Saud University 1957 جامعة الملك سعود
Copyright © King Saud University

عن ابي بكر ان النبي عليه السلام قال الكذب مجانب الايمان
واشده البهتان حد عن ابي هريرة انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم خمس ليس لهن كفارة الشرك
بالله تعالى وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار
من الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق واشد
البهتان شهادة الزور د عن خريم بن فاتك انه قال صلى رسول
الله صلى الله تعالى عليه السلام صلوة الصبح فلما انصرف قام
قائما فقال عدلت شهادة الزور الاشراك بالله ثلث
مرات ثم قرأ فاجتنبوا الرجس الاية خ م عن ابي بكرة انه
قال كنا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الا انبئكم
باكبر الكبائر ثلثا الاشراك بالله تعالى وعقوق الوالدين وشهادة
الزور الا شهادة الزور وقول الزور وكان متكئا فجلس فما زال
يكررها حتى قلنا ليته سكت والافتراء على الله تعالى وعلى
رسوله قال الله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا ان
الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون خ م عن المغيرة
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كذبا علي ليس
ككذب على احد فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده

من النار ومن الافتراء على الله ان يفتي بغير علم قال الله تعالى
ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال و
هذا حرام لتفتروا على الله الكذب د عن ابي هريرة مرفوعا
من افتي بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن الافتراء على
رسوله ان يحدث عنه بغير علم ت عن ابن عباس مرفوعا اتقوا
الحديث عني الا ما علمتم وتوبة البهتان ثلث عزمه على
تركه واستحلاله ان امكن وتكذيب نفسه عند السامعين
ومن الكذب الادعاء الى غير ابيه والى غير مواليه خ م
عن ابي سعد بن وقاص ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه
حرام حم خ حب عن ابن عباس انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين خ م عن ابي ذر انه
قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من
رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلم الا كفر ومن ادعى ما ليس
له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا
بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه ومنها

اي ضد الايمان

يتوقف على معرفة التحديث كضبط الالفاظ ومعرفة علم الاثر وعلوم احدها النحو علا

قوله ينطلق به السنتكم من غير دليل وما مصدرية واللام عاقبة علا

اي لا تقولوا هذا حلال

الاخبار انه رأى ما لم يروا الرؤيا مصدر اي الحلمية والبصرية مصدرها رؤية ابن ملك

اي طلب الحلم بادعا الرؤيا

مجهول اي يوم القيمة علاء

في قصة الرؤيا خ عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن
يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون يصب في اذنيه صح
الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف
ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ومنه الكذب
الوعد اذا كان في نية الخلف وقد مر ومنه تحديث
كل ما سمع م عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان تحدث بكل ما سمع و
الجد والهزل فيه سواء ويجوز الكذب في ثلث وما في
معناها ت عن اسماء بنت يزيد انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل الكذب الا في ثلث رجل
كذب امرأته ليرضيها ورجل كذب في الحرب فان الحرب
خدعة ورجل كذب بين المسلمين ليصلح بينهما وزاد
في رواية د عن ام كلثوم والمرأة تحدث زوجها والحق
بهذه الثلثة دفع ظلم الظالم واحيا الحق كما في الخيار
البلوغ تقول في النهار بلغت الان وفسخت النكاح
مع انها بلغت بالليل قبل ومنه الوعد والوعد الكاذب

بمد الهمزة وضم النون ولم يجئ مفرد على هذا الوزن غيره علاء

كناية اي دوام عذابه اي استحل او ان جوزه والا فله العفو او وعد الكريم كريم اليوم

ان تحديث

فيحسن العشرة بينهما علاء

على صيغة التثنية علاء

كاذبة عليه كما فيه حسن عشرتها معه علاء

فيكون الكذب جائزا في مسئلة ظالم عن انسان هرب لئلا يطلع عليه ان يكذب ويقول لم يعرف علاء

لقهر الكفر وتغليبهم وعلل ذلك على سبيل الاستيناف البيان بقوله علاء

ومنه الكذب

المغ

١١٨

اي فاسلمه للصبية علاء

محل تعليم القرآن فيجوز الكذب لتطييب التعليم القرآن علاء

الانكار اخفاء عيب نفسه فاعل الاسرار علاء

للصبي اذا لم يرغب في المكتب والانكار لستر العيب ومعصية
نفسه وجنايته عن غيره لتطييب قلبه وهذا من الصلح من بين المسلمين علاء
وقيل المباح في هذه المواضع التعريض وهو من (?)
نكات (?) اللسان وهو ارادة غير الظاهر المتبادر
من الكلام ولا بد من احتمال المراد بحسب اللغة ولا
يكفي مجرد النية وهو جائز عند الحاجة كالصور السابقة
عن عمران ان في المعاريض لمندوحة ويكره بدونها واما
الكذب فحرام لا يحل بحال ومن التعريض تقييد الكلام
بلعل وعسى عن النبي عليه الصلوة والسلام المخرج من الكذب
اربع ان شاء الله وما شاء الله ولعل وعسى كذا في
التاتارخانية ومن التعريض ان تقول ما اشتريت
هذا بخمسة مثلا وقد اشتريته بستة لان القليل
موجود في الكثير فلا يكون كذبا وقد يكون ذكر
العدد كناية عن الكثرة فلا يراد خصوصه كما تقول
دعوتك سبعين مرة او مائة او الفا فلا يكون كذبا اذا
لم يبلغ عدد دعوتك الى حد هذه ولكن عدت بين
الناس كثيرة وضد الكذب الصدق وهو الاخبار عن

كما قلت لا اكل ولا البس ونويت الخصوص فلا يجوز لعدم المخصوص فلا تخصيص وهو من الكذب فانما جائزة للحاجة علاء

في الملفوظات كان يدعوه الى اكل الغذا والت لا تريد الا طعام ضرب (?) وكقولك والله لا اكل طعام ضرب (?) نوعا مخصوصا علاء

[illegible] علاء

Copyright © King Saud University

بضم الياء وفتحها فيهما اي اترك ما فيه الريب الى الصافي الخالص منه وهو ما ليس فيه الريب التعريض فلا يدخل الا عند الحاجة الى ذلك من قلب المؤمن ابن علان

الشيء عليها هو عليه خ م عن ابن مسعود انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البر
وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى
يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان
الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب
عند الله تعالى كذابا س عن ابي الحوراء قال قلت للحسن بن
علي ما حفظت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال حفظت منه دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان
الصدق طمانينة والكذب ريبة حم د ن حب حك
عن عبادة بن الصامت ان النبي عليه السلام قال
اضمنوا لي من انفسكم ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا
حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم واحفظوا
فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم السادس الغيبة
وهي ذكرك لسانا او ما اخيك المعين المعلوم عند المخاطب
او بما كاتبا وتفهيمها باليد وغيرها من الجوارح على وجه
الحسد والبغض وهو حرام قطعي قال الله تعالى ولا
يغتب بعضكم الآية حب عن ابي امامة انه قال رسول
بعضا

تطمئن اليه النفس اي تتبعث ... من ذكر الريب والشك وهذا منزلة قلب سليم خال عن الوساوس لا اعام وقع ذلك علان

اذا اؤتمنتم
لانه تعالى يامر ان تؤدوا الامانة

مصدر مضاف لمفعول حذف فاعله

الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا
فيقول يا رب فاين حسنات كذا وكذا عملتها ليست في
صحيفتي فيقول له محيت باغتيابك الناس حب عن عثمان
بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول الغيبة والنميمة يحتان الايمان كما يعضد الراعي
الشجرة حل عن ابن عباس انه قال ليلة اسري بنبي الله
عليه السلام ونظر في النار فاذا قوم ياكلون الجيف قال من
هؤلاء يا جبرائيل قال هؤلاء الذين ياكلون لحوم الناس
عل طب عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب اليه يوم القيمة فيقال
له كل ميتا كما اكلته حيا فياكله ويكلح ويضج يعل عن ابي هريرة
قال كنا عند النبي عليه السلام فقال رجل فقالوا يا رسول الله
ما اعجزه او قالوا ما اضعف فلانا فقال النبي عليه السلام
اغتبتم صاحبكم واكلتم لحمه دنيا عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لامراة وانا عند النبي عليه السلام ان هذه لطويلة
فقال الفظي الفظي فلفظت بضعة من لحم وعن انس ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما عرج بي مررت

المجهول اي من ديوان الحفظة عن كنايتان من العدد الكثير ويجوز اضافة حسنات وكذا كناية عن صالح عمله ابن علان

اي يقطع ثمرات الايمان

ليطعمها ما شبهه وفيه ايماء الى ان الايمان كالشجرة والاعمال اغصانها وفروعها كالعطاء وسبب الغيبة يمحو تلك الاعمال وكتبت للمغتاب يبقى كمال الايمان كالشجرة المقصودة ابن علان

بفتح الباء قطعة وفي نسخة مضغة بضم الميم والغين وهي قطعة لحم بقدر ما يمضغ ابن علان

يقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم فقلت
من هؤلاء يا جبرائيل قال الذين ياكلون لحوم الناس
ويقعون في اعراضهم دت عن عائشة انها قالت قلت
يا رسول الله حسبك من صفية قصرها قال لقد قلت كلمة
لو مزج بها البحر لمزجته عن ابي هريرة قال هل تدرون ما
الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره
قيل ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان
فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فقد بهته اعلم ان الغيبة
نعم ذكر عيوب الدين والدنيا لكن يشترط معرفة المخاطب
وان يكون على وجه السب عند علمائنا قال قاضيخان في
فتاواه رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية كذا
وكذا لم يكن ذلك غيبة لانه لا يريد جميع اهل القرية فكان
المراد هو البعض وهو مجهول الرجل اذا كان يصوم
ويصلي ويضر الناس باليد واللسان فذكره بما فيه لا يكون
غيبة وان اخبر السلطان بذلك ليزجره فلا اثم عليه رجل
ذكر مساوي اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة
انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب يريد السب انتهى

وهكذا

من الفجور وهتك ستر الديانة فذكره بذلك من النصيحة الواجبة لئلا يغتر به
فيقتدى به في فعله او يضله ببدعته او يسترسله فيؤذيه بخدعته واشار
بقوله سره جديد

وهكذا في الخلاصة وغيرها فذكر الغيب لتغيير المنكر او للاستفتاء
او للتحذير من شره او التعريف كالاعرج او نحوهما
ليس بغيبة وكذا ان كان مجاهرا للفسق والظلم فذكرهما
وما ان ذكر عيبا آخر فغيبة شج عن انس ان النبي
عليه السلام قال من القى جلباب الحياء فلا غيبة له دنيا
عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ان النبي عليه السلام قال اترعون
عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه
يحذره الناس والامام الغزالي ضيق حيث لم يشترط
السب ولم يلتفت الى الاهتمام لكن الغيبة على
ثلثة اضرب الاول ان تغتاب وتقول لست اغتاب
لاني اذكر ما فيه فهذا كفر ذكره الفقيه ابو الليث رحمه
الله في التنبيه لانه استحلال للحرام القطعي ان يغتاب
ويبلغ غيبة المغتاب فهذه معصية لا يتم التوبة عنها
الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العبد ايضا و
هذا محمل قوله عليه السلام فيما خرجه د سا طط عن جابر
الغيبة اشد من الزنا قيل وكيف قال الرجل يزني ثم يتوب
فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له صاحبه
حتى يغفر له

وان لم يبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار له ومن اغتابه
دنيا عن انس انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كفارة من اغتبته ان تستغفر له وهذا التفصيل هو
الاصح الذى اختاره الفقيه ابو الليث وعند البعض
يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لا مطلقا
بل يكفيه التوبة والاستغفار ثم اعلم انه لا بد لمن
اغتيب عنده رجل او بهت ان ينصره ويذب عنه
دنيا عن جابر مرفوعا من نصر اخاه المسلم بالغيب نصره
الله تعالى فى الدنيا والآخرة شيخ عن انس مرفوعا من اغتيب
عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه
اثمه فى الدنيا والآخرة دنيا عن انس مرفوعا من حمى عرض
اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار شيخ
عن ابى الدرداء مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله تعالى
عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله عليه وسلم
وكان حقا علينا نصر المؤمنين السابع النميمة وهى
كشف ما يكره كشفه وافشاء السر وفى الاكثر تطلق
على نقل القول المكروه الى المقول فيه وهو حرام لان

يكون

١١١

يكون له ضرر فيه ولم يعلمه ولم يمكن دفعه الا بالاعلام فيجب لانه
نصح قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء
بنميم الآية وويل لكل همزة لمزة خ عن حذيفة انه قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات
وفى رواية حل عن ابى موسى انه قال عليه السلام من سعى بالناس
فهو بغير رشدة او فيه شئ منها طب عن العلاء بن الحارث ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الهمازون واللمازون
والمشاؤون بالنميمة الباغون البراء العنت يحشرهم الله تعالى
فى وجوه الكلاب الثامن السخرية وهى تتضمن الاستصغار
والاستخفاف وهى حرام قال الله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى
الآية دنيا عن حسن ان النبى عليه السلام ان المستهزئين
بالناس يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال هلم هلم فيجئ بكربه
وغمه فاذا جاء اغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان الرجل
ليفتح له الباب فيقال هلم هلم فما يأتيه التاسع اللعن
وهو الطرد والابعاد من الله تعالى فلا يجوز لشخص معين
بطريق الجزم الا ان يثبت موته على الكفر كابى جهل ولا حيوانا
ولا جمادا وقد ورد التصريح عن النبى عليه السلام بالنهى

المخرج بقوله في اللوم لشخص معين علائي

عن لعن الريح والبرغوث وانما يجوز اللعن بالوصف
العام كمذموم اذ ثبت عن النبي عليه السلام انه من ذبح
لغير الله ومن لعن والديه ومن اوى محدثا ومن غير منار الارض
واكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده والواشمة والموتشمة
ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له والمختفية ومن ام قوما
وهم له كارهون والمرأة زوجها عليها ساخط ورجلا
سمع الاذان ولم يجب والراشي والمرتشي وعاصر
الخمر ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمول اليه
وبايعها ومبتاعها وواهبها واكل ثمنها والاولى ان
لا يصدر اللعنة عن المؤمن الم تر ان الله لم يوجب علينا
لعن احد ولو ابليس ففيه عبرة لمن اعتبر خ م عن
الضحاك ان النبي عليه السلام قال لعن المؤمن
كقتله ت عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ليس المؤمن بطعان ولا لعان
ولا فاحش ولا بذي م عن ابي الدرداء انه قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان اللعانين
لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة م عن ابي

الدرداء

الدرداء انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول اذا لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء
فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق
ابوابها دونها فتأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا
رجعت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت
الى قائلها وفي هذا الحديث اشارة الى ان الاولى
ان لا يلعن لشيء ولو اهلها العاشر السب خ م
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لاخيه
يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والا رجعت
عليه خ م عن ابن مسعود انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر م عن ابي
هريرة انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال المستبان ما قالا فعلى الاول وفي رواية فعلى
البادي منهما حتى تعتدي المظلوم وهذا في نحو يا
جاهل ويا احمق مما يجوز فيه المقابلة واما نحو يا زاني
ويا لوطي مما لا يجوز المقابلة فكلاهما اثمان وان كان
اثم المبتدي اكثر فعلى الكل اما الصبر العفو او الدعوة

في الجامع لا تسبوا الديك فانه يوقظ للصلوة بصياحه في الليل فيستحق المدح لاعانته على الطاعة
وفي رواية لا تسبوا الديك فانه يدل على مواقيت قال البعض في رواية ابي نعيم لا تسبوا الديك
فانه صديقي وانا صديقه وعدوه عدوي والذي بعثني بالحق لو يعلم بنو ادم ما في صوته لاشتروا لحمه

وريشه بالذهب والفضة وانه ليطرد
مدى صوته من الجن اه انتهى فيه تنبيه
على ان من المستفيد منه خيرا لا يسب
ولا يستهان بل حقه الاكرام والشكر
والاحسان وفيه ايضا الديك يؤذن
بالصلوة من اتخذ ديكا ابيض حفظ
من ثلثة من شر كل شيطان وساحر
وكاهن قال الحافظ زعم اهل
التجربة ان ذابح الديك الافرق
لم يزل ينكب من ماله وعن الداودي
يتعلم منه حسن الصوت وقيام
السحر والغيرة والسخاء وكثرة
الجماع والديك معرفة الوقت
الليل ومن ثم افتى بعض الشافعية
باعتماد الديك المجرب في الوقت
كذا في الفيض وفيه ايضا في محل اخر
فعادة الديك الصياح عند اوقات
الصلوة غالبا فمن جرب منه ما لا يخلف
فيجوز الصلوة بصراخه والا فلا
وفيه ايضا الديك الابيض صديقي
اقرب صوته الى الذاكرين ويوقظ
اوقات الصلوة وايقاظ النيام
واعانة الى الرحمة وفيه ايضا الديك
الابيض صديق وصديق صديقي
وله اسماء كثيرة تدل على شرف
المسمى غالبا وفيه ايضا الديك

الى القاطع او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد التصريح
بالنهي عن سب الدهر والديك والاموات الحادي عشر
الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات
الصريحة ويجري ذلك في الفاظ الوقاع وقضاء
الحاجة وهذا مكروه عند عدم الحاجة والادب ان تذكر
بالكناية وهو دأب الصالحين دنيا نعم عن عبد الله بن
عمر انه قال عليه السلام الجنة حرام على كل فاحش
ان يدخلها الثاني عشر الطعن والتعيير قال الله
تعالى ولا تلمزوا انفسكم ت عن معاذ انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عيّر اخاه بذنب لم
يمت حتى يعمله الثالث عشر النياحة م عن ابي مالك
الاشعري انه قال عليه السلام النائحة اذا لم تتب
قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران
ودرع من جرب م عن ابي هريرة انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس هما بهم
كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت و
منها اتخاذ الطعام على الميت والضيافة للميت

بكسر النون وتخفيف … والباء … بينهما

الابيض الافرق حبيبي وحبيب حبيبي جبريل يحرس بيته وستة عشر بيتا من جيرانه قال المناوي زاد ابو نعيم
وكان النبي عليه السلام يبيته معه في البيت وفي رواية يحرس دار صاحبه اثنتي عشر حدج
دورحوزا قال المناوي اورد ابو نعيم الى فضل اخبار الديك بمناكير وذكر بعض المجربين انه ما ذبح في دار
الا واصاب اهله نكبة لكن في المناوي ان هذه الاحاديث في الديك بعضها منكر وبعضها قيل سنده ضعيف

حدج باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله انه قال كنا نعد
الاجتماع الى اهل الميت وصنعهم الطعام من النياحة
وقد فصلناه في جلاء القلوب الرابع عشر المراء
وهو طعن في كلام الغير باظهار خلل فيه اما في
الالفاظ من جهة العربية او في المعنى او في قصد
المتكلم بان تقول هذا الكلام حق ولكن ليس
قصدك منه الحق منه غير ان يرتبط به غرض سوء
تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وهذا حرام
والذي ينبغي للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان
حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا
بامور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا
بها يجب اظهار البطلان والانكار ان رجاء القبول
لانه نهي عن المنكر ت عن ابي امامة انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ترك المراء وهو مبطل بني
له بيت في ربض الجنة ومن تركه وهو محق بني
له في وسطها ومن حسن خلقه بني في اعلاها
دنيا طب حق عن ام سلمة قال عليه السلام ان اول

من افات اللسان

بكسر الميم والمد

الا انه اثر ترك القبول تطويل الكلام وحصول الالام عادة

بفتح الراء والباء والضاد السفل

ما عهد الي ونهاني عنه قال عليه السلام بعد عبادة
الاوثان وشرب الخمر ملاحات الرجال د نيا عن
ابي هريرة قال عليه السلام لا يستكمل عبد حقيقة الايمان
حتى يذر المراءة وان كان محقا ت عن ابن عباس عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تمار اخاك
ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه الرابع عشر الجدال
وهو ما يتعلق باظهار المذاهب وتقريرها فان
قصد تخجيل الخصم واظهار فضله فحرام بل كفر عند بعض
وفسق في فضل العلم ت عن ابي امامة انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه
الا اوتوا الجدل ثم تلا ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم
خصمون وان قصد اظهار الحق وهو نادر فجائز بل
مندوب اليه قال الله وجادلهم بالتي هي احسن
السادس عشر الخصومة وهي لجاج في الكلام ليستوفي
به مال او حق مقصود فان كان مبطلا او خاصم
بغير علم او مزج بالخصومة كلمات موذية لا تحتاج
اليها في نصرة الحجة واظهار الحق او كان الخصوم
لقهر

لقهر الخصم وكسره فقط فحرام وان خلا عن هذه الامور
وهو نادر فجائز ولكن تركه اولى ما وجد اليه سبيلا
خ م عن عائشة انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان ابغض الرجال الى الله تعالى الالد الخصم ت عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال كفى
بك اثما ان لا تزال مخاصما د نيا حب عن ابي هريرة
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه السلام من جادل
في خصومة بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع
السابع عشر الغناء قال الله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث د هق عن ابن مسعود انه قال الغناء
ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل د نيا عد عن ابي
امامة عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال من رجل
رفع عقيرته بغناء الا بعث الله له شيطانين على منكبيه
يضربان باعقابهما على صدره حتى يسكت وفي التتار
تارخانية اعلم ان التغني حرام في جميع الاديان
قال في الزيادات اذا اوصى بما هو معصية عندنا
وعند اهل الكتاب وذكر منها الوصية للمغنين

قال عليه السلام
ان المراة تقبل
في صورة شيطان

قال عليه السلام
ان المسلم اذا
انفق على اهله
نفقة وهو
يحتسبها كانت
له صدقة

Copyright © King Saud University

١١٧

الديك ... اوراق

فليس بصحيح وبعضها قيل موضوع وبعضها متروك وضعيف حتى قال السخاوي
أخبار الديكة كل خبرها ركاكة ولا وفق انتهى كلما قيل الضعيف يتقوى بكثرة الطرق وعن
علي القاري كل احاديث ديك كذب الاحاديث اذا سمعتم صياح الديك فاسئلوا الله
من فضله فانها رأت ملكا وغوص الحصين الدعاء مستجاب عند صياح الديك والحاصل انه
لا يخلوا عن شرف ولو لم يكن وهي جهة جميع ما ذكر الاموات في الجامع ايضا لا تسبوا الاموات
قال المناوي اي المسلمين فان سب الكفار قربة فانهم افضلوا الى ما قدموا وفي رواية فتؤذوا
الاحياء قال المناوي اي صح بينه واقاربه اخذ منه جميع حرمة ذكر البري النبي عم
بما فيه نقص فان ذلك يؤذيه واذاه كفر والله اعلم بسرها وقرا طيب
شرح جديد

١١٣

قضية قلب فالمزينة للصوت لا للقرآن وقيل المراد بزينة تحسينه الله
حال القرآن ابن علان بفتح الهمزة وكسر الذال وتخفيفها استمع ابن علان
اي يجهر بحسن صوته بالقراءة وليخشع وترقيق وحزن ع لان النظر به ادعى له النبوة وودلعة في القلوب لكن بشرط ان لا يزيد ولا ينقص حرفا ابن علان

والمغنيات وحكى عن ظهير الدين المرغيناني رحمه الله انه قال من
قال لمقرئ زماننا احسنت عند قراءته يكفر انتهى ووجهه
ان التغني للناس لما كان حراما بالاجماع كان قطعيا
فتحسينه تحليل للحرام وكذا كل تحسين القبيح القطعي
كفر وصاحب الهداية والذخيرة سماه كبيرة وهذا في
التغني للناس في غير الاعياد والعرس ويدخل فيه تغني صوفية
زماننا في المساجد والدعوات بالاشعار والاذكار
مع اختلاط اهل الهوى والمرد بل هذا اشد من كل تغن
لانه مع اعتقاد العبادة واما التغني وحده بالاشعار
لدفع الوحشة او في الاعياد والعرس فاختلفوا فيه
فالصواب منعه مطلقا في هذا الزمان وانما قيدنا
بالاشعار لان التغني بالقرآن والذكر والدعاء
يستلزم اللحن الحرام فمندوب اليه د عن البراء عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال زينوا اصواتكم
بالقرآن وفي الرواية زينوا القرآن باصواتكم هم
عن ابي هريرة انه قال رسول عليه السلام ما اذن الله
لشيء ما اذن لنبي ان يتغنى بالقرآن وفي اخرى

رواية

ن لا اختلاف فيها ليس من ائمتنا بل هو حرام فيها عندنا بخلاف المتغني لدفع الوحشة ففيه الخلاف بين مشايخنا ابن علان

ط الاعياد والعرس بضم العين ابن علان

ع اي جائز او حرام فقال بعضهم جائز اذا كان في قلبه محبة الله واما اذا كان في قلبه محبة الى غير الله لا يجوز لان الانسان في هذا الزمان كان عبد الفرج وعبد البطن جواهر

والمراد جمع امرد من لم ينبت لحيته ولم يخرج وعنت بنباتها عادة والا كان تظاهر ابن علان

بلا خلاف واما التغني بمعنى حسن الصوت بلا لحن صح صح

وفي الملازمة ما لا يخفى فلذا كان اذا لم ينشا منه ذلك لا منع منه كما قال حرام

رواية لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به وفي رواية
م يتغنى بالقرآن يجهر به خ عنه مرفوعا ليس منا
من لم يتغن بالقرآن وليس المراد بالتغني في هذه
الاحاديث المعنى المشهور منه بوجوه ثلثة
الاول ان لا خلاف بين الامة ان القارئ للقرآن
مثاب من تحسين صوته فضلا عن التغني
فكيف يستحق الوعيد وهذا الوجه لنور يشتمل و
الثاني انه يعارض ح ما خرجه الترمذي الحكيم رحمه عن
حذيفة مرفوعا اقرءوا القرآن بلحون العرب و
اصواتها واياكم ولحون اهل الفسق ولحون
الكتابيين فانه سيجيء بعدي قوم يرجعون بالقرآن
ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم
مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم وما
خرجه م من حديث ابن عبس وسيجيء في دعاء
الا ان ما علمته والثالث ان الفقهاء
صرحوا بكون التغني بالقرآن بالقصد والسامع
اثمان قال الامام البزازي قراءة القرآن بالحان

ط لان النظر به ادعى له للنبوة وودلعة في القلوب لكن بشرط ان لا يزيد ولا ينقص حرفا ابن علان

ع الذين يخرجون القرآن من موضعه بالتمطيط بحيث زيد او نقص حرف وذلك حرام ابن علان

ع بفتح الفوقية وضم الميم ... الترمذي ... ابن علان

بالتشديد يذكرون اصواتهم بالقرآن ابن علان

حم ارتفاع ... الحركات في العود ... لا اصل الغنى جواد

والنقص منه حرام والزيادة في ... ابن علان

بالالحان معصية والتالي والسامع اثمان في مجمع
الفتاوى وقال البزازي رحمه ايضا اللحن فيه حرام
بلا خلاف قال الله تعالى قرانا عربيا غير ذي عوج
وقال الزيلعي رحمه لا يحل الترجيع في قراءة القران
ولا التطريب فيه ولا يحل الاستماع اليه لان فيه
تشبيها بفعل الفسقة في حال فسقهم وهو التغني
وقال في التاتارخانية التغني بالقران والالحان
ان لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسنه تحسين
الصوت وتزيين القران فذلك عندنا في
الصلوة وخارجها وان كان يغير الكلمة عن موضعها
يوجب فساد الصلوة لان ذلك منهي عنه وقال
التوربشتي رحمه الله القراءة على الوجه الذي يهيج
الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن
ويجلب الدمع مستحبة ما لم يخرجه التغني عن
التجويد ولم يصرفه عن مراعات النظم في الكلمات
والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب
فيه كراهية واما الذي احدثه المتكلفون وابدعه

المرتهنون

المرتهنون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فياخذون
في كلام الله تعالى ماخذهم في النشيد والغزل والمغنيون بانشاد
حتى لا يكاد السامع يفهمه من كثيرة النغمات والتقطيعات
فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث في الاسلام
وترى ادنى الاقوال واهون الاحوال فيه
ان يوجب على السامع النكير على التالي التعزير
وقال النووي رحمه في التبيان قال قاضي القضاة
في كتاب الحاوي القراءة بالالحان الموضوعة
ان اخرجت لفظ القرآن عن صيغته بادخال
حركات فيه او ادخال اخراج حركات منه او
قصر ممدود او مد مقصور او تمطيط يخفى به المتبع
لانه عدل به عن نهجه القويم الى الاعوجاج والله
تعالى يقول قرانا عربيا غير ذي عوج فاذا تقرر
هذا فالمراد بالتغني في حديث الوعيد اما الجهر
والاعلان والافصاح فيما يحتاج اليه ويؤيده وقوع
موقع التفسير للتغني في الحديث الآخر واما الاستغناء
بالقران عن الاشعار واحاديث الناس وقد

به اللفظ ويلتبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به السامع

ورد التغني بهذا المعنى او التجويد او الترتيل فانه زين للقرآن
لا استماع مع حسن الصوت واما في حديث ما اذن
فاحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل
هو اولى الوجوه فيه على رواية حسن الصوت
وهذه الوجوه ذكرها الامام تورپشتي رحمه واكمل
الدين في شرح هذا الحديث والله تعالى اعلم الثامن
عشر افشاء السر د عن جابر ان رسول الله تعالى عليه وسلم
قال المجالس بالامانة الا ثلثة سفك دم وفرج
حرام واقتطاع مال بغير حق د عن جابر ان رسول الله صلى
عليه وسلم قال اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت
فهو امانة حل عن ابن مسعود انه قال رسول عليه السلام
انما يتجالس المتجالسان بالامانة لا يحل لاحدهما
ان يفشي على صاحبه ما يكره م عن ابي سعيد مرفوعا
ان من اشر الناس عند الله تعالى منزلة يوم القيمة
الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر
احدهما سر صاحبه اعلم ان ما وقع او قيل في مجلس
مما يكره افشائه ان لم يخالف الشرع فلزم كتمانه
وان خالف

اي هرز

وان خالف فان كان حق الله تعالى ولم يتعلق به
حكم شرعي كالحد والتعزير فكذلك الاخبار والستر
افضل كالزنا وشرب الخمر وان كان حق العبد
فان تعلق به ضرر لاحد او حكم شرعي كالقصاص
والتضمين فعليك الاعلام ان جهل والشهادة
ان طلب والا فالكتم التاسع عشر الخوض في
الباطل وهو الكلام في المعاصي كحكايات مجالس
الخمر والزناة والزواني من غير ان يتعلق بها غرض
صحيح وهذا حرام لانه اظهار معصية نفسه او غيره من
غير حاجة د ابن ابي الدنيا طب عن ابن مسعود موقوفا انه قال
اعظم الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا في الباطل
د ابن ابي الدنيا مرسلا عن قتادة العشرون سؤال المال و
المنفعة الدنيوية عمن لا حق له فيه وهو حرام الا عند
الضرورة خ م عن ابن عمر ان النبي عليه السلام قال في
وجهه مزعة لحم د س عن سمرة بن جندب ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المسائل
كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على

وان تعلق فلك ح

اي قطعة

قال لا يزال المسئلة باحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس
اي اثار

وجهه

ظ بفتح الراء وسكون المعجمة وبالفاء او حجارة جهنم ابن علان

ﻫ وما يحتاج اليه لدفع الحر والنوائبات المنزل وضرورة الجنازة ابن علان

ث البقي بولوند
اي حوق الفقر

ط وما يدفع الحر والبرد من الثياب واثاث المنزل بقدر ما يدفعها كالقوت يجوز السؤال لاجله عند عدم القدرة على الكسب

ﻫ بكسر الميم بتشديد الراء قوة عن العمل والكسب ش عن معالي فانه بدنه ابن علان

بكسر القاف بضم الميم وسكون المهملة آخره مهملة ملصق بالرغام اي التراب ابن علان

لاطفاء نائرة الفتنة كتحمل دية قتيل بين فئتين تقاتلتا وكادوا يقتتلون نحوه

تغضونا يشعر انا كان من المزيد وفاعله اذا كان المجرد ابن علان

ظرف للجملة قبله والظرف الاول صفة خموشا او متعلق بكان

وجهه ومن شاء تركه الا ان يسال الرجل ذا سلطان
او في امر لا يجد منه بدا طط عن علي انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سال مسالة عن
ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى
قال عشاء ليلة ث عن حبشي بن جنادة رضي الله
عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان
الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي لا تحل
الا لذي فقر مدقع او غرم مفظع او دم موجع
ومن سال الناس ليثري به ماله كان خموشا في وجهه
يوم القيمة ورضفا ياكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن
شاء فليكثر وقال عليه السلام لابي بكر وابي ذر
وثوبان لا تسئلوا احدا شيئا وان سقط سوطك
وكان ابو بكر وثوبان ينزلان عند سقوط سوطهما
في اجمع ما يكون من الناس ولا يقولان لاحد ناوله
عند بها ناولونيه فدل ان حرمة السؤال لا تقتصر
على المال بل تعم الاستخدام خصوصا اذا كان صبيا
او مملوكا للغير واما صبي نفسه فيجوز استخدامه
ان

ان كان فقيرا او اراد تهذيبه او تاديبه والضرورة التي
تبيح السؤال ان لا يقدر على الكسب للمرض او
الضعف ولا يكون عنده قوة يوم وسؤال الصدقة
والزكوة بخلاف سؤال حقه من الدين او من بيت المال
لمصرفه واستخدام مملوكه واجيره وزوجته في مصالح
البيت وتلميذه باذنه ان كان بالغا او باذن
وليه ان كان صبيا واقبح السؤال ما كان بوجه الله تعالى
طب عن ابي موسى الاشعري عن النبي عليه السلام
قال ملعون من سال بوجه الله تعالى د عن جابر انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يسال بوجه الله الا
الجنة ومن السؤال المذموم سؤال المرأة الطلاق و
الخلع عن زوجها من غير باس د ت عن ثوبان عن النبي
عليه السلام انه قال ايما امرأة سالت زوجها
طلاقا من غير باس فحرام عليها رائحة الجنة وقد ورد
ان المختلعات هن المنافقات ومنه سؤال
العبد والامة البيع من المولى من غير باس وقد ذكر
في الفتاوى انه يستحق به التعزير والتاديب

الحادي والعشرون وسؤال العوام عن كنه ذات
الله تعالى وصفاته وكلامه وعن الحروف اهي قديمة
او محدثة وعن قضاء الله تعالى وقدره مما لا يبلغ
فهمهم خ م عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال
هذا خلق الله فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل
امنت بالله ورسله وفي رواية فليستعذ بالله و
لينته وزاد د فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله
الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم ليتفل (اي ليبزق)
عن يساره وليستعذ من الشيطان خ م عن مغيرة
ابن شعبة انه نهى النبي عليه السلام عن قيل وقال
وكثرة السؤال واضاعة المال الثاني والعشرون السؤال
عن المشكلات ومواضع الغلط التغليط او
التخجيل وهو حرام د عن معاوية ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الاغلوطات بخلاف
السؤال عنها للتعلم والتعليم واختبار اذهانهم
او تشحيذ اذهانهم وحثهم على التامل فانه مستحب
(اي قرزمي)

الثالث

الثالث والعشرون الخطأ في التعبير ودقائق الخطأ
م عن ابي هريرة انه قال عليه السلام لا تسموا العنب
الكرم (انما الكرم) الرجل المسلم وزاد في رواية عن وائل بن حجر
ولكن قولوا العنب والحبلة م عن ابي هريرة انه
قال رسول الله تعالى عليه وسلم اذا سمعتم الرجل
يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا اذا قال
معجبا بنفسه مزريا بغيره واما اذا قاله وهو يرى
نفسه معهم وهو لنفسه معهم اشد احتقارا منه
لغيره فلا بأس به كذا فسره مالك د عن حذيفة انه
قال النبي عليه السلام لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان
ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان وفي الجامع
الصغير يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك
اقول وكذا كل مخلوق لانه علل صاحب الهداية بقوله
لانه لا حق للمخلوق على الخالق وجوز في البزازية ان
يقول بحرمة فلان ويكره بمقعد العز من عرشك بتقديم
العين وتاخيره وفي الخلاصة وقال محمد اكره ان
يقول ايماني كايمان جبرائيل وفي السراجية يكره ان

وافتى ابن عبد السلام من الشافعية
ان لا كراهة بالنسبة الى النبي عليه السلام
لانه الله جعله بفضله وعده حقا عليه
قبوله شفاعة واعلا رتبة ووعده
لا يخلف بخلاف غيره فيكون ذلك فيه
وهو لا ينافي التعليل الاول لان المنفي
بحسب الذات والمثبت هنا بحسب
الجعل بالجود والفضل والذي افتى به
عليه السلام المذكور التشفع بما ذكر
ونقل عن ابي العباس الموسوي من كانت
له الى الله حاجة فليتوسل بما ضافتها
بالمساجد الفرائض لانه اي الشان علل
صاحب الهداية الكراهة بحق بيتك
ابن علان
بالرفع اي اشدهم
هلاكا وبالفتح اي حكم عليهم بالهلاك
من قبل نفسه او جعلهم هالكين لكونه
قنطهم من رحمة الله تعالى علائي
شرح منتخب المافية مع الرفع

لا فيه من سوء الادب في اللفظ والايمان وان كان
لا يتفاوت كما فلا زيادة ولا نقص الا انه
يتفاوت وكيفا شدة وضعفا وايمانا
جبرائيل اقوى فكيف يشبه به ايمان
للوهم للمساواة ابن علان

ولكن يقول امنت كما امن به
جبرائيل صح

Copyright © King Saud University

يدعو الرجل اباه والمراه زوجها باسمه خ م عن سهل
ابن حنيف انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه و
سلم لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل
لقست نفسي خ عن عائشة انه قال رسول صلى الله تعالى
عليه وسلم لا يقولن احدكم جاشت نفسي ولكن
ليقل لقست نفسي مخ عن ابن عباس انه جاء رجل
الى النبي عليه السلام فكلمه في بعض الامر فقال ما شاء
الله وشئت فقال عليه السلام فقال اجعلتني لله
تعالى عدلا قل ما شاء الله تعالى وحده ثنا عليه وسلم لا يقولن احدكم
عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله و
لكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاتي وفتاي و
ربتي ولكن سيدي وسيدتي فكلكم عبيد والرب
واحد وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم عاصية
اسم جميلة وحزن الى سهل وعزيز وعتلة وشيطان
وحكم وغراب وشهاب وحرب الى سلم وبرة الى
زينب فقال لا تزكوا انفسكم وكان يكره ان
يقال خرج من عنده برة وبرة الى جويرية وسمي
المضطجع

المضطجع المنبعث وارضا تسمى عفرة خضرة وشعب
الضلالة شعب الهدى وبني الزنية وبني الرشدة
وبني مغوية بني رشد واحرم زرعة ومنع عن الكنية
بابي الحكم وقال اقبح الاسماء حرب ومرة وان اخنع
الاسم عند الله ملك الاملاك وقال لا تسمين يسارا
ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح ولا بركة ولا نافعا فانك
تقول اثمه هو فيقال لا الرابع والعشرون النفاق
القولي وهو في اللغة القول الباطن في البناء واظهار
الحب طب قيل لابن عمر انا ندخل على امرائنا فنقول
القول فاذا خرجنا قلنا غيره فقال كنا نعد ذلك نفاقا
على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومنه تصديق
الكاذب حد حب بة عن جابر ان النبي عليه السلام
قال لكعب بن عجرة اعاذك الله من امارة السفهاء
قال وما امارة السفهاء قال عليه السلام امراء يكونونا
بعدي لا يهتدون بهدي ولا يستضيئون بسنتي
فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فاولئك
ليسوا مني ولست منهم ولا يردون على حوضي

Copyright © King Saud University

المقتضي لتحريم ما داخله من افساد الدين واحرج من هذا الفرق بينهما قول بعضهم كما مر المداراة اصلاح الدنيا والدين بالدنيا والمداهنة اصلاح الدنيا بافساد الدين ع ن

فمبتاع نفسه اي اشتريها

غاديا اي صنفان مسافران في طريق الاخرة

ومن لم يصدقهم ولم يعنهم على ظلمهم فاولئك مني
وانا منهم وسيردون على حوضي يا كعب بن عجرة
الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبايع نفسه
فموبقها فلما تخلو عن هذا من يدخل على الامراء والكبراء
نعم تجوز المدارات وهي ما يكون لدرء الضرر والشر
مما يخاف منه وضده الى المداهنة وهي ما كان للتولي
وعدم المبالات لامر الدين وقد مر هذه الثلثة حم
عن عائشة ان رجلا استاذن على رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم فلما راه قال بئس اخو العشيرة
وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق في وجهه
وانبسط اليه فلما انطلق قلت يا رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين رايت الرجل قلت له كذا وكذا
ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال يا عائشة
متى عهدتني فحاشا ان من شر الناس عند الله تعالى
منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره وفي رواية
ان من الناس الذين يكرمون اتقاء السنتهم الثاني
والعشرون كلام ذي اللسانين الذي يتكلم

امتثال

اي الواجد منها او شك من الراوي

اي قبيلة

بالبشر بالبشاشة في وجهه

اي نفرا مكاملا

كناية قوله بئس اخو العشيرة او كلام اخر منه لم يذكره الراوي ابن ع ن

بين

١٢٦

بين المتعادين كل واحد بكلام يوافقه او ينقل كلام
واحد الى الآخر او كان يحسن لكل منهما ما هو عليه
في المعادات ويثني عليه او يعد كل واحد منهما ان
ينصره وهذا يتضمن النفاق ويزيد عليه خ د عن
عمار بن ياسر انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان من
نار يوم القيمة خ م د نيا عن ابي هريرة انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم تجدون من شر عباد الله
يوم القيمة ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بحديث
وفي رواية ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه السادس
والعشرون الشفاعة السيئة قال الله تعالى ومن يشفع
شفاعة سيئة يكن له كفل منها طب حلا عن ابن
عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى
فقد ضاد الله تعالى وهي كثيرة منها التقليد القضاء و
الامارة والتولية مطلقا للورود والنهي عن طلبها
والشفاعة فيها ومنها الشفاعة للامانة لمن ليس

وهؤلاء بحديث ع

ضاد خالف

اهلا لها او وجد من هو اولى بها منه وكذا الاذان
والتعليم والتدريس ونحوها وسببها الجهل
والطمع وحب الاقرباء والاحباء الله وحب نفسه
وحب ح
اولى والحمق والحياء من الناس والحياء من
الخالق المنعم الضار النافع اقدم والترحم والخوف
عن العداوة او ذهاب المنصب والرزق
الدار فالله احق ان نخشاه وضدها الشفاعة
الحسنة قال الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة
يكن له نصيب منها خ م عن ابى موسى انه كان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جالسا فجاء
رجل يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا
توجروا وليقضى الله على لسان رسوله ما شاء
وفى رواية كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل
على جلسائه فقال اشفعوا توجروا والحديث
د عن معاوية انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اشفعوا توجروا فانى لاريد الامر فاؤخره
كيما تشفعوا فتوجروا السابع والعشرون

الامر بالمنكر

الامر بالمنكر والنهى عن المعروف وهو صفة المنافقين
قال الله تعالى والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض
يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل
فيه الامر بالظلم اعانة الظلمة على ظلمهم بالقول و
ضده فرض على الكفاية عند القدرة بلا ضرر قال
الله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون
بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم
المفلحون م عن ابى سعيد قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من راى منكم منكرا
فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع
فبقلبه وذلك اضعف الايمان وهذا الحديث
نص فى كون الوجوب على كل شخص وهو قول
على هذا الترتيب ح
اكثر العلماء وهو المختار للفتوى وقال بعضهم
باليد على الامراء والحكام باللسان على العلماء و
بالقلب على العوام وهو المروى عن ابى حنيفة
رحمه الله فلذا اوجب الضمان فى كسر المعازف
اذا كان لها قيمة من غير اعتبار صلاحيتها للهو

Copyright © King Saud University

اى حكاية وموعظة مما يهود وتعجبنا اى تحسن عندنا
وبميل قلوبنا اليها كلامه ها حالان عبارة عن الخلوص
من نفى الشبهة يعنى لقد جئتكم بملة الحنيفة حال كونها بيضاء نقية
اى طاهرة صافية عن الشك والشبهة وتقية اى نقية
بيضاء ان يقال بيض نقى لا عكس قوله تعجبنا اى تحسن عندنا
وتصير محبوبنا وتميل اليها والاعجاب وخروة الشئ محبوبة عند الرجل
يعنى نسمع من يهود حكايات ومواعظ افناه دون لنا ان نكتبها
ويقودها قوله لقد اللام موازنية بالقسم المقدر واكدها
باللام وان لم ينكر المخاطب مضمون ذلك تنزيلا لهم لاقبالهم
على كتب غيره منزلة المنكر جئتكم بها بالملة الحنيفة فذالك
المقام بيضاء سالمة من سوا الافراط والتفريط نقية
من انواع التبديل والتحريف ولو عطف الجملة القسم عليها الماضى
كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعى فتنسخ شريعة شريعة عليه السلام
ولذا ينزل عيسى عليه السلام اخر الزمان متبع الشرع نبينا عليه السلام
ولان الرسل نوابه غايتنا واذا وجد الاصل ارتفع حكم النائب
وقد جاد ان موسى رأه صفات هذه الامة احمدية فى التورية
سال الله ان يجعل منها اجاعلان

وكان بغير اذن الامام ولا يشترط في وجوبه
كونه عاملا بما امر به ونهى عنه ططص عن انس
قال قلنا يا رسول الله الا نأمر بالمعروف حتى نعمل
به ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال عليه السلام لا
بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن
المنكر وان لم تجتنبوه كله زط عن ابن عباس
قيل يا رسول الله اتهلك القرية وفيها الصالحون قال
نعم قيل بم يا رسول قال بتهاونهم وسكوتهم عن معاصي
الله تعالى حد عن عدي بن عميرة انه قال عليه السلام ان
الله تعالى لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى ترى
المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه
فلا ينكروه عن علي بن معبد عن يحيى بن عطار عن
النبي عليه السلام انه قال ما جميع اعمال البر والجهاد في
سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
الا كنفثة في بحر لجي ثم من هذا قال الفقهاء الحسبة
آكد من الجهاد فانه لا يجوز بتيقن القتل وعدم النكاية
للكفرة ويجوز الحسبة ويكون من افضل الشهداء

حب

حب عن انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه و
سلم قال لا تزال لا اله الا الله تنفع من قالها وترد
عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقها قالوا
يا رسول الله وما الاستخفاف بحقها قال تظهر العبد
بمعاصي الله فلا ينكر ولا يغير حك عن جابر عن
النبي عليه السلام انه قال سيد الشهداء حمزة بن
عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامره ونهاه
فقتله د عن ابي سعيد انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر
او امير جائر م عن عبد الله ابن مسعود ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من نبي بعثه في امة
قبلي الا كان في امته حواريون واصحاب يأخذون
بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم
خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا
يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم
بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن و
ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ت

عن ابن مسعود انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم
ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم
فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان
داود وعيسى بن مريم عليهما السلام ذلك بما
عصوا وكانوا يعتدون فجلس رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم وكان متكئا فقال لا والذي نفسي
بيده حتى تأطروهم على الحق اطرا ودل هذا الحديث
الشريف ان مجرد النهي لا يكفي في الخروج عن الاثم
بل لا بد من البغض والغضب والهجر وعدم الاختلاط
ان لم ينتهوا **الثامن والعشرون** غلظة الكلام
والعنف فيه وهتك لغرض لا سيما في الملا في
غير محله ومحله الكفرة والمبتدعة والظلمة والنهي عن
المنكر اذا لم ينجع الرفق واللين واقامة الحدود
والتعزير والتاديب قال الله تعالى واغلظ عليهم
وليجدوا فيكم غلظة ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله
وفيما عداها يستحب طيب الكلام وطلاقة الوجه

والتبسم

١٢٧

والتبسم **طب** عن مقدام بن شريح عن ابيه عن جده
انه قال قلت يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لي الجنة قال
موجب الجنة اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام (عليه الصلوة و)
طب حك عن عبد الله بن عمرو انه عليه السلام قال في الجنة غرفة يرى
ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال ابو مالك الاشعري لمن
هي يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وبات
قائما والناس نيام **حب** عن ابي ذر انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم تبسمك في وجه اخيك لك
صدقة **دنيا** عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه
التاسع والعشرون السؤال والتفتيش عن عيوب
الناس وهو التجسس وتتبع عورات المسلمين قال
الله تعالى ولا تجسسوا **د** عن معاوية انه قال عليه السلام
انك ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او
كدت تفسدهم **د** عن ابي برزة انه قال عليه السلام
يا معشر من امن بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا
تغتابوا الناس ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع

١٢٥

عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع

الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته **الثلثون**
افتتاح الجاهل الكلام عند العالم والتلميذ عند الاستاد
واعلم او افضل منه قال في الخلاصة قال الزندوستي سألت
الامام الخيزخزي رحمه الله عن حق العالم على الجاهل والاستاد
على التلميذ قال كلاهما واحد وهو ان لا يفتتح الكلام قبله ولا
يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد كلامه عليه ولا يتقدم عليه في مشيه
وفي تعليم المتعلم ومن توقير المعلم ان لا يمشي امامه ولا يجلس مكانه ولا
يبتدي الكلام عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام عنده الكلام عنده
ولا يسئل شيئا عند ملالته ويراعي الوقت ولا يدق الباب بل يصبر حتى
يخرج فالحاصل انه يطلب رضاه ويجتنب سخطه ويمتثل امره
في غير معصية الله تعالى انتهى وقد صرحوا في الفتاوى بكراهة
ان يقول رجل لمن فوقه في العالم جان وقت الصلوة او قوموا
نصلي او نحوهما لانه ترك ادب وتوقير **الحادي والثلثون**
التكلم عند الاذان والاقامة بغير الاجابة قالوا يقطع كل
عمل باليد والرجل واللسان حتى التلاوة وان كان في غير
المسجد ولا يسلم واما رده فقد اختلفوا فيه ويسبح ويشتغل
بالاجابة واختلفوا في الوجوب والاستحباب **الثاني والثلثون**

الكلام

الكلام في الصلوة سوى القرآن والاذكار المأثورة
وفي التاتارخانية واذا سلم رجل على الذي يصلي او
يقرأ القرآن روي عن ابي حنيفة رحمه الله انه يرد السلام
بقلبه وعن محمد رحمه الله يمضي على القراءة ولا يشغل
قلبه كما لا يشغل لسانه وفي فتاوى الصوفية وعند ابي
يوسف رحمه الله يجيبه بعد الفراغ **الثالث والثلثون** الكلام
في حال الخطبة ولو تسبيحا او تصلية او امرا بالمعروف
او نحوهما **خ م** عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام اذا
قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت
حم طب عن ابن عباس من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب
فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت
ليس له جمعة وقال قاضيخان عن ابي يوسف رحمه الله
وهو قول الطحاوي اذا قال الخطيب في الخطبة
يا ايها الذين امنوا صلوا عليه يصلي السامع في نفسه و
مشايخنا قالوا بانه لا يصلي على النبي عليه السلام
بل يستمع ويسكت فان الاستماع فرض والصلوة
على النبي عليه السلام سنة تمكن بعد هذه الحالة انتهى

Copyright © King Saud University

وفي التجنيس رجل سلم والامام يخطب ردّ عليه في نفسه
وكذا اذا عطس احمد الله تعالى في نفسه لان ردّ
السلام واجب ويمكنه اقامة هذا الواجب
على وجه لا يخلّ بالاستماع هكذا قال ابو يوسف
والاصوب ان لا يجيب لانه يخلّ بالانصات
وبه يفتى وفي الخانية ولا يسلم على احد وقت الخطبة
ولا يشمت العاطس فما يفعله المؤذنون
في زماننا في حال الخطبة من التصلية والترضية و
التأمين والدعاء على السلطان عند ذكره منكر
يجب منعه على من قدر والرابع والثلثون كلام
الدنيا بعد طلوع الفجر الى الصلوة وقيل الى طلوع
الشمس فانه مكروه تنزيها الخامس والثلثون
الكلام في الخلاء وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا و
في الخانية رجل سلم على من كان في الخلاء يتغوط
او يبول لا ينبغي ان يسلم عليه في هذه الحالة فان
سلم عليه قال ابو ح يردّ عليه السلام بقلبه لا بلسانه
وقال ابو يوسف لا يردّ اصلا ولا يرد بعد الفراغ

بل لا يلزم كتابة الملائكة فانهم لا يكتبون الامور القلبية حواشي

وقال

وقال ص يردّ بعد الفراغ من الحاجة السادس و
الثلثون الكلام عند الجماع فانه ايضا مكروه وكذا
يكره الضحك في هذه المواضع السابع والثلثون
الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر
عند بعض مطلقا وعند آخرين اذا كان لا يستحق ان
الكفر واما الدعاء بغيره فان لم يكن ظالما وان
كان لا يجوز فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدي
والاولى ان لا يدعو عليه اصلا الثامن والثلثون
الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد
بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه لا يجوز
لانه رضاء بالمعصية بل يقتصر في الدعاء له على التوبة
والصلاح ورفع الظلم التاسع والثلثون الكلام عند
قراءة القران فان استماع القرآن والانصات
عند قراءته واجب مطلقا في ظاهر المذهب قال
الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له الآية فان
العبرة لعموم اللفظ واطلاقه لا لخصوص السبب
وتقييده كما عرف في الاصول لكن قالوا من قرأ

وتوظالما لات وحفظ مقدر الظلم وعدم الاعتداد منه عسرة لاسيما الجاهل حواشي

في الخلاصة قال الدعوء بطال الله تعالى لا يجوز الا ان ينوي بطيل الله بقاءه ليسلم او ليتوب الجزية لان هذا دعاء له الى الاسلام او المنفعة للمسلمين انتهى

سواء قرأ في الصلاة او خارجها حواشي

فان قيل ان الاية نزلت في حق القراءة في الصلاة فكيف يصح الاستدلال على الاطلاق بها فاجاب بان العبرة حواشي

عند اشتغال الناس باعمالهم فالاثم على القارى
فقط وابتداء العمل بعد القرائة فلم يتيسر له الاستماع
والانصات فالاثم للعامل قال فى التاتارخانية ويكره
السلام عند القراءة القران وكذلك عند مذاكرة
العلم ولا يسلم على احدهم عند مذاكرة العلم او احدهم
وهم يستمعون وان سلم فهو اثم وكذا عند الاذان
والاقامة والصحيح انه لا يرد ايضا فى هذه المواضع
انتهى ويخالفه فى الرد ما فى الخلاصة حيث
قال هل يجب الرد كالمتوافيه والمختار انه يجب بخلاف
ما اذا سلم وقت الخطبة انتهى وما فى المحيط السرخسى
حيث قال واختار الصدر الشهيد انه يجب عليه
الرد هكذا حكى على الفقيه ابو الليث بخلاف وقت
الخطبة الاربعون كلام الدنيا فى المساجد بلا عذر
فانه مكروه طب عن ابن مسعود فانه قال رسول صلى
الله تعالى عليه وسلم سيكون فى آخر الزمان قوم يكون
حديثهم فى مساجدهم ليس لله فيهم حاجة ويدخل فيه
البيع والشرا لغير المعتكف وانشاد الضالة عم
ابى هريرة مرفوعا من سمع رجلا ينشد ضالة فى
المسجد فليقل لا ردها الله عليك فان
المساجد لم تبن لهذا الحادى والاربعون
وضع لقب لسوء المسلم وذكره به من غير ضرورة
التعريف قال الله تعالى ولا تنابزوا بالالقاب
واما اللقب الحسن فجائز الثانى والاربعون اليمين
الغموس وهو الحلف على الكذب عمدا خ عن
عبد الله بن عمرو ان النبى عليه السلام قال
الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
واليمين الغموس حك عن ابن مسعود انه
قال كنا نعد من الذنب الذى ليس له كفارة
اليمين الغموس م عن ابى امامة ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اقتطع
حق امرء مسلم بيمينه فقد اوجب الله تعالى له
النار وحرم عليه الجنة قالوا وان كان شيئا يسيرا
يا رسول الله وان كان قضيبا من اراك الثالث
والاربعون اليمين بغير الله تعالى وهذا على ما

الاول ما كان ما بطريق التعليق فان كان المعلق
غير الكفر كالطلاق والعتاق والنذر فعند بعضهم يكره
وعند عامتهم لا يكره وان كان كفرا فحرام ثم ان
كان صادقا لا يكفر وان كان كاذبا فلما انه من اكبر
الكباير حتى ذهب بعضهم الى انه كفر مطلقا خ م عن
ثابت بن الضحك انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما
قال د ج حك عن بريدة انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من حلف قال اني بريء من الاسلام فان
كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع
الى الاسلام سالما حك عن ابي هريرة عن النبي عليه
السلام انه قال من حلف على يمين فهو كما حلف ان قال
هو يهودي فهو يهودي وان قال نصراني فهو
نصراني وان قال هو بريء من الاسلام وهذه الاحاديث
تدل على ان تعليق الشيء بما هو كفر كاذبا كفر مطلقا
والحنفية قيدوه بما اذا لم ينو اليمين والا فيمين لا
كفر ماضيا او مستقبلا والثاني ما كان بحرف القسم

فهذا

قوله عطف عليه عطف بيان بناء على دخوله في الحلف وهو الذي عليه علماء البلاغة

اي بريء منه ان قصد ذلك والا فهو محمول على التبعيد والتقبيح

من الاديان الذي حلف عليها

فهذا كبيرة يخاف منه الكفر طب عن عبد الله بن مسعود موقوفا انه
قال لان احلف بالله كاذبا احب الي من ان
احلف بغير الله صادقا حب حكم عن ابن عمر انه قال
سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من حلف
بغير الله تعالى فقد كفر او اشرك خ م عن ابن عمر عن
النبي عليه السلام انه قال ان الله تعالى ينهاكم ان
تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت
ج عن بريدة انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
رجلا يحلف بابيه وقال لا تحلفوا بآبائكم من حلف
بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم
يرض بالله فليس من الله الرابع والاربعون كثرة
الحلف ولو على الصدق قال الله تعالى ولا تجعلوا الله
عرضة لايمانكم ولا تطع كل حلاف ص عن ابن عمر
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الحلف
حنث او ندم طلا عن جبير بن مطعم انه افتدى يمينه
بعشرة آلاف ثم قال ورب الكعبة لو حلفت صادقا
وانما هو شيء افتديت به يميني وعن الاشعث بن قيس

بيان الحلف بغير الله وصفاته ولو كان صادقا اعظم اثما من الحلف بالله كاذبا لان ذلك نوع من الشرك والمعصية احق من الشرك

Copyright © King Saud University

انه قال استشربت بيميني مرة سبعين الفا اعلم
ان الحلف بالله تعالى صادقا جائز بلا خلاف وقد
صدر عن نبينا عليه السلام ومن الصحابة والتابعين
ولكن الاكثار مكروه لما سبق من الاباية والحديث فمن
ابى من السلف فيحمل اما على الاتقاء من التهمة او على
ان يدعو الى تكثير الحلف او على تعظيم امر اليمين ليخاف
الناس عن الغموس لشدة الخوف او نحوها الخامس
والاربعون سؤال الامارة والقضاء فانه لا يحل كسؤال
المال خ م عن عبد الرحمن بن سمرة انه قال لي رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا
تسال الامارة فانك ان اعطيتها من غير مسئلة
اعنت عليها وان انت اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها
د ت عن انس عن النبي عليه السلام انه قال من ابتغى
القضاء وسال فيه شفعاء وكل الى نفسه ومن اكره
عليه انزل الله عليه ملكا يسدده ثم ان هذا قال بعضهم
لا يجوز قبول القضاء باختيار والمختار جوازه رخصة
ان بلا سؤال ولا طلب ولا شفاعة والعزيمة تركه وكذا
الامارة

الامارة ووجهه انهما ثقيلان جدا قلما يقدر الانسان
على رعاية حقوقهما د ت عن ابي هريرة انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ولي القضاء او جعل قاضيا
بين الناس فقد ذبح بغير سكين حد ب عن عائشة
انها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول لياتين على القاضي العدل يوم القيمة ساعة
يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط طس عن
عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ان شئتم انبأتكم وما هي فناديت باعلى صوتي
وما هي يا رسول الله قال اولها ملامة وثانيها
ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الا من عدل وكيف
يعدل مع اقربيه خ عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال انكم ستحرصون على
الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة
وبئست الفاطمة حد عن ابي هريرة عن النبي عليه
السلام انه ما من امير عشرة الا يؤتى يوم القيمة
مغلولا لا يفكه الا العدل طس عن ابن عباس يرفعه

شبان كهل عجوز

مامن رجل ولي عشرة الا اتى به يوم القيمة مغلولة يده
الى عنقه حتى يقضي بينه وبينهم وكون تركهما اعز
او وجد من يصلح لهما غيره والا فعليه القبول لانهما
فرضا كفاية السادس والاربعون سوال تولية
الاوقاف كسوال القضاء قال ابن همام قالوا لا
يولى من طلب الولاية على الاوقاف كمن طلب القضاء
لا يقلد السابع والاربعون طلب الوصاية د
عن ابي ذر ان النبي عليه السلام قال يا ابا ذر
اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي
لا تامرن على اثنين ولا تلين مال يتيم وقال
(اي اجلية اولم) (اي وصا اولم)
قاضيخان لا ينبغي للرجل ان يقبل الوصية لانه
امر على خطر لما روي عن ابي يوسف انه قال الدخول
في الوصية اول مرة غلط والثانية خيانة وعن
غيره والثالثة لرقة وعن بعض العلماء لو كان الوصي
عمر بن الخطاب لا ينجو عن الضمان وعن الشافعي
لا يدخل في الوصية الا احمق او لص انتهى فلذا
قيل اتقوا الواوات الثامن والاربعون

دعاء

دعاء الانسان على نفسه وتمنيه على الموت قال الله تعالى
ويدعو الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان
عجولا اخرج الستة الا ط عن انس انه قال رسول
(والكتب الستة الا مالك اي الموطأ)
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت لضر
نزل به فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت
الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي
خ عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد
واما مسيئا فلعله يستعتب وفي رواية مسلم لا يتمنى
احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه انه اذا مات
انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا احم
عن جابر انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا تمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة
ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة وهذا
النهي لمن تمنى الموت لضر دنيوي نزل به واما
ان خاف على دينه من الفساد فجائز م عن عليم الكندي
انه قال كنت جالسا مع ابي عبس الغفاري على

Copyright © King Saud University

سطيح فراى ناسا يتحملون من الطاعون فقال يا
طاعون خذنى اليك يقولها ثلثا قال عليم لم تقول
هذا الم يقل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنين
احدكم الموت فانه عند ذلك انقطع عمله ولا يرد
فيستعتب فقال ابو عبس انا سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بادروا بالموت ستا
امرة السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم واستخفافا
بالدم وقطيعة الرحم ونشأ يتخذون القرآن مزامير
يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن وان كان اقلهم فقها

التاسع والاربعون رد عذر اخيه وعدم قبوله
عن جودان انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من اعتذر عند الى اخيه المسلم فلم يقبل منه كان عليه
مثل خطية صاحب مكس طط عن عائشة انه قال
عليه السلام عفوا تعف نساؤكم وبروا اباءكم تبركم
ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه فلم يقبل عذره لم يرد
على الحوض والظاهر ان هذا الوعيد فى من لم يستفق
بذنب اخيه واحتمل عذره الصدق والا يكون

قبول

لان الامراء اذا كانوا سفهاء لا يراعون الشريعة فيقع الظلم العظيم ولا تمكن ... على الشرع فتحصل الضرر الديني فلذا امر النبي عليه السلام بالموت قبله خواجه زاده

قبوله عفوا وهو ليس بواجب الخمسون تفسير
القرآن برايه ت عن جندب انه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم من قال فى كتاب الله تعالى عز وجل
برايه فاصاب فقد اخطأ ت ابن عباس انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال فى القرآن بغير علم
فليتبوأ مقعده من النار وفى رواية ان النبى عليه السلام
قال اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم فمن كذب على متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار ومن قال فى القرآن برايه
فليتبوأ مقعده من النار اعلم انه ليس المراد بالنهى
عن التفسير بالرأى ان لا يقتصر فيه على المسموع
من رسول الله عليه وسلم فانه اقل قليل فيلزم ان لا
يحتج احد بالقرآن فى غير المسموع فينسد باب
الاجتهاد وذا باطل بالاجماع قال الفقيه ابو الليث
فى البستان النهى انما ورد الى المتشابه منه لا الى
جميعه كما قال الله تعالى فاما الذين فى قلوبهم زيغ الاية
لان القرآن انما نزل حجة على الخلق فلو لم يجز التفسير
لا يكون حجة بالغة فاذا كان كذلك جاز لمن يعرف

لان الاصابة بالنظر الى مطابقة للواقع فى نفس الامر والخطأ بالنظر الى اقدامه على وجه غير مشروع فلا تنافى خواجه زاده

لغات العرب وعرف شان النزول اي نفسره وان كان من المتكلفين

وجوه اللغات لا يجوز له ان يفسره الا مقدار ما
سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا على سبيل
التفسير انتهى اقول ومن جملة محل النهي من لم
يعرف الناسخ والمنسوخ في مواضع الاجماع و
عقايد اهل السنة فيفسر على مقتضى العربية
فلا يامن عن الخطاء فلا يفيد مجرد معرفة وجوه
اللغة بل لا بد معها من معرفة ما ذكرنا فاذا حصل له
هاتان المعرفتان فله ان يفسر ولا يكون تفسيره
بالراي الا ترى ان المجتهدين اختلفوا في تفسير
ايات واستنبطوا منها احكاما مبنية على فهمهم
كقوله تعالى او لامستم النساء حمله الشافعي على
اللمس باليد واوجب بلمس النساء وابو حنيفة
رحمه الله على الجماع فلم يوجبه به وغير ذلك
مما لا يحصى **الثالث** والخمسون اخافة المؤمن من غير
ذنب واكراهه ما يريده كالهبة والنكاح و
البيع **طب** عن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من اخاف مؤمنا كان حقا

على الله

على الله تعالى ان لا يؤمنه من افزاع يوم القيمة **الثاني**
والخمسون قطع كلام الغير وحديثه بكلامه من غير ضرورة
خصوصا اذا كان في مذاكرة العلم او تكرار الفقه
وقد مر ان السلام عليه اثم وكذا قطع كلام نفسه
بخلاف جنسه كمن يقرا او يدعوا او يفسروا
ويحدث او يخطب الناس ويلتفت في اثنائه
الى الشخص فيامره ببعض حوايج بيته او نحوه
وكذا التكلم من في مجلس عظة او تدريس او منه
فوقه حين يتكلم مع من عن يمينه او شماله ولو
مع الاخفاء وكذا مجرد التفاته وتحركه وكل هذا
سوء ادب وخفة وعجلة وسفه بل على المتكلم ان
يسر وكلامه الا ان ينتهي من غير تخلل كلام
اجنبي وعلى المخاطب التوجه اليه والاستماع
الى ان ينتهي كلامه بلا التفات ولا تحرك
ولا تكلم خصوصا اذا كان المتكلم في تفسير
كلام الله تعالى او رسوله عليه السلام الا ان يبدو حاجة
داعية طبعا او شرعا فلا يجد بدا من بعض ما ذكر

Copyright © King Saud University

الثالث والخمسون رد التابع كلام متبوعه و
مقابلة ومخالفته وعدم قبول قوله واطاعته في امر
مشروع كالرعية للامير والقاضي والولد لوالديه
والمملوك لسيده والتلميذ لاستاذه والمرأة
لزوجها والجاهل للعالم وهذا قبيح جدا يستحق
بها التعزير قال في الخلاصة رجلان وقعت بينهما
خصومة فاخذ احدهما خطوط المفتين فقال الآخر
ليس كما كتبوا ولا نعمل بهذا يجب عليه التعزير
الرابع والخمسون السؤال عن حل شيء وحرمته و
طهارته ونجاسته صاحبه ومالكه تورعا بلا ريبة
وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان
يشتري شيئا فيسأل مالكه وهو مستور او يهديه
رجل مستورا او يدعوه الى ضيافة فيسأل عن حل
الهدية والطعام او يأتي به ماء في كوز ليشرب
او يتوضأ او يفرش له ثوبا او سجادة ليصلي
وليس فيه علامة نجاسة فيسأل عن طهارته فهذا
اذى له وسوء ظن او رياء او عجب او جهل و

تجسس

وتجسس وبدعة فعليك الاعتماد على الظاهر كما
اعتمد عليه الصحابة والتابعون فان اليد دليل
الملك والاصل في الاشياء الحل والطهارة
واليقين لا يزول بالشك وسيجيء لهذا زيادة
تفصيل في الباب الثالث ان شاء الله تعالى
الخامس والخمسون تناجي اثنين عند ثالث
ولو ساكتا فانه منهي عنه خ م عن ابن مسعود ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان كنتم ثلثة
فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس
من اجل ان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها
كانه ينظر اليها ط عن ابن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يتناجى اثنان دون
واحد وزاد د قال ابو صالح فقلت لابن عمر
فاربعة قال لا يضرك السادس والخمسون
التكلم مع الشابة الاجنبية فانه لا يجوز بلا حاجة
ولا تشميت ولا السلام عليها ولا يرد سلامها
جهرا بل في نفسه وكذا العكس لقوله عليه السلام

المراد بالمباشرة هنا نظر المرأة ببشرة امرأة اخرى بالدقة فتصفها له

واللسان زيادة الكلام وسيجئ تمامه في افات
الاذن السابع والخمسون السلام على الذمي
بلا حاجة عنده فانه مكروه ومنها لا بأس به وعن
اصحابنا انه لا يسلم على الفاسق المعلن ولا على الذي
يتغنى والذي يطير الحمام وكذا في التاتارخانية
نقلا عن العتابية ويرد السلام الذمي بقوله و
عليك ولا يزيد عليه كذا في الخانية وغيرها الثامن
والخمسون السلام على من يتغوط او يبول وقد مر
التاسع والخمسون الدلالة على الطريق ونحوه
لمن يريد المعصية فانها لا تجوز لانها اعانة المعصية
قال الله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وفي
الخلاصة ذمي سأل مسلما عن طريق البيعة لا ينبغي
له ان يدله انتهى ومنها الدلالة للشرطي والظلمة
اذا ذهبوا للظلم والفسق ومنها تعليم المسائل
للمبطل في دعواه وتعليم الاقوال المهجورة و
الضعيفة وذلك الستون الاذن والاجازة
فيما هو معصية فان الرضا بالمعصية معصية كاذن

الزوج

الزوج لامرأته ان تخرج من بيته الى غير مواضع مخصوصة
دفي الخلاصة وفي مجموع النوازل يجوز للزوج ان
يأذن لها بالخروج الى سبعة مواضع زيارة
الابوين وعيادتهما وتعزيتهما او احدهما وزيارة
المحارم فان كانت قابلة او غاسلة او كان لها
على اخر حق او لاخر عليها حق تخرج بالاذن وبغير
الاذن والحج على هذا وفي ما عدا ذلك من زيادة
الاجانب وعيادتهم والوليمة لا يأذن لها ولو
اذن وخرجت كانا عاصيين وتمنع من الحمام فان
ارادت ان تخرج الى مجلس العلم بغير رضاء الزوج
ليس لها ذلك فان وقعت لها نازلة ان سأل لها
الزوج من العالم او اخبرها بذلك لا يسعها الخروج
وان امتنع من السؤال يسعها الخروج من غير رضاء
الزوج وان لم يقع لها نازلة لكن ارادت ان
تخرج الى مجلس العلم لتتعلم مسئلة من مسائل الوضوء
والصلوة ان كان الزوج يحفظ المسائل ويذكر
عندها له ان يمنعها وان كان لا يحفظ الاولى

عن ابي الدرداء رضي الله عنه
قال عليه السلام ان الرزق
ليطلب العبد كما يطلبه اجله

اي لا يجوز للمرأة ان تخرج الى مجلس
العلم بغير رضاء الزوج

Copyright © King Saud University

او يأذن لها احيانا وان لم يأذن لا شيء عليه
ولا يسعها الخروج ما لم يقع لها نازلة انتهى وقال
ابن همام رحمه وحيث ابحنا لها الخروج فانما
يباح بشرط عدم الزينة وتغيير الهيئة الى ما لا
يكون داعية لنظر الرجال والاستمالة قال الله
تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وقول الفقيه
ونمنع من الحمام خالفه فيه قاضيخان حيث قال
في فصل الحمام في فتاواه دخول الحمام مشروع للنساء
والرجال جميعا خلافا لما قاله بعض الناس روى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الحمام
وتنوّر وخالد بن لبيد دخل حمام الحمص لكن انما
يباح اذا لم يكن فيه انسان مكشوف العورة
انتهى وعلى ذلك فلا خلاف في منعهن من
دخولها للعلم بان كثيرا منهن مكشوف
العورة وقد وردت احاديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم تؤيد قول الفقيه منها ما في
النسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه على
شرط

شرط مسلم عن جابر عن النبي عليه السلام من كان يؤمن
اليوم بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام وعن عائشة رضي الله تعالى
عليه وسلم يقول الحمام حرام على نساء امتي رواه الحاكم
وقال صحيح الاسناد انتهى وقد يكون الاذن فيما
حبالى قال بالسكوت فهو كالقول لان النهي عن
المنكر فرض واما المنع والرد بالقول فيما يجب الاذن
فداخل في النهي ومن جملته منع امراته عن تمريض احد
ابويها اذا لم يوجد من يمرضه ويقوم بحوائجه فيأثم الزوج
وعليها ان تخرج بلا اذن اذا لم يمنعها بالفعل
المبحث الثالث فيما الاصل فيه الاذن من العادات
التي لا يتعلق بها نظام المعاش وهو ستة الاول المزاح
ت عن ابي هريرة انه قال قالوا يا رسول الله انك لتداعبنا
قال اني لا اقول الا حقا ت عن انس ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا ذا الاذنين يعني
يمازحه ت عن ابي هريرة انه عليه السلام كان يدلع
لسانه للحسن بن علي ويرى الصبي لسانه فيهش
اليه وشرط جوازه ان لا يكون فيه كذب ولا روع

Copyright © King Saud University

مسلم د ت عن عبد الله بن سائب عن جده عن
ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا ياخذن احدكم عصا اخيه لعبا ولا جدا د عن ابي
ابي ليلى انه قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
انهم كانوا يسيرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذه ففزع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان
يروع مسلما والكثار منه مذموم منهي عنه لما سبق
في المراء من حديث ابن عباس ووجهه ان كثرته تسقط
المهابة والوقار وتورث الضغينة في بعض الاحوال
والاشخاص وكثرة الضحك تميت القلب ت عن
ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
ياخذ هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل
بهن قال ابو هريرة انا يا رسول الله فاخذ بيدي فعد
خمسا فقال اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم
الله لك تكن اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا
واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر
الضحك

كثير
الضحك فان الضحك يميت القلب حم عن ابي
هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد
ليقول الكلمة لا يقولها الا ليضحك بها المجلس يهوي
بها ابعد ما بين السماء والارض وان الرجل ليزل عن
لسانه اشد مما يزل عن قدميه والثاني المدح وهو
جائز عد عن ابن عمر انه قال عليه السلام لو وزن
ايمان ابي بكر بايمان العالمين لرجح وروى حم
موقوفا على عمر ت عن عقبة بن عامر انه قال عليه السلام
لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب ولكن جوازه
بشروط خمسة الاول ان لا يكون لنفسه لان تزكية
النفس لا تجوز قال الله تعالى ولا تزكوا انفسكم هو اعلم
بمن اتقى وفي حكمها مدح ما يتعلق بها من الاولاد والاباء
والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث يستلزم
مدح المادح قيل لحكيم ما الصدق القبيح قال ثناء
المرء على نفسه الا ان ينوي به التحديث بنعمة
الله تعالى واعلام حاله من العلم والعمل ليأخذوا عنه ويقتدوا
به او ليعطوه حقه او ليدفعوا عنه الظلم او نحو ذلك مما لم

يقصد به التزكية والفخر شح عن ابي سعيد انه قال
عليه السلام انا سيد ولد ادم ولا فخر والكامل التحرز
عن الافراط المؤدي الى الكذب والرياء والقول
بما لا يتحققه ولا سبيل له الى الاطلاع عليه كالتقوى
والورع والزهد فلا يجزم القول بمثلها بل يقول احسب
ونحوه والثالث ان لا يكون الممدوح فاسقا دنيا
عن انس انه قال النبي عليه السلام ان الله تعالى يغضب
اذا مدح الفاسق وفي رواية يعلى عدي اذا مدح الفاسق
غضب الرب واهتز العرش والرابع ان يعلم انه لا يحدث
في الممدوح كبرا ولا عجبا ولا غرورا خ م عن ابي بكرة انه
اثنى رجل على رجل عند النبي عليه السلام فقال النبي عليه
ويلك قطعت عنق صاحبك ثلاثا ثم قال من كان
منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا
والله حسيبه ولا ازكي على الله احدا احسب كذا وكذا ان كان
يعلم ذلك منه م عن المقداد ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا رايتم المداحين فاحثوا في وجوههم
التراب هب عن يحيى بن جابر انه قال عليه السلام اذا
مدحت

ظ الذي فعل الكبائر ولم يتب عنها بالتوبة الصحيحة

مدحت اخاك في وجهه فكانما امررت على حلقه
موسى رميضا والخامس ان لا يكون المدح لغرض حرام
ومفضيا الى فساد ومثل مدح حسن شخص معين
من المرد والنساء بين الاجانب لتحريك الشهوات
وحثهم الى اللواطة والزنا او تلذذ النفس و
تطييب المجلس واضحاكهم ومثل مدح امرأة لمروجها
اجنبية وقد مر في حديث ابن مسعود ومثل مدح الامراء
والقضاة ليتوسل به الى امال الحرام او التسلط على
الناس وظلمهم ونحو ذلك واما ذم المذموم فان كان
داخلا في الكذب او الغيبة او التعيير واللمز ومما
لم يدخل فذم الطعام تحريم خ م عن ابي هريرة انه
قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما
قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه وكذا ذم
اللباس والدابة والمسكن ونحوها وكل هذه داخل
في التكبر والثالث الشعر وهو جائز اذا خلا عن الكذب
والريا والهجو ما لا يجوز هجوه وذكر الفسق والتغني و
افات المدح والاستكثار منه والتجرد له حتى يشغله

Copyright © King Saud University

عن بعض الواجبات او السنن فلما يخلوا عن هذه الآفات
قال الله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون الى آخر السورة
ت عن ابي هريرة ان رسول الله عليه وسلم قال لان
يمتلئ جوف احدكم قيحاً حتى يريه خير له من ان يمتلئ
شعرا والرابع السجع والفصاحة وهما ان كانا بلا
تكلف ولا تصنع محمود وحسن خصوصا اذا كانا في
الخطبة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لان
فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها و
بسطها واما في ما عداهما فالتكلف فيهما والتشدق
مذموم لانه من الرياء وحب الثناء ت عن ابن عمرو بن
العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما
يتخلل البقرة م عن ابن مسعود انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هلك المتنطعون ثلثا ت جابر انه قال
النبي عليه السلام ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا
الثرثارون المتفيهقون المتشدقون في الكلام
والخامس الكلام في ما لا يعني مثل حكاية السفر وما
رايت

اي نفس التكلم ... [illegible]

جوف لم يبلا ... [illegible]

اي المتعمقون في الفصاحة والبلاغة

اي يلفون الكلام

ومارايت فيها من جبال وانهار واطعمة وثياب ومنه
السوال عما لا يهم وهذا اذا خلا عن الكذب والغيبة
والرياء ونحوها من المحرمات لا الحرمة بل قد يستحب
اذا قارنه نية صالحة مثل دفع التهمة بالكبر والعجب
بعدم التكلم واحتقار من في المجلس او دفع المهابة والهيبة
حتى يتكلم صاحبه تمام مراده من الاستفتاء وغيرها او
دفع الحزن من المحزون والمصاب او تسلية النساء
وحسن المعاشرة معهن او التلطف بالصبيان
او لعدم ادراك الم السفر او العمل او نحو ذلك وكذا
يستحب المزاح في هذه المواضع نعم بهذه النيات
يخرج عن حد ما لا يعني فكل ما لا يعني يستحب تركه ت
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن
اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ت عن انس انه توفي رجل
فقال رجل وآخر ورسول الله يسمع ابشر بالجنة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدريك
لعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا يغنيه د نيا بجا عن
انس استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه

السابع متعلق بحب او كبر

Copyright © King Saud University

صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه
وقالت هنيئا لك يا بنيّ فقال النبي عليه السلام ما
يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره
ووجهه ان البشارة والتهنئة الكاملتين لمن لا يحاسب
اصلا اذ الحساب نوع عذاب ومن تكلم بما لا يعنيه يحاسب
وسئل شيخ عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعنيه
ووجهه انه يجر غالبا الى ما لا يحل من الكذب والغيبة
ونحوها والسادس فضول الكلام هو الزيادة فيما
يعني على قدر الحاجة وليس منه التفصيل في المسائل المشكلة
خصوصا لافهام القاصرة والتكرار في العظة والتذكير
والتعليم والتعلم ونحوها لانه للحاجة وفي ما لا حاجة فيه
بسبب الايجاز والاختصار وقد سبق في قسم
الاول حدثنا عمرو بن دينار وانس رح فقد كثر المبحث الثالث
فيما الاصل فيه لاذن من العادات التي يتعلق بها النظام
وهي المعاملات كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة
والرهن والهبة والنكاح والعتاق والايداع والاعارة
ونحوها

ونحوها فهذه الامور مباحات في نفسها وان كان
بعضها في بعض المحال واجبا او سنة او مستحبا ولكن
الشرع اعتبر فيها اركانا وشروطا يجب رعايتها
عند المباشرة والا تصير باطلا او فاسدا او مكروها
فيأثم صاحبه او يفسق فيكون آفة اللسان فلذا
لما قيل لمحمد لم لا تصنف كتابا في الزهد قال صنفت
كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى لا
يحصل الا بالتحرز في المعاملات عن خلل وبطلان و
فساد وكراهة وموضع معرفتها علم الفقه فلا بد لكل
من باشر هذه الامور او بعضها احوال ما باشره لانه
علم الحال فانه فرض عين لما بينا في فصل العلم المبحث
الرابع فيما الاصل فيه لاذن من العبادات المتعدية
مثل التعليم والتذكير والامامة والتاذين ولصحتها
واستحبابها ووجوبها شرائط لا بد من معرفتها ورعايتها
لمن باشرها حتى يحصل المشروط فيصير عبادة يترتب
عليها الثواب ولا يأثم ان تركها فان لم يراع صار
اثما فلا يكون متقيا فكان آفة اللسان ايضا موصفه

ايضا علم الفقه وهو على الحال ايضا لمن يتصدق لها
الباب الخامس فيما الاصل فيه الاذن من العبادات
الظاهرة كالتلاوات والذكر والدعاء ولهذه ايضا
شروط وآداب تعرف في الفقه فان لم تراع يأثم صاحبه
فيكون آفة اللسان كالسابقين المتصلين بها
كمن يقرأ او يذكر او يدعوا باللحن والتغني فهما حرامان
فلا بد من التجويد وقد صنفنا فيه رسالة سميناه دررا
يتيما فعليك بحفظها فانها تكفيك في هذا الباب او بالاجرة
والنفع الدنيوي فانه حرام في العبادات البدنية
الصرفة وفيه صنفنا انقاذ الهالكين وايقاظ النائمين
فعليك بهما وكمن يسبح في مجلس المعصية لفعلها
او البائع عند فتح التاجر للثوب ويحثه او الحارس فانهم يأثمون
وكذا سائر الاذكار والتصلية على النبي عليه السلام
بخلاف من يقصد الاعتبار بانهم يشتغلون بالمعصية
او امور الدنيا وانا اشتغل بذكر الله تعالى والآخرة
او الواعظ بقول صلوا والغازي كبروا فانهم يثابون
هذا في الخلاصة وغيره وجملة ما ذكرنا الى هنا آفات اللسان
من حيث

من حيث النطق الباب السادس في آفات اللسان من
حيث السكوت كترك تعلم القرآن والتشهد والقنوت
ونحوها مما يجب او يسن او ترك قراءته وترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر عند القدرة بلا ضرر
وظن التأثير وترك النصح والاصلاح عند ظن
القبول وترك التعليم والفتوى عند التعين و
ترك الحكم من القاضي بما انزل الله تعالى وترك السلام
ورده ونحوه اذا كان مسنونا ت عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انتهى
احدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس
ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى احق من الثانية
خ م عن انس انه مر على الصبيان فسلم عليهم وقال
كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله طب
عن ابي هريرة مرفوعا اعجز الناس من عجز في الدعاء وابخل
الناس من بخل بالسلام م عنه مرفوعا حق المسلم على المسلم
ست قيل ما هن يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك

او تعليم القرآن لمن اراده

Copyright © King Saud University

وجعل اذا كان وانما
عن ابي موسى
اذا عطس

فانصح واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده و
اذا مات فاتبعه وترك التشميت اذا عطس و حمد الله
فشمتوه وان لم يحمد فلا تشمتوه د عن ابي هريرة يرفعه
شمت اخاك ثلثا فان زاد فهو زكام فى د عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا عطس
وضع يده او ثوبه على فيه وخفض او غض بها صوته خ عن
ابي هريرة مرفوعا ان الله تعالى يحب العاطس ويكره
التثاوب واذا عطس احدكم فحمد الله تعالى فحق على كل مسلم
سمعه ان يقول يرحمك الله واما التثاوب فانما هو
من الشيطان واذا تثاوب احدكم فى الصلوة فليكظم
ما استطاع ولا يقل هاى فانما ذلك من الشيطان يضحك
منه ومنها ترك الاذن فى دخول دار الغير فان
الاذن واجب قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا
الآية د عن ربعي بن حراش انه جاء رجل من بني عامر
فاستاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيت
فقال الج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه اخرج
الى هذا فعلمه الاستيذان فقل له قل السلام عليكم ادخل

فسمع

فسمع الرجل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
السلام عليكم اادخل فاذن له رسول الله صلى الله عليه
وسلم فدخل م عن ابي موسى مرفوعا الاستيذان ثلث
فان اذن لك والا فارجع د عن ابي هريرة مرفوعا
اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له
اذن وفى رواية رسول الرجل الى الرجل اذن
له ط عن عطاء بن يسار ان رجلا سال رسول الله
م فقال استاذن على امي فقال نعم وترك الكلام
مع الوالدين وسائر الخادم وترك انقاذ المظلوم
بالقول عند القدرة وترك الشهادة والتزكية
عند التعين وترك تعظيم اسم الله تعالى بمثل سبحان
الله او تبارك الله عند سماعه فانه واجب بخلاف
الصلاة على النبي عليه السلام فانه يجب فى العمر مرة
عند الاكثر وعند بعضهم يجب هو ايضا عند كل سماع
وترك السؤال للعاجز عند المخمصة فانه فرض ولو
عجز عن الخروج يفترض على كل من علم حاله ان يطعمه
ان يخبر حاله لمن يقدر على اعطائه فاذا فعل البعض

Copyright © King Saud University

سقط من الباقين وبالجملة السكوت عن كل كلام حرج
او سنّ حرام او مكروه آفة لك وصاحبه شيطان
اخرس وهذه الاربعة لو فصلت لتزادت على مائة
فحيّ كلها آفة وخطر يجب تعلمها وتعليمها وتوقيها لمن
باشرها ولا مخلص عن جميعها في هذا الزمان الّا
بالعزلة وعدم اختلاط الناس الّا في الجملة والجماعات
وضرورات المعاش والمعاد فاذا ضمّ هذه العشرة
الى ما سبق يصير سبعين والذي ذكرها جملة ليسهل
حفظها كما فعلنا في آفات القلب كفر خوف كفر
خطاء كذب غيبة نميمة سخرية سبّ فحش لعن
طعن نياحة مراء جدال خصومة تعريض غناء
افشاء سر خوض في الباطل سؤال مال ومنفعة دنيوي
سؤال عوام عما لا يبالغ فهمهم سؤال عن الاغلوطات
خطاء في تعبير نفاق قولي كلام ذي لسانين شفاعة
سيئة امر بمنكر ونهي عن معروف غلظة كلام سؤال
عن عيوب الناس افتتاح ادنى عند على كلاما عدا اذان
واقامة كلام في صلوة كلام في حال الخطبة كلام دنيا
بعد

بعد طلوع فجر كلام في خلاء كلام عند جماع دعاء على مسلم
ودعاء الظالم بغير كلام كلام عند قراءة قران كلام دنيا
في المساجد تبشير بالالقاب يمين غموس يمين
بغير الله نحو كثيرة غيبة لسوال امارة وقضاء سؤال
تولية سؤال وصاية بنية دعاء ان على نفسه و
تمني موته ردّ عذر راجية تفسير قران برأيه اخافة
مؤمن قطع كلام غيره ونفسه ونحوه ردّ تابع كلام متوجه
سؤال حل شيء وطهارته في غير محله مزاح مدح شعر سجع
وفصاحة ما لا يعني فضول كلام تناجي تكلم مع شابة
اجنبية سلام على ذمي وفاسق معلن سلام على مشغول
وبائل دلالة على طريق معصية اذن فيما هو معصية
آفات المعاملات آفات العبادات المتعدية
آفات العبادات القاصرة آفات السكوت فظهر
ان امر اللسان من اعظم الامور واهمها كالقلب فلذا
قيل انما المرء باصغريه وهي اكبر مجاري التقوى فلذا كثر
اهتمام السلف بها من بين ساير الاعضاء وفصلنا هنا
بعض التفصيل وان كان بالنسبة الى مقتضى الحاجة

Copyright © King Saud University

غاية الايجاز فعليك ايها السالك بصيانة اللسان
عن جميع هذه الافات اذ لا تقوى بدونها وخصوصا
الكفر وقرينه والكذب والغيبة اما الثلثة الاول
فحالها ظاهر واما الكذب والغيبة فهما في افات اللسان
كالرياء والكبر في افات القلب فكما ان من نجا منهما
بعد النجاة من الكفر والبدعة يرجى ان ينجو من ساير
افات القلب كما ذكرناسابقا فكذلك يرجى
هههنا ايضا ان من نجا من الكذب والغيبة بالكل
بالكلية بعد النجاة من تلفظ الكفر وقرينه ان ينجو من
سائر افات اللسان باذن الله تعالى وتوفيقه
فلذا اورد فيهما من الاخبار والاثار والاهتمام من
السلف ما لم يرد في غيرهما روى عن عمر بن عبد العزيز
انه ما كذبت كذبة منذ شددت على ازاري و
ذكر الفقيه ابو الليث عن بعض الزهاد اشترى قطنا
لامرأته فقالت المرأة ان باعة القطن قوم سوء
قد خانوك في هذه القطن فطلق الرجل امرأته فسئل
عن ذلك فقال اني رجل غيور اخاف ان يكون
القطانون

القطانون خصماءها يوم القيمة فيقال ان امرأة فلان
تعلق بها القطانون فلا رجل ذلك طلقتها **الصنف**
الثالث في افات الاذن فمنها السماع لكل ما لا يجوز
تكلمه بلا ضرورة دنيوية كخوف الهلاك واخذ
الحق وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب او سنة
كتشييع جنازة معها نائحة بخلاف اجابة دعوة فيها
منكر كالغناء واللعب فان الداعي لما ارتكب المعاصي
لم يستحق الاجابة فلم تكن سنة بل حراما وانما لم يجز
الاستماع لان المستمع شريك القائل **طب** عن ابن
عمر انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة وعن
الاستماع الى الغيبة ومنها السماع الملاهي بلا اضطرار
كذلك كالتجارة والغزو والحج اذا لم يمكن الا مع
السماع الملاهي لا يضر قال قاضيخان عن النبي عليه
السلام استماع الملاهي معصية والجلوس عليها
فسق والتلذذ بها من الكفر انما قال ذلك وعلى وجه
التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب عليه
ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روى ان رسول

Copyright © King Saud University

الله صلى الله عليه وسلم ادخل اصبعه في اذنه
انتهى ومنها استماع الغناء بالاضمار كذلك
تذكير ما قلنا قال في التاتارخانية التغني والسماع
الغناء حرام اجمع عليه العلماء وبالغ فيه وفي
الهداية ان ايغني للناس لا يقبل شهادته
لانه يجمعهم على الكبيرة وفي التاتارخانية ايضا
والحاصل انه لا رخصة في باب السماع في زماننا
لان جنيدا رح تاب عن السماع في زمانه وفي
الاختيار عن النبي عليه السلام انه كره رفع الصوت
عند قراءة القران والجنازة والزحف والتذكير
اي الوعظ فما ظنك به عند استماع الغناء المحرم
الذي يسمونه وجدا انتهى واقبح الغناء ما
كان في القران والذكر والدعاء وقد مر شيء
في افات اللسان ومنها استماع ممن يقرأ بلحن
وخطاء بلا تجويد فعليه النهي ان ظن التاثير
والا فعليه القيام والذهاب ان قدر بلا ضرر
فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وهذان اي

سورة الانعام

دخلا

دخلا في الافات الاولى صرحنا بهما لكثرة الابتلاء
بهما مع اعتقاد الجواز واشبههما من حيث الاثم
على القاري لا السامع ومنها استماع كلام شابة
اجنبية غير حاجة خم عن ابي هريرة مرفوعا كتب
على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة
العينان زناهما النظر والاذنان هما الاستماع و
اللسان زناه الكلام واليد زناها البطش و
الرجل زناها الخطاء والقلب يهوى ويتمنى ويصدق
ذلك الفرج او يكذبه ومنها استماع حديث قوم
يكرهونه الا ان يكون في قصد اضراره فقدم حديث
خ عن ابن عباس عن النبي عليه السلام انه قال من تحلم
بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن
يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
صب في اذنيه الآنك يوم القيمة ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ
وكل هذه افات الاذن من حيث الاستماع واما
افاته من حيث الاعراض عنه فكعدم استماع القران

والخطبة وخطاب المتبوع كالامير والقاضي والوالد
والاستاذ والمحتسب والمتعزز والزوج والسيد
وكعدم السماع القاضي كلام الخصمين او احدهما
والمفتي كلام المستفتي واولي الامر شكوى المظلوم
والمسؤل عنه كلام السائل المضطر والكبراء
والاغنياء كلام الضعفاء والفقراء استكبارا او
استحقارا او نحو ذلك مما يجب السماعه
او يسن **الصنف الرابع** في افات العين
اعلم ان غض البصر مأمور به قال الله تعالى قل
للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الاية ففيه
تأديب وايجاب ببعض غض النظر اعني
ماكان نحو المحارم وتنبيه على فائدة الغض وهي
التزكية والطهارة للقلوب او تكثير الخير والطاعة
اذ بالنظر تحصل خواطر تشغل عن ذكر الله تعالى
ويفوت حضور القلب وجمعية الخاطر وتدعوك
الى امور محرمة ويجد الشيطان فرصة وطريقا
الى الاضلال وبملأ الصدور بالوساوس وفتح

ابواب

ابواب الشرور والمعاصي وتهديد بان الله تعالى
خبير بما يصنعون يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور
وكفى بهذا تحذيرا **طب حك** عن عبد الله بن مسعود
مرفوعا قال الله تعالى النظرة سهم مسموم من سهام
ابليس من تركها من مخافتي ابدلته ايمانا يجد حلاوته
في قلبه **حد هق** عن ابي امامة مرفوعا ما من مسلم ينظر
الى محاسن امرأة ثم يغض بصره الا احدث الله له
عبادة يجد حلاوتها في قلبه **حب** عن ابي هريرة مرفوعا
كل عين باكية يوم القيامة الا عينا غضت عن محارم الله
تعالى او عينا سهرت في سبيل الله تعالى او عينا خرج منها
مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى **طب** عن
معاوية بن حيدة مرفوعا ثلثة لا ترى اعينهم النار
عين حرست في سبيل الله تعالى وعين بكت من
خشية الله تعالى وعين كفت عن محارم الله تعالى **م** عن
جرير انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن نظر الفجاءة فقال اصرف بصرك **د ت** عن بريدة
مرفوعا قال عم يا علي لا تتبع النظرة النظرة

Copyright © King Saud University

فان لك الاولى وليست لك الثانية ثم ان اعظم آفات
العين النظر الى عورة انسان قصدا فنقول المنظور
اليه ان نفسه او صغيرا او صغيرة لم يبلغ الشهوة
وقد زمانه لا يشكلم او منكوحة بنكاح صحيح او امته
التي لم تحرم عليه بمصاهرة او رضاع او حرمة غليظة او نكاح
او يكون مشتركة غير كتابية او مشتركة يجوز النظر
من كل منهما الى كل عضو منهما لكن قالوا الادب ان
لا ينظر الى الفرج لقوله عم لا تتجردوا تجرد العير
ولقول عائشة ما رأى مني وما رأيت منه وقيل
يورث النسيان وقيل يورث العمى وروي فيه
حديث لكن قيل انه موضوع وروى الفقهاء عن
ابن عمر انه قال الاولى ان ينظر الى الفرج مرتة
ليكون ابلغ في اللذة والمحدثون انكروا ثبوته
وان كان المنظور اليه غير هؤلاء فان كان النظر
بعذر يجوز مطلقا والا فان كان بشهوة او بشك
فيحرم مطلقا والا فان كان المنظور اليه ذكرا يحرم
النظر اليه من تحت السرة الى الركبة مطلقا وان

انثى

فان كان الناظر ايضا انثى فكالنظر الى الذكر والا
فان كانت المنظورة حرة اجنبية غير الناظر يحرم النظر اليها
سوى وجهها وكفيها مطلقا حتى قالوا لا يجوز النظر الى
عظم امرأة بالية في القبر والنظر الى وجهها وكفيها
من غير حاجة مكروه والا فكالنظر الى الذكر مع زيادة
البطن والظهر والعذر تسعة ا تحمل الشهادة كما
في الزنا ب اداء الشهادة ج حكم القاضي د الولادة
للقابلة ه البكارة في العنة والرد بالعيب و
والختان والخفض ز المداواة منها الاحتقان
للمرض والهزال لا للجماع ح ارادة النكاح ط ارادة
الشراء ففي هذه الاعذار يجوز النظر وان خاف
الشهوة ولكن لا ينبغي ان يقصدها وفي حكم النظر
الى البدن النظر فوق ثيابها ان كانت رقيقة
او ملتزقة تصفها ومن آفات العين النظر الى الفقراء
والضعفاء بطريق الاستحقار فانه تكبر حرام ومنها
مشاهدة الملاهي والمنكرات بغير ضرورة ومنها
اتباع البصر الى انقضاض الكوكب فانه نهي عنه ولانه

للزنادقة

Copyright © King Saud University

الميم اشارة ضبط

عن النظر الى من فوقه في امر الدنيا وجه الرغبة والى من
دونه في امر الدين ومنع النظر الى البيت الغير من
شق الباب او من ثقب او كنقه مستبرحا نه عنه
حم عن ابي هريرة مرفوعا من اطلع الى بيت قوم بغير
اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه خم ان رجلا
اطلع من بعض حجر النبي عليه السلام فقام اليه النبي
بمشقص او بمشاقص فكاني انظر اليه يختل الرجل
ليطعنه حم عن ابي ذر مرفوعا ايما رجل كشف سترا
فادخل بصره قبل ان يؤذن فقد اتى حدا لا يحل له
ان ياتيه ولو ان رجلا فقا عينه لهدرت ولو ان
رجلا مر على باب رجل لا ستر له فراى عورة اهله فلا خطية
عليه انما الخطية على اهل المنزل طب عن عبد الله بن بسر مرفوعا
لا تاتوا البيوت من ابوابها ولكن ائتوها من جوانبها فاستاذنوا
فان اذن لكم فادخلوا والا فارجعوا اما انه من
حيث التعميض وعدم النظر في الخلوة فانه مكروه
وكذا في كل موضع يجب النظر وانما يجب اذا توقف عليه واجب كحضور
الجمعة والجماعة او لم يمكن بدون النظر وعلم الشهادة
ونحوها

ونحوهما الصنف الخامس في افات اليد وهي القتل
والجرح لنفسه او غيره بلا حق ويجوز قتل النملة بغير الماء
في الماء اذا ابتدأت بالاذى وبدونه يكره وقتل
القملة يجوز بكل حال وكذا الجراد والحشرة اذا كانت مؤذية
تذبح بسكين ولا تضرب وتترك اذنها ويكره احراق
كل حي قملة او نملة او عقرب او نحوها والقاء القمل لو
القي في الشمس لموت الديدان لا باس به ومن
السراجية لا باس باحراق حطب فيه نمل والمثلة
وضرب الوجه مطلقا والضرب بغير حق والغصب
والغلول والسرقة واخذ الذكوة والعشر والنذر
والفطر والكفارة واللقطة وما وجب فصدقه من
المال الخبيث ان كان غنيا غنى الاضحية وهو من يملك
مائتي درهم او قيمتها فارغا عن الدين والحوائج
الاصلية او صار غنيا او كان المعطي اصله او فرعه
فيما عدا الا ضربين واخذ الصدقة والهداية ممن يعلم
او يظن انه انما يعطيه لظنه على صفة او العلم والصلاح
او التقوى او الكرامة والا بتة او نحوها وهو خال

Copyright © King Saud University

عنه والاخذ من الوقف الباطل كوقف الدراهم او الدنانير
بدون الاضافة الى الموت ولو كان مستغلا وسبح
الله تعالى او من الوقف الصحيح على خلاف شرط الموقف
ومن بيت المال لمن لم يكن من مصارفه او اكثر من
كفايته ومن مملوك الغير بلا اذن مولاه والمال له ومن
مال صبي به او جنة او عتة او اغماء او صغير ولو كان
المعطي وليه الا بطريق المعاوضة بمثل قيمته او اكثر
واخذ الميتة والدم والخمر ونحوها مما يحرم عينه وحملها
ولو لاطعام الهرة ونحوها او التخليل الا التطهير المكان و
الارقة وتصوير صور الحيوانات ق م عن ابن مسعود
مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون
وفي رواية ابن عمر يقال لهم احيوا ما خلقتم ويليس ما
يحرم نظره او بكره من ذكر او انثى بلا ضرورة غير انه يجوز
مصافحة العجائز وغمز رجله اذا امن الشهوة بخلاف
مصافحة الذمي فانه مكروه واهلاك المال او نقصه او
تعيبه بلا غرض مشروع بالقطع او الكسر او الحرق او
او الغرق او الالقاء ربا الا يمكن الوصول اليه لانه

ان كان لغيره فظلم وتعد يوجب الضمان وان كان لنفسه
فاسراف وهو حرام كما سبق والاعطاء للربا والمعصية
وانتزاع غير لحم انسان من بدنه فانه ظلم يستحق التعزير
بلا الضمان ورفع الذلة فانه حرام بكل حال الا باذنه
كذا في الخلاصة وغمز الاعضاء في الحمام بلا ضرورة فانه
مكروه وكل لعب ولهو سوى ملاعبة الزوج والامة وما
هو من جنس الاستعداد للحرب كالنرد م عن بريدة
مرفوعا من لعب بالنردشير فكانما غمس يده في لحم
خنزير ودمه وفي رواية د عن ابي موسى فقد عصى الله
ورسوله والشطرنج وضرب القضيب والطنبور وجميع
المعازف والملاهي الا الدف بلا جلاجل في ليلة العرس
والا طبل الغزاة والحجاج والقافلة ولعب الحمامة د
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى
رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة والتحريش
بين البهائم د ت عن ابن عباس انه نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم واتخاذ
ذي الروح غرضا وقتله صبرا م عن ابن عباس مرفوعا

Copyright © King Saud University

لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضا وفي رواية له وخ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ الروح غرضا
م عن جابر بن انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقتل
شيء صبرا وتشبيك في المسجد وفي الذهاب اليه
حد عن كعب ابن عجرة مرفوعا اذا توضأ احدكم ثم خرج
عامدا الى الصلوة فلا يشبكن بين يديه فانه في صلوة
وفي رواية يا كعب اذا كنت في المسجد فلا تشبكن
بين اصابعك فانت في صلوة ما انتظرت الصلوة
وكتابة ما يحرم تلفظه فان القلم احد اللسانين و
كتابة القران بالجنابة والحيض والنفاس والحدث
وكذا مس هؤلاء المصحف والتفسير وما كتب فيه
ويكره تصغير المصحف واخذ مال الغير بلا اذنه لينتفع به
مدة ثم يرده ولو لم يلحق نقص وعيب لانه تصرف
في ملك الغير بلا اذنه فهو حرام او ليحبسه عن صاحبه
جدا او هزلا وترويع المسلم واخافته بسل السلاح و
نحوه ولو مزاحا طب عن عامر بن ربيعة ان رجلا
اخذ نعل رجل فغيبها وهو يمزح فذكر ذلك لرسول
الله

الله صلى الله عليه وسلم فقال عم لا تروعوا المسلم فان روعة
المسلم ظلم عظيم خم عن موسى ان النبي عليه السلام قال
من حمل علينا السلاح فليس منا دت عن جابر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتعاطى السيف
مسلولا والقزع وحلق رأس المرأة ولحية الرجل
وقص اقل من قبضة ونتفها ولو بالاذن الا للتداوي
والقاء قلامة الظفر والشعر الى الكنيف او المغتسل
فانه مكروه يورث داء كذا في الخلاصة وغيره وقلع
الشوكة والحشيش الرطبين على القبر فانه مكروه بخلاف
اليابس ونبش القبر وان دفنت مع ان الولد
يتحرك في بطنها ثم رئيت في المنام قالت ولدت
الا اذا كانت دفنت في ملك الغير فصاحبه
مخير ان شاء اخرج وان شاء سوى وزرع فوقه
وادخال الاصبع في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء
الا للتداوي والاستنجاء والامتخاط باليمين فانه
مكروه وينبغي ان يكون بالشمال وكذا كل ما فيه
رفع اذى وخسة فان اليمين للامور الشريفة

كاخذ المصحف والكتب والاكل والشرب وكذا يقدم
اليمنى في لبس القميص والقباء ويؤخر في النزع و
هذا عند عدم العذر ومنها التختم بغير الفضة للرجال
والعبرة بالحلقة لا للفص فيجوز ان يكون من ياقوت
او عقيق او فيروزج ت عن بريدة انه جاء رجل الى
النبي عليه السلام خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية
اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال مالي اجد منك
ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالي
ارى عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه قال
من ورق ولا تتمه مثقالا د عن ابن عمر ان النبي عليه السلام
كان يتختم في يساره وكان فصه في باطن كفه ت س
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه السلام اذا دخل الخلاء
نزع خاتمه خ عن انس كان نقش الخاتم ثلاثة اسطر
محمد سطر ورسول سطر والله ومنها اخذ الرشوة ونحوها
اعطاءها الا لدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة ونحو
ونحوها اذا علم انها بعينها مغصوبة او حرام ومنها المعاصي
العدمية كقبض اليد وامساكها عن انقاذ المظلوم
عند

عند القدرة وعن الرمي بعد تعلمه م عن عقبة مرفوعا من تعلم
الرمي ثم تركه فليس منا وعن قص الاظفار حتى يطول فانه
مكروه بسبب لخفيف الرزق كذا في الخلاصة وغيره
وعن كسر الطنبور وسائر الات اللهو خصوصا
اذا لم يصلح لغيره واراقة خمر المسلم الشارب لها وعن نحو حبس
الحيوانات الكبيرة عند القدرة بلا ضرورة وعن اخذ
اللقطة عند خوف الضياع وعن دفع الظالم والحيوان
عند قصد اخذ المال واهلاكه واضرار النفس وعن
انقاذ من هو على الحرق او الغرق او السقوط او نحوها
مما يوجب التلف او النقصان عند القدرة بلا ضرر
وعن كف الصبيان والمواشي في اول الليل واغلاق
الباب واطفاء السراج وتخمير الاناء وايكاء السقاء
خ وعن جابر ان النبي عليه السلام قال اذا استجنح الليل
او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين
الشياطين ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل
فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله واطفئوا
مصابيحكم واذكروا اسم الله ولو تعرض عليه شيئا وفي رواية

(عذابه)

لمسلم فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء وفي اخرى فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء ولا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وفي اخرى لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى يذهب فحمة العشاء فان الشياطين تنبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء

عذوبة العشاء باثنتين فيوزد زار ٩

الصنف السادس في آفات البطن

هي ادخال الطعام لعينه او لغيره وما يقرب منه وما يلكه خبيثا بالعقد الفاسد ونحوه مما يجب فسخه او تصدقه والاكل فوق الشبع بلا قصد صوم غد وعدم استحياء ضيف واكل ما يضر البدن كالتراب والطين ونحوهما وشربه واما اكل ما فيه نجس كلحم الحية ونحوها للتداوي اذا انحصر فيه فقد اختلفوا فيه وجوز بعضهم بلا انحصار ايضا اذا عرف الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا وينبغي للسالك ان يقلل الاكل ويجتنب عن كثرته ومداومة الشبع فان في الاول صحة الجسم وجودة الحفظ وصفاء القلب والرطل وخفة المؤنة وامكان القناعة وعدم

وعدم نسيان الله تعالى وعذابه وتذكر جوع يوم القيمة واهل النار وتيسير المواظبة على العبادة سيما الوضوء وتمكين الايثار والتصدق بما فضل من الاطعمة وفي الثاني قسوة القلب وفتنة الاعضاء لانه ان جاع البطن شبع سائر الاعضاء وسكن وان شبع جاع سائر الاعضاء وهاج وقلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب الفطنة وقلة العبادة وفقد حلاوتها وخطر الوقوع في الشبهة والحرام وكثرة شغل القلب والبدن بالتحصيل والاثم بالتهيئة ثانيا ثم بالاكل ثالثا ثم بافراغه والتخلص عنه بالاخلاف الى الخلاء رابعا ثم بالسلامة عن الامراض المتولدة عن الشبع خامسا والسؤال والحساب يوم القيمة وخوف الدخول في وعيد قوله تعالى اذهبتم طيباتكم في حيوتكم الدنيا وشدة سكرات الموت اذ ورد في بعض الاخبار ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيوة ولنذكر بعض ما ورد في ذم الشبع واكثر الاكل والتنعم **دنيا** عن عائشة انها قالت اول ما حدث في هذه الامة بعد نبيها الشبع فان القوم

لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت قلوبهم و
جمحت شهواتهم ت عن ابن عمر انه تجشأ رجل عند النبي
عليه السلام فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا
في الدنيا اطول هم جوعا يوم القيمة ح م عن نافع انه
كان ابن عمر لا ياكل حتى يؤتى بمسكين ياكل معه فادخل
عليه رجلا ياكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم
ياكل في معا واحد والكافر والمنافق ياكل في سبعة امعاء
ت عن معد يكرب انه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ ابن ادم وعاء شرا من بطن
بحسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث
لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه طب دنيا عن جعدة
ان النبي عليه السلام راى رجلا عظيم البطن فقال باصبعه لو كان
هذا في غير هذا لكان خيرا لك دنيا عن ابي بجير انه قال اصاب النبي
عليه السلام جوع يوما فعمد الى حجر فوضعه على بطنه ثم قال الا رب
مهين لنفسه وهو لها مكرم مدعن جابر انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي

الاربعة

الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية دنيا طب ط عن ابي امامة مرفوعا
سيكون رجال من امتي ياكلون الوان الطعام ويشربون الوان
الشراب ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام
فاولئك شرار امتي ويكره الاكل في السوق بمرأى الناس وفي
الطريق وعند المقابر والضحك ايضا عند الجنازة واكل طعام الميت
وقد بيناه في جلاء القلوب والاكل من اواني الذهب والفضة
والشرب منهما للرجال والنساء وكذا الاكل بملعقة الذهب و
الفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة وكذا المرآة العود
في المجمر الذهب والفضة واما المذهب والمفضض فجائز عند
الامام ان يضع فمه على الذهب والفضة والكرسي اذا لم يجلس على
الذهب والفضة وكذا الحلقة المرآة وحلية المصحف واما السرج المفضض
فعن ابي حنيفة رحمه لا باس به وكذا الثغر المفضض واللجام
والركاب المفضض واما التمويه الذي لا يتخلص منه فلا باس
بالاجماع وكره ابو يوسف رحمه ان ياكل على خوان الذهب والفضة
كله في الخلاصة واكل طعام عنده لعب او لهو او غناء او غيرها
من المنكرات واكل طعام اتخذ للرياء والسمعة والمباهات
اذا علم او غلب على ظنه بالقرائن ويستحب الاكل على السفرة

حلقة
بيان

ضيافة

Copyright © King Saud University

لا الخوان خ عن انس ما علمت النبي عليه السلام اكل على سكرجة
قط ولا خبز له مرقق قط ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى
ما كانوا ياكلون قال على السفر ويكره ترك التسمية د ت عن عائشة
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فليقل
بسم الله فان نسي في الاول فليقل بسم الله في اوله واخره والاكل
بالشمال م عن ابن عمر مرفوعا لا ياكلن احدكم بشماله ولا يشربن
بها فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بها وكان نافع يزيد
فيها ولا ياخذ بها ولا يعطي بها والاكل من وسط الطعام ومن
ما يلي غيره اذا كان لونا واحدا ت عن ابن عباس مرفوعا
البركة تنزل وسط فكلوا من حافته ولا تاكلوا من وسطه خ م
عن ابن عمر ابي سلمة انه قال كنت غلاما في حجر رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل
مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد ت عن عكراش مرفوعا
كل من حيث شئت فانه غير لون واحد قاله عليه السلام حين
اتي بطبق فيه الوان التمر او الرطب وقطع اللحم ونحوه بالسكين
عند الحاجة د عن عائشة ان رسول الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم

بالسكين

بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهسوا نهسا فانه اهنأ و
امرأ د عن صفوان بن امية انه قال كنت اكل مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك
فانه اهنأ وامرأ ويكره رمي ما في الفم والانف من الطعام و
البزاق والمخاط نحو القبلة وفي المسجد والشرب من ثلمة
القدح والنفخ فيه د عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان ينفخ في الشراب
واعطاؤه بعد الشرب الى من في يساره بلا اذن من في اليمين
لقوله عليه السلام الايمنون ثلثا خ م عن انس والشرب بنفس
واحد والتنفس في الاناء ت عن ابن عباس مرفوعا لا تشربوا واحدا
كشرب البعير لكن اشربوا مثنى وثلث وسموا الله اذا انتم شربتم
واحمدوا الله اذا رفعتم خ م عن ابي قتادة مرفوعا اذا شرب احدكم فلا
يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمسح ذكره بيمينه واذا
تمسح فلا يتمسح بيمينه ويكره وضع المملحة على الخبز والخبز تحت
القصعة وتعليق الخبز على الخوان وانما هو صنع بحيث لا يتعلق
كراهة ولا باس بالاكل متكئا او مكشوف الراس وقبل صلوة
العيد الاضحى في المختار ويكره مسح السكين او اليد بالخبز وبعضهم

١٠٧

جوز وان اكل بعده واذا كان الاكل من اكثر حاجة لبقاء قال
الحسن البصري لا بأس به قال رأيت انس ابن مالك
يأكل الوانا من الطعام ويكثر ثم يتقيأ وينفعه ولا يأكل طعاما
حارا ولا يتشمم كل ما ذكر بعد الحديث الشريف في الخلاصة ولا
يجمع بين الفاكهة والبقل في طبخ واحد لنهيه عليه السلام عنه
كذا في التاتارخانية واما اكل طعام الفسقة واهل الربا و
الامراء اذا لم يعلم انه مغصوب بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل لا
يستحب واما المعاصي العدمية فترك الاكل والشرب حتى
يموت او يمرض او يضعف فلا يقدر على الجمعة والجماعات
ونحوها من الواجبات والسنن ومنها تركهما اذا كان
فيه عقوق الوالدين او احدهما او نحوهما مما حرم او كره الصنف
السابع في آفات الفرج وهي الزنا واللواطة ولو بزوجة
او امته او عبده فانها حرام مطلقا ويكفر مستحله ما عدا المذكورات
واتيان البهيمة والحائض والنفساء والاستمتاع بهما
تحت الازار فلا بد من معرفتها فعليك برسالتنا المسماة
بذخر المتأهلين والنساء في تعريف الاطهار والدماء فان
احوالهما مستقصاة فيها ولا كفاية في المتون المشهورة
وشروحها

وشروحها فيها حد عن ابي هريرة مرفوعا ملعون من اتى
امرأته في دبرها ت نسخ د حد عن ابي هريرة مرفوعا من اتى حائضا
او امرأة في دبرها او كاهنا فصدقه كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه
الصلوة والسلام د ت خ هق عن ابن عباس مرفوعا من وجدتموه
يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ومن اتى بهيمة فاقتلوه
فاقتلوها معه واما الاستمتاع باليد فحرام الا عند شروط ثلثة
ان يكون عزبا وبه شبق وفرط الشهوة فان لم يرد به تسكين
الشهوة لا قضاءها ومن المعاصي ان يأتي زوجة الصغيرة التي
لا تحتمل الجماع والمريضة المتضررة بالجماع وكذا امة او يجامع عند احد
يعرفه او يجامع قبل الاستبراء ممن يجب عليه استبراؤها او يفعل دواعيه
فانها حرام ايضا قبله ومن المكروهات ان يستقبل القبلة عند قضاء
الحاجة او الشمس او القمر اذا لم يكونا محجوبين وكذا السند بالقبلة
والاستنجاء بما له قيمة او وجوب تعظيم من مأكول انسان او دابة
ونحوه او ضرر للمقعد كالزجاج او نجاسة كالروث والتخلي
في الطريق او ظل الناس او في مواردهم م عن ابي هريرة مرفوعا
اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي
يتخلى في طريق الناس او في ظلهم د عن معاذ مرفوعا اتقوا الملا عن

Copyright © King Saud University

الثلث لبراز في الموارد وقارعة الطريق والظل و
البول قائما بلا عذر والبول في الماء الراكد والجاري والجحر ومغتسل
ونقع البول م عن جابر انه عليه الصلوة والسلام نهى ان يبال في الماء
الراكد طط عنه انه عليه السلام نهى ان يبال في الماء الجاري طط عن
عن عبد الله بن يزيد مرفوعا لا ينقع بول في طست في البيت
فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع ولا تبولن في مغتسلك
ت عن عن عبد الله بن مغفل ان النبي عليه السلام نهى ان يبول
الرجل في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه د س عن عبد الله
ابن سرجس انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبال في الجحر قال
قتادة انها مساكن الجن ويكره اخصاء بني ادم فلذا كره
تملكهم واستخدامهم وكسبهم ايضا واما المعاصي العدمية فان
لا يجامع زوجته اصلا اذ يجب البيتوتة والمجامعة معها
احيانا ان طلبت بغير تقدير زمان وان يعزل بلا
اذنها في ظاهر الرواية بخلاف امته فانه لا يجب مجامعتها
اصلا ويجوز العزل بغير اذنها وعدم التسوية بين الضرتين
او الضرات غير الجماع في ظاهر الرواية وروي وجوب التسوية
فيه ايضا وعدم الاجتناب من البول ز عن ابن عباس
مرفوعا

مرفوعا عامة عذاب القبر في البول فاستنزهوا من البول
وترك الختان بلا عذر الصنف الثاني في آفات الرجل هي الذهاب
الى مجلس المعصية اما بفعلها او للنظر اليها والخروج الى الجهاد
بغير اذن والديه ولو كان كافرين الا ان يغلب على ظنه
انهما انما كرهاه لمقاتلة اهل دينهما لا للشفقة فيجوز وكذا
كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر والمفاوز او كانا محتاجين
الى النفقة او الخدمة وحكم احدهما كحكمهما والفرار من الطاعون
والدخول عليه خ م عن عبد الله بن عوف مرفوعا اذا سمعتم به بارض
فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه
وبعضهم حمل هذا النهي على صيانة الاعتقاد فيجوز الدخول
والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده ويرده ان عمر رضي الله عنه اراد دخول
الشام بعد المشورة فرجع فالصحيح ان النهي على ظاهره و
المشي في ملك الغير بلا اذنه دارا او بستانا او كرما او
ارضا مزروعة او مكروبة وان ارضا جرزا بلا حائط
ولا خندق وكان المرور لحاجة من غير ضرر يرجى الجواز
لوجود الاذن دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول الى
ضيافة بلا دعوة وفيه حديث سيجيء ويستثنى الدخول

Copyright © King Saud University

لخوف ضياع ماله كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز ان
يدخل صاحبه ايضا ليأخذه وكذا اذا وقع الفادسهم من ماله
فى دار رجل ان علم صاحب الدار منعه له ان دخله بغير اذن
لكن يعلم الصلحاء انه يدخل داره لهذا وتمشى على المقابر
واتباع النساء الجنائز وزيارة القبور ت عن ابى
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور
ولو وجد طريقا فى المقبرة ان وقع فى قلبه انهم احدثوه لا
يمشى والقعود على القبر كالمشى ودخول الجنب والحائض
والنفساء المسجد ومد الرجل نحو القبلة والمصحف و
كتب الشريعة فى النوم واليقظة اذا كان فى حذائها
دون احد الجانبين او الفوق ووضعها عليها وعلى الخبز
وضرب احدها ولو حيوانا بغير ذنب وحق ونفاره ذنب
لا عثاره ويجتنب كل الجلد من الحيوان فان الفقهاء
قالوا العذاب فيه منتقش وكذا الذمى ان لم يشتغل فى
الدنيا واتلاف مال بلا واتيان الظلمة وامراء زماننا
وقضاته من غير ضرورة مح عن ابن عباس مرفوعا ان
ناسا من امتى يتفقهون فى الدين يقرؤون القران

يقولون

يقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم
بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك
وكذلك لا يجتنى من قربهم الا قال ابن الصباح يعنى الخطايا هـ
عن ابى هريرة مرفوعا من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل
ومن اتى ابواب السلطان افتتن وما ازداد عبد
من السلطان قربا الا ازداد من الله تعالى بعدا ش عن
كعب بن عجرة مرفوعا اعيذك يا كعب بن عجرة من امراء
يكونون من بعدى فمن غشى ابوابهم فصدقهم فى كذبهم
واعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولا يرد على الحوض
ومن غشى ابوابهم او لم يغش فلم يصدقهم فى كذبهم ولم
يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد على الحوض
ويكره الدخول فى المواضع الشريفة كالمسجد والدار بالرجل
اليسرى والمواضع الخسيسة كالخلاء والحمام باليمنى والسنة
عكس هذا والخروج الدخول وقد ذكرنا والدخول على
الاهل بغتة عند القدوم من السفر خم عن جابر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال له اذا جئت من السفر فلا تدخل
على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة و

وعليك بالكيس وفي رواية اذا طال احدكم الغيبة فلا
يطرق اهله ليلا ولا تخطي رقاب الناس في المسجد اذا لم يرى
في الصفوف الاول فرجة تخ عن معاذ بن انس
مرفوعا من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى
جهنم واما المصالح الدينية فالقعود عن الجمعة والجماعة والتعلم
والتعليم والحج والجهاد الفرضين والدعوة التي ليس فيها
منكر فان الاجابة واجبة عند البعض سنة مؤكدة عند البعض
خ م عن ابي هريرة مرفوعا شر الطعام طعام الوليمة يدعى
اليها الاغنياء ويترك المساكين ومن لم يات الدعوة
فقد عصى الله ورسوله خ م عن عبد الله بن عمر مرفوعا اذا دعا
احدكم اخاه فليجب عرسا كان او نحوه وفي رواية
مسلم اذا دعا احدكم اخاه الى كراع فاجيبوا خ م عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حق
المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض و
اتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس د عن عبد الله
ابن عمر مرفوعا من دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن
دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا وان علم
ان ثمه

ان ثمه لعبا او غناء او نحوهما من المنكرات لا يجوز الذهاب
مطلقا وان لم يعلم فوجد ثمه فان لم يقدر على تغييره وكان مقتدى يجب
ان يخرج مطلقا ايضا وان لم يكن مقتدى فان كان على المائدة او
على مرأى منه لا يقعد والا فلا باس بالقعود والاكل وان كان
الداعي فاسقا يجوز ان لا يجيبه ثم الاجابة تتحقق بالدخول و
القعود فان لم ياكل فلا باس والافضل ان ياكل لو كان غير صائم
كذا في الخلاصة عن الامر بالمعروف والنهي واعانة المظلوم والسعي
في حاجة العاجز وغسل الميت او دفنه وانقاذ انسان او مال
بعد الهلاك بالسقوط او الغرق او الحرق او نحوها للقادر من غير
ضرر المتيقن اما لعدم غيره او لعدم قدرته او لاهماله وعدم مبالاته
لدينه واما لصلة الرحم والعبادة والزيارة والتهنئة والتعزية
فمن السنن المستحبة ومنها قعود الاجير عن خدمة المستاجر و
المملوك عن خدمة المالك والزوجة عن خدمة داخل البيت
والولد عن خدمة الوالدين والرعية عما امره الوالي مما ليس
بمعصية الا بعذر الصنف التاسع في افات بدن غير مختصة
بعضو معين مما ذكر وهذا كثير جدا منها الرقص وهو الحركة الموزونة
والاضطراب وهو غير الموزونة فكل من لعب غير مستثنى ويدخل فيهما ما

Copyright © King Saud University

بفعله بعض الصوفية في زماننا بل هو اشد من كل ما عداه منهما
لانهم يفعلونه على اعتقاد العبادة فيخاف سلبهم قال الامام
ام عظيم قال الامام ابو الوفا ابن عقيل قد نص القران على النهي
على الرقص فقال لا تمش في الارض مرحا وذم المختال و
الرقص اشد المرح والبطر قال الطرطوشي حين سئل عن مذهب
الصوفية اما الرقص والتواجد فاول من احدثه اصحاب السامري
لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار قاموا يرقصون عليه ويتواجدوا
فهو دين الكفار وعباد العجل وقال في التاتارخانية
الرقص في السماع لا يجوز وفي الذخيرة انه كبيرة وقال الامام
البزازي في فتاواه قال القرطبي ان هذا الغناء وضرب
القضيب والرقص حرام بالاجماع عند مالك والشافعي واحمد
رحمهم الله تعالى في مواضع من كتابه وسيد الطائفة احمد النسوي صرح
بحرمته ورأيت فتوى شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكيلاني
ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته بالاجماع لزم ان
يكفر مستحله وللشيخ الزمخشري في كشافه كلمات فيهم تقوم
بها عليهم الطامة ولصاحب النهاية والامام المحبوبي اوفى الشدد
من ذلك انكى اي حكت من له انصاف وديانة والنقاوة الطبع

اذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد والدعوات بالالحان
ونغمات مختلطا بهم المردان واهل الاهواء والقرى من جهال العوام
والمبتدعة الطغام لا يعرفون الطهارة والقران والحلال والحرام
بل لا يعرفون الايمان والاسلام زعيق وزئير ونهاق يشبه
نهاق الحمير يبدلون كلام الله تعالى ويغيرون ذكر الله تعالى ثم
يتلفظون بالفاظ مهملة وهذيانات كريهة مثل هاي
وهوي وهي وهاء يقول لا محالة هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا
ولعبا وان لم يكن له ممارسة في الفقه وعلم تفصيلا حالهم على الوبال
للقضاة والحكام حيث يعرفون هذا ويشاهدونه ولا
ينكرون ولا يغيرون مع قدرتهم عليهم بل يخافون منهم و
يلتمسون الدعاء نعم الذكر قياما وقعودا وعلى جنوبهم جائزا
اذا كان بادب وسكون اعضاء بلا لحن ولا تغن واما
تحريك الراس فقط يمينه ويسره تحقيقا لمعنى النفي والاثبات
في لا اله الا الله فالظن الغالب جوازه بل استحبابه اذا كان
مع النية الصالحة فيخرج عن حد العبث واللعب فيكون
فعلا دالا على التوحيد مقارنا للقول الدال عليه كالكلمة
واصله رفع المسبحة في الصلوة في التشهد عند الشهادة ان

Copyright © King Saud University

لا اله الا الله وقد روي في الصحاح عن النبي عليه السلام مع
ان الصلوة موضع سكون ووقار حتى كره فيها الالتفات
ومنها كشف العورة عند غيره الا بعذر وقد مرّ في اثبات الصحيح
وفي الخلوة ايضا الا بعذر كحلق العانة والغسل في زمان يسير
والتخلي والاستنجاء والتداوي بقدر الحاجة ومنها لبس الحرير
والذهب والفضة سوى اربع اصابع للذكر بالغا او صبيا
غير ان الاثم في الصبي يكون على الملبس والذي لحمته حرير في
حكم الخالص الا في الحرب واما القعود والاضطجاع عليه
وتوسده فجائز عند الامام خلافا لهما ويكره ان يلبس الرجال
الثياب المصبوغة بالعصفر او الزعفران او الورس
ولا بأس بتحلية المنطقة وحمائل السيف بالفضة ويكره
بالذهب ويكره الخرقة لمسح العرق والامتخاط ان
كانت متقومة لانه دليل الكبر ويكره ستر الحيطان
باللبود ونحوها للزينة لا للحر او البرد ولا بأس بان
يكون في بيت الرجل ثياب ديباج ولا تلبس او اواني
من الذهب والفضة للتجمل لا للاكل والشرب كذا
في الخلاصة واما تطويل الثوب لا ما تحت الكعب فان
كان

فان كان كبرا فمكروه تحريما والا فتنزيها واما لبس الثياب
الرقيقة فان لم يكن للكبر والرياء فجائز بل مستحب في الاعياد
والجمعة ونحوهما واما الخشنة والمرقعة فمستحبة في اكثر
الاوقات ان لم يقصد الرياء ولبس المخيط وستر الرأس
باللباس المتصل للمحرم والوجه للمحرمة ولبس ثوب الغير
بلا اذنه ومنها مماسة بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كف
العجوز لمأمن وعورة الغير مطلقا بلا عذر ومماسة بشهوة
غير زوجة وامته ويدخل في المماسة المصافحة والتقبيل في
مماسة ما تحت السرة الى ما تحت الركبة بلا حائل من زوجة
الحائضة او النفساء وقال في الخلاصة تقبيل يد
العالم والسلطان العادل جائز وتكلموا في تقبيل
غيرهما قال بعضهم ان اراد به تعظيم المسلم لاسلامه فلا بأس
به والاولى ان لا يقبل هذا مع ما تقدم في الفتاوى وفي الجامع
الصغير يكره ان يقبل الرجل فم الرجل او يده او شيئا منه او يعانقه
وقال ابو يوسف لا بأس به ومنها السكنى في المسجد المغصوب
ومنها عقوق الوالدين او احدهما قال الله تعالى وقضى ربك
ان لا تعبدوا الا اياه الى صغيرا ووصينا الانسان بوالديه

Copyright © King Saud University

خ م ك عن ابن عمرو بن العاص ان النبي عليه السلام قال الكبائر
الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين
الغموس ملك عن ثوبان رضي عن النبي عليه السلام انه قال
ثلث لا ينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين
والفرار من الزحف حك خب عن ابي بكرة مرفوعا كل
الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما شاء الى يوم القيمة الا عقوق
الوالدين فان الله يعجله [لصاحبه] قبل الممات طط عن جابر مرفوعا
اياكم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة
الف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ
زان وجار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين
اعلم ان العقوق انما يكون بالمخالفة في غير المعصية اذ لا
طاعة للمخلوق في معصية الخالق واليه اشار بقوله
وان جاهداك الاية وان الكفر لا يحل العقوق حتى يجب
على المسلم نفقة الوالدين الكافرين وخدمتهما وبرهما
وزيارتهما الا ان يخاف ان يجلبان الى الكفر فيجوز
ان لا يزورهما كذا في الخلاصة ولا يقودهما الى البيعة ويقودهما
منها الى المنزل ومنها قطع الرحم م عن ابي هريرة مرفوعا ان
الله تعالى

الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن
فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من
وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان
توليتم الى اقفالها حب عن عبد الله بن ابي اوفى مرفوعا ان الرحمة
لا تنزل على قوم فيهم قاطع طب عن الاعمش انه كان ابن مسعود
جالسا بعد الصبح في حلقة فقال انشد الله قاطع الرحمة لما قام عنا فانا نريد
ان ندعو ربنا وان ابواب السماء مرتجة دون قاطع رحم
اعلم ان قطع الرحم حرام ووصلها واجب ومعناه ان لا ينساها
ويتفقدها بالزيارة او الهدية او الاعانة باليد او القول و
اقله التسليم او ارسال السلام او المكتوب ولا توقيت فيه
ويجب لكل ذي رحم محرم واختلف في غير المحرم منهم ويدل
على عدم وجوبها جواز النكاح والجمع بين امرئتين لو فرض كل
منهما ذكرا لم يحرم عليه الاخرى اذ علة عدم جواز النكاح و
الجمع لزوم قطع الرحم في الجواز ومنها ايذاء الزوجة زوجها ومخالفتها
اياه وعدم رعاية حقوقه ت عن ابي هريرة مرفوعا لو كنت امرا
احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد

اما ترضين ح

اعوران ... وتولين ... فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم والمعنى انهم لضعفهم في الدين وحرصهم على الدنيا احقاء بان يتوقع ذلك منهم من عرف حالهم ويقول لهم هل عسيتم اولئك الذين لعنهم الله لافسادهم وقطعهم الارحام فاصمهم عن استماع الحق واعمى ابصارهم فلا يهتدون سبيله افلا يتدبرون القرآن يتصفحونه وما فيه من المواعظ والزواجر حتى لا يجترؤا على المعاصي ام على قلوب اقفالها لا يصل اليها ذكر ولا ينكشف لها امر قاضي بيضاوي

ش

[منه] ما صدر من صبي او مجنون او حيوان مما يتاذى به كبكاءٍ كثيرٍ وشتمٍ
وعثارٍ فيغضب وربما يشتم ويلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب
ومنشاؤه خبث الطبع واقبح من هذا من يغضب على جار بسقوطه او عدم
انقطاعه او [عدم] انكساره او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه [ويتلف] مع
علمه بانه لا حياة له ولا شعور ولا تاذي ومن يغضب على فعل نفسه كالقمار
وعدم احسان شيء فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف من يغضب على نفسه
لعصيان الله تعالى او كسله وتركه بعض النوافل فيحمل عليه امورا شاقة
وربما يحلف او ينذر وهذا حسن غيرة دينية واقبح من هذا كله
من يغضب على الله تعالى في اوامره ونواهيه او على الرسول عم في سنته
وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على شيء وقول غيره له هذا امر الله تعالى
او نهيه او سنة نبيه عم فلذا قال عم الغضب يفسد الايمان فنعوذ
بالله تعالى من شرور انفسنا صح صح صح

لزوجها خم عنه مرفوعا اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت
ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح زحك
عن ابي هريرة مرفوعا من حقه ان لو سال منخراه دما وقيحا
فلحسته بلسانها ما ادت حقه طب عن ابن عباس
مرفوعا حق الزوج على الزوجة ان لا تصوم تطوعا الا باذنه
فان فعلت جاعت وعطشت ولا يتقبل منها ولا تخرج
من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها ملائكة السماء و
ملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع اعلم ان على المراة
ان تطيع زوجها في الاستمتاع متى شاء الا ان يكون حائضا
او نفساء فلا تمكنه من الاستمتاع تحت الازار وعليها
خدمة داخل البيت ديانة من الطبخ والكنس والغسل و
الخبز ولو لم تفعل اثمت لكن لا تجبر عليها قضاء ومنها العكس
د عن حكيم بن معاوية انه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا
عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب
الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت قال الفقيه ابو الليث حق
المراة على الزوج خمسة ان يخدمها من وراء الستر ولا يدعها ان تخرج
من الستر فانها عورة وخروجها اثم وترك المروة وان يعلمها

منها

من تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء والصلوة والصوم و
ما لا بد لها منه وان يطعمها من الحلال وان لا يظلمها وان يتحمل
تطاولها نصيحة لها ومنها اضاعة الرجل اولاده وما يجب عليه
نفقته من الاقارب والارقاء والدواب فانه راع فهذه
رعاياه يسئل عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد
فانه يجب نفقة اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم و
تاديبهم قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وان لا
يلبس الحرير ولا يخضب ايدي الذكور وارجلهم بالحناء
ولا يفيد قوله اثمهم فعلت وانا غير راض لان الرجل
قوامون على النساء والنهي عن المنكر فرض ومنها الخلق
مع الاجنبية فانها حرام خم عن ابن عباس مرفوعا لا يخلون
احدكم بامراة الا مع ذات محرم ومنها تشبه الرجل
بالمراة وبالعكس خم عن ابن عباس مرفوعا انه لعن رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات
من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فلانة واخرج عمر فلانا وفي رواية
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء

Copyright © King Saud University

والمتشبهات من النساء بالرجال ومنها اباق المملوك و
عصيانه لمولاه م عن جرير مرفوعا ايما عبد ابق فقد برئ منه الذمة
وفي رواية اذا ابق العبد لم تقبل له صلوة طط عن ابي هريرة
مرفوعا اول سابق الى الجنة المملوك اطاع مواليه ومنها سوء
الملكة ت عن ابي بكر مرفوعا لا يدخل الجنة سيئ الملكة
عن ابن عمر انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله كم اعفوا من الخادم فقال اعف عنه كل يوم سبعين
مرة خ عن ابي هريرة مرفوعا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه
فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين
فانه ولي حره وعلاجه م عنه مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته
ولا يكلف من العمل الا ما يطيق اعلم انه يجب على المولى تعليم
مملوكه الفرائض بقدر ما يقرأ في الصلوة وسائرها وجب
ان كان عالما او يأمره بالصلوة والصوم ولا يستخدمه زمان
الحر لحاجته قالوا يجب على المولى ان يوضئ عبده وجاريته
اذا مرضا ولم يقدرا على الوضوء بنفسهما ومنها ايذاء الجار
خ م عن عائشة مرفوعا ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت
انه سيورثه خ م عن ابي هريرة مرفوعا والله لا يؤمن ثلثا
قبل

قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فلا يؤذي جاره لا يمنع احدكم جاره ان يغرز
خشبة في جداره شيخ عن انس مرفوعا من اذى جاره
فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله تعالى طب ز عن انس
مرفوعا ما امن بي بات شبعانا وجاره جائع الى جنبه وهو
يعلم خرائطي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا
اتدري ما حق الجار اذا استعانك اعنته اذا استقرضك
اقرضته واذا افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصابه
خير هنأته مصيبة واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل
عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار
ريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة
فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك
ليغيظ بها ولده ومنها مجالسة جليس السوء خ م عن ابي
موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل الجليس
الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل
المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان
تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك وان تجد منه

ريحا خبيثة دت عن ابى هريرة مرفوعا بحرفا انما اعلى
دين خليله فلينظر احدكم من يخالل دت عن ابى سعيد
مرفوعا لا تصاحب الا مؤمنا ولا ياكل طعا
مك الا تقى دت عن سمرة بن جندب مرفوعا لا تساكنوا
المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم او جامعهم فهو
منهم ومنها فتح الفم عند التثاوب وعدم دفعه
م عن ابى سعيد مرفوعا اذا تثاوب احدكم فليمسك
بيده على وجهه وفى رواية فليكظم ما استطاع فان
الشيطان يدخل ومنها الجلوس فى الطريق اذا لم
يعط حقه خ م عن الخدرى مرفوعا اياكم والجلوس فى الطرقات
فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد فنتحدث فيها
فقال رسول الله عليه وسلم فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا
الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال
غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف
والنهى عن المنكر وزاد د فى رواية ابى هريرة وارشاد
السبيل وفى رواية عمر وتغيثوا الملهوف وتهدوا
الضال ومنها الجلوس بين الظل والشمس حم عن

رجل

من اصحاب النبى عليه السلام ان النبى صلى الله عليه وسلم
نهى ان يجلس الرجل بين الضح والظل وقال مجلس الشيطان
ومنها الحلقة د عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعن من جلس وسط الحلقة ومنها الجلوس
مكان غيره والتفريق بين اثنين خ م عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقيمن احدكم رجلا
من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا د عنه
انه جاء رجل الى رسول الله عليه الصلوة والسلام فقام
له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله
صلى الله عليه وسلم م عن ابى هريرة مرفوعا اذا قام احدكم
مجلس ثم رجع اليه فهو احق به د عن جابر بن سمرة انه
قال كنا اذا اتينا النبى عليه السلام جلس احدنا حيث ينتهى
د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله
عليه السلام قال لا تجلس بين رجلين الا باذنهما
وفى رواية لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا
باذنهما ومنها القعود فى المسجد للمعيشة فانه مكروه
وكذا للتجارة والكسب حتى الكتابة بالاجرة وفى الخلاصة

القعود وسطهم

Copyright © King Saud University

وينبغي ان يكون للسفهاء هذا الحكم ومنها الانحناء في
السلام ت عن انس قال سمعت رجلا يقول لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الرجل منا يلقى
اخاه وصديقه اينحني له قال لا افيلتزمه ويقبله قال
لا قال ايأخذ بيده ويصافحه قال نعم اقول ولهذا
الحديث قال الفقهاء يكره الانحناء فيه ومنها السحر
فهو حرام فان اعتقد التاثير منه فهو كافر س عن ابي
هريرة مرفوعا من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر
ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق شيئا وكل اليه ز عن عمر
ابن الحصين مرفوعا ليس منا من تطير او تطير له
او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له ومن اتى كاهنا
فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد عليه الصلوة و
السلام ومنها تعليق التمائم ونحوه د عن مسعود مرفوعا
ان الرقى والتمائم والتولة شرك حم يعلى حك عن
عقبة بن عامر مرفوعا من علق تميمة فلا اتم الله له ومن
علق ودعة فلا ودع الله له حك عن عائشة انها قالت
ليست تميمة ما تعلق به بعد البلاء انما التميمة ما تعلق
قبل

قبل البلاء واما تعليق التعويذ فلا بأس به ولكن ينزعه
عند الخلاء والقربان كذا في التاتارخانية ومنها الوشم و
نحوه خ م عن مسعود مرفوعا لعن الله الواشمات والمتو شمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق
الله وزاد س في رواية الواصلة والموصولة واكل الربا
والموكل والمحلل والمحلل له وزاد في رواية ريحانة الوشر
والنتف وزاد في رواية ابن مسعود تغيير الشيب
والمراد بالنتف نتف البياض من اللحية على وجه التزين
ت عن عمرو بن شعيب ان النبي عليه السلام نهى عن نتف
الشيب وقال انه نور المسلم ومن تغيير الشيب تغييره
بالسواد س عن ابن عباس مرفوعا سيجيء قوم آخر الزمان
يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة
م عن جابر مرفوعا اجتنبوا السواد ومنها توفير الشارب
ت حم عن زيد بن ارقم مرفوعا من لم يأخذ من شاربه
فليس منا والافضل في قص الشارب ان يجعل كالحاجب
ويظهر الاطار وقد قص اللحية اذا لم يزد على القبضة وحلقها
خ م عن ابن عمر مرفوعا انهكوا الشوارب واعفوا اللحية

Copyright © King Saud University

ت عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكذا حلق رأس المرأة
بلا عذر س عن علي انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تحلق المرأة رأسها وكذا القزع خ م عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع وفي رواية قلت
لنافع وما القزع قال يحلق بعض رأس الصبي ويترك
بعض ومنها ركوب النساء على السروج بغير عذر حب عن عبد الله
ابن عمر مرفوعا يكون في آخر امتي نساء يركبن على سروج
كاشباه الرجال ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم
كاسيات عاريات على رؤوسهن كاسنمة البخت العجاف
العنوهن فانهن ملعونات قالوا هذا اذا كانت
شابة وقد ركبت للتبرج والتفرج واما اذا كانت
عجوزا او كانت شابة وقد ركبت مع زوجها لعذر
بان ركبت للجهاد وقد وقعت لحاجة المهمة للحج
او للحج او العمرة فلا بأس به اذا كانت مستترة كذا في التاتارخانية
ومنها ترك الوليمة خرج الشيخان مرفوعا اولم ولو بشاة ومنها
البيتوتة وفي يده ريح غمر ت عن ابي هريرة مرفوعا ان الشيطان

حساس

حساس لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده
ريح غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه وفي رواية طب
عن ابي سعيد فاصابه وضح ومنها الاضطجاع بلا عذر جه
عن ابي ذر انه قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع
على بطني فركضني برجله وقال يا جنيدب انما هذه ضجعة اهل
النار وفي رواية ابي داود عن طخفة ان هذه ضجعة يبغضها
الله تعالى وفي رواية ت عن ابي هريرة ان هذه ضجعة لا يحبها
الله تعالى ومنها النوم على سطح ليس بمحجور عليه ت عن جابر نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه
وفي رواية طب عن عبد الله بن جعفر من نام على سطح لا جدار له فمات
فدمه هدر ومنها استصحاب الكلب والجرس للهو في السفر
م عن ابي هريرة مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب وجرس
وفي رواية الجرس من مزامير الشيطان ومنها سفر المرأة
بلا زوج ولا محرم خ م عن الخدري مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها
او زوجها او ابنها او اخوها او ذو رحم محرم منها وفي اخرى
لا تسافر المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو رحم محرم

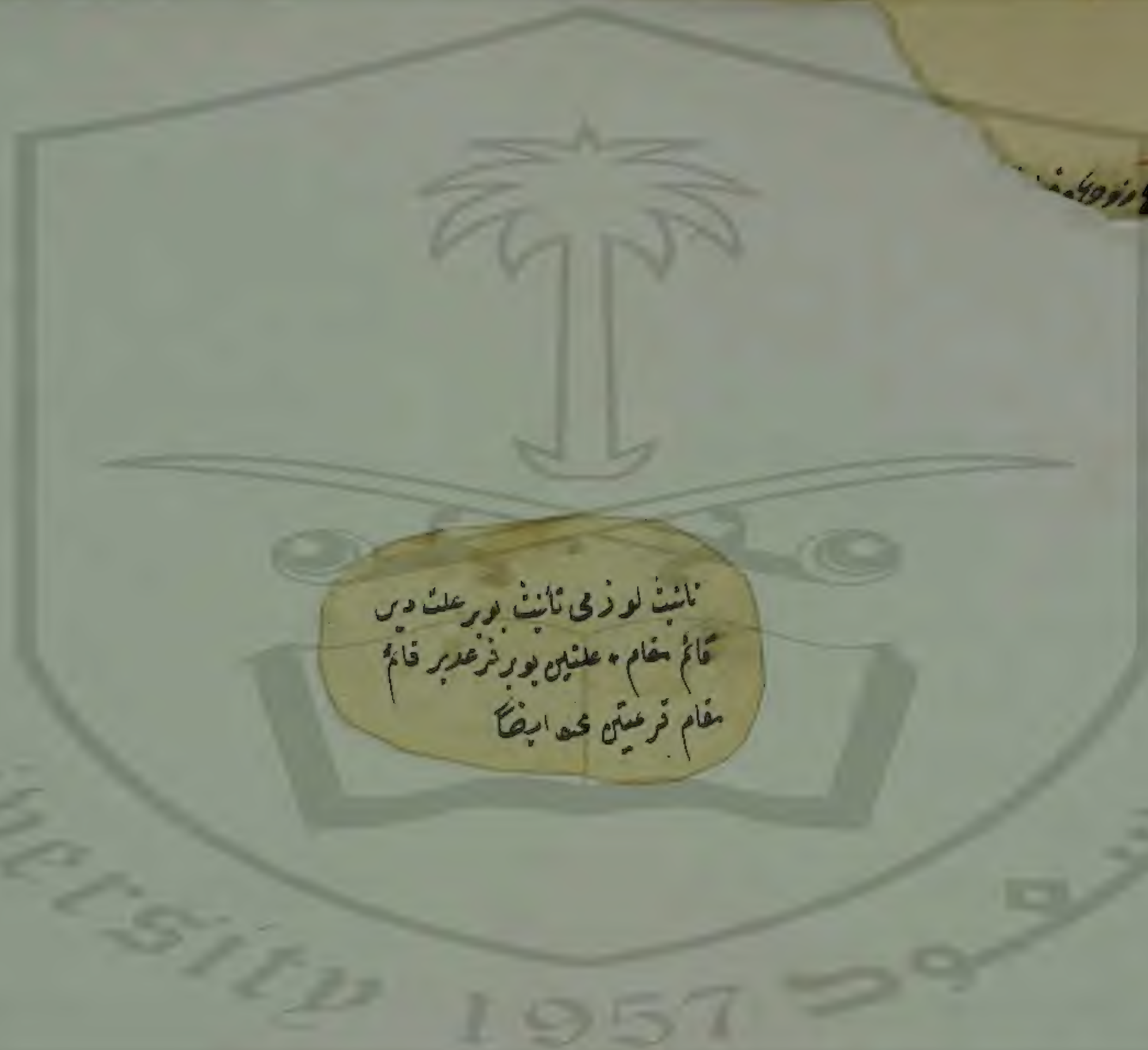
Copyright © King Saud University

منها زوجها وفي اخرى عن ابي هريرة مرفوعا لا يحل لامراه
تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة
الا مع ذي محرم عليها وفي اخرى مسيرة يوم وفي اخرى مسيرة
ليلة ففي مدة السفر حرام باتفاق الحنفية واختلفوا فيما دونها
ومنها الركوب عند الوقوف الطويل وعدم النزول حد عن سهل
ابن معاذ مرفوعا لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ومنها
سفر واحد واثنين خ عن ابن عمر مرفوعا لو ان الناس يعلمون
من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده ط عن سعيد بن
المسيب مرفوعا الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين واذا
كانوا ثلثة لم يهم ومنها عدم التامير د عن ابي سعيد مرفوعا
اذا خرج ثلثة في سفر فليؤمروا احدكم ومنها ذهاب من اكل ماله
رائحة كريهة الى المسجد والجماعة خ م عن جابر مرفوعا من اكل
ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد
في بيته وزاد في رواية لمسلم والكراث وزاد طس والفجل
ومنها ترك الصلوة عمدا وهو اكبر الكباير قال الامام المنذري
ذهب جماعة من الصحابة الى كونه كفرا منهم عمر بن الخطاب
وابن مسعود ومعاذ بن جبل وابن عباس وجابر بن عبد الله

وابو

وابو الدرداء رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ومن غير الصحابة احمد
ابن حنبل واسحق وابو داود وعبد الله بن مبارك والنخعي
والحكم بن عيينة وايوب السختياني وغيرهم ومنها ترك الوضوء
والغسل الفرضين ومنها ترك الجماعة لانها واجبة على القول
الاقوى عند الحنفية وقال الامام المنذري وممن قال بفرضية
الجماعة من الصحابة ابن مسعود وابو موسى الاشعري ومن
غيرهما احمد بن حنبل وعطا وابو ثور ومنها ترك تعديل الار كان
وتسوية الصفوف وموافقة الامام وقد صنفنا في هذه [illegible]
الصلوة فعليك به وترك كل سنة مؤكدة كالاعتكاف العشر
الاواخر من رمضان وتراويح والجماعة فيها فانها السنة
على الكفاية والختم فيها والسواك وفعل كل مكروه تحريما و
منها ترك الجمعة لمن لا عذر له ومنها ترك الزكوة وانه
من الكباير ومنها ترك صوم رمضان بلا عذر ومنها
ترك الكفارات والقضاء والنذور ومنها صدقة الفطر
والاضحية للغني فانهما واجبتان ومنها ترك الحج الفرض
ت عن علي مرفوعا من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله
الحرام فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا ومنها

Copyright © King Saud University



ثابت لوزمی ثابت بور علت دیر
قائم مقام علتین بور فرعدیر قائم
مقام فرعیتین محو ایضاً

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University

ترك الجهاد وهو فرض عين اذا كان النفير عاما والا ففرض كفاية
ومنها الفرار من الزحف اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين خ م
عن ابي هريرة مرفوعا اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول
الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم
الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم
الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ومنها
العينة د عن ابن عمر مرفوعا اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب
البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله تعالى عليكم ذلا
لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم قال الفقهاء واياكم و
العينة فانها العينة وصرح بكراهتها صاحب الهداية و
غيره ومنها نسيان القرآن بعد تعلمه د ت عن انس
مرفوعا عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل
من المسجد وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا
اعظم من سورة من القرآن او آية اوتيها ثم نسيها
ومنها الربوا وتلقي الجلب وبيع الحاضر للبادي والسوم
على السوم والخطبة على الخطبة ان وجد دليل الرضا
للاول والاحتكار والتفريق بين مملوكين صغيرين

او

يكره

او صغير وكبير بينهما قرابة محرمية ومنها الغني خ م عن
ابي هريرة مرفوعا مطل الغني ظلم ومنها الرجوع في الهبة خ م
عن ابن عباس مرفوعا الذي يرجع في هبته كالكلب
في قيئه ومنها اقتناء الكلب لغير صيد وماشية وخوف
من اللصوص وغيرهم خ م عن عمر مرفوعا من اقتنى كلبا
الا كلب صيد وماشية ينقص من اجره كل يوم قيراطان
فان ارسل صاحبه في السكة فللجيران المنع فان ابى
من المنع ان يرفع الى الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والجحش
والعجول ومنها ايقاد الشموع في القبور فانه اسراف وبدعة
ضلالة واتخاذ المساجد فيها د ت عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور و
المتخذين عليها المساجد والسرج ومنها اقتناء امرءة
لا تصلي في الخلاصة رجل له امرءة لا تصلي يطلقها قال الامام
ابو حفص الكبير ان لقي الله ومهرها في عنقه احب الي
من ان يطأ ومعه امراة لا تصلي ومنها توسد كتب
الشريعة من غير قصد حفظه وفي الخلاصة ومن توسد بجريطة
فيها اخبار النبي عليه السلام ان قصد الحفظ لا يكره وان لم يقصد

Copyright © King Saud University

يكره وفي المحيط كذلك لو كان للرجل جوالق وفيها دراهم
مكتوب فيها شيء من القرآن او كان في الجوالق كتب
الفقه او كتب التفسير او المصحف فجلس عليها او نام فان
كان من قصد الحفظ فلا بأس به وقد مر حبس بذر فيما تقدم
واذا كتب اسم الله تعالى على كاغد ووضع تحت طنفسة يجلسون
عليها فقد قيل لا يكره قال الا يرى انه لو وضع في البيت لا بأس
بالنوم على سطحه كذا هنا وان حمل المصحف او شيء من كتب
الشريعة على دابة في جوالق وركب صاحب الجوالق على
الجوالق لا يكره انتهى ومنها جعل شيء في قرطاس فيه اسم
الله تعالى في الخلاصة ويكره ان يجعل شيئا في قرطاس فيه
اسم الله تعالى سواء كانت الكتابة على ظاهره او باطنه بخلاف
الكيس يكتب فيه اسم الله تعالى لان الكيس يعظم و
القرطاس يهان انتهى وكذا بساط او مصلى كتب
عليه في النسج الملك لله يكره بسطه والقعود عليه
والسعي فلو قطع حرف من الحروف او خيط بعض الحروف
حتى لم يبق الكلمة متصلة لا ينتفي الكراهة كذا في
الخلاصة اقول وينبغي ان يكون حكم السفرة او المرفقة
للوضوء

للوضوء او نحوه التي يكتب عليها بيت او مصراع او كلمة
او ورق كذلك ومنها امساك المعازف في البيت وان كان لا
يستعملها فانه اثم لان امساك هذه الاشياء يكون للهو
عادة كذا في الخلاصة وغيره ومنها التصدق على السائل
في المسجد الا ان يكون محتاجا ولا يتخطى رقاب الناس ولا
يمر بين يدي المصلي فلا بأس به على المختار ومنها على علم
انه مسرف او صارف الى معصية ومنها الانتفاع ببدل
ما اخذ غلطا ان علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطة فالانتفاع
به حرام على التقديرين كمن لبس ثوب غيره او نعله سهوا
ويترك ماله ومنها الاشتراء ممن باع بكره او بسعر لا يرضاه
ويخاف لو نقص ضربه سلطان فانه لا يحل وكذا الاكل والانتفاع
به والحيلة في مسألة السعر ان يقول المشتري بعني كما
تحب كذا في الخلاصة وغيره ومنها اخذ الوكيل بالتصدق
منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل وغيره ومنها اخذ
الوكيل بالتصدق منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل
ومنها ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع بلا ضرر وفي التتارخانية
اذا اراد ان يركب السفينة في البحر للتجارة او غيرها فان كان
لها

Copyright © King Saud University

بحال لو غرقت السفينة في البحر امكنه دفع الغرق عن نفسه بكل سبب
بدفع الغرق به حل له الركوب في السفينة وان كان لا يمكنه
دفع الغرق لا يحل له الركوب انتهى ومنها اقراض البقال
دراهم ثم ياخذ منه بحسابها شيئا فشيئا فانه مكروه كالسفتجة
وينبغي ان يستودعها البقال ثم ياخذ منه ما شاء فاذا
ضاع فلا شيء على البقال ومنها حبس البلبل ونحوه في
القفص فانه لا يجوز كذا في التاتارخانية وجملة ما ذكرنا
في هذه الصنف ثمانون بعضها داخل في الآفات السابقة
في اجمالها لكن ذكرناه ههنا لشهرته بين الناس واعتيادهم
به فلنعدها مجتمعة كالاولى ليسهل ضبطها للطالب رقص
كشف عورة لبس حرير ونحوه مس حرام سكنى حرام عقوق
قطع رحم عدم رعاية حقوق الزوج عليه رعاية حقوق الزوجة
رضاعة اولا وخلوة مع اجنبية تشبه رجل بامرأة وعكسه
عصيان مملوك لمولاه سوء الملكة اذى الجار مصاحبة اشرار
فتح فم عند تثاؤب جلوس في طريق جلوس بين الظل والشمس
قعود وسط حلقة جلوس مكان غيره عمل دنيا في المسجد انحناء في
السلام سحر تلقين تميمة ونحوها حك شم ونحوه توفير شارب سفر
الحرة

الحرة بلا محرم عدم النذور عن الدابة عدم تامير ركوب اثنا على
السرج ترك الوليمة اطباح نوم على سطح ليس بمحجور عليه بنوم
مع ريح غمر في يده استصحاب كلب وجرس في السفر نوم واحد
والنسوح اختلاط مع اهل لهو ما او نحوه ترك الصلوة ترك
الوضوء ترك الغسل ترك جماعة ترك تعديل الاركان
ترك تسوية الصفوف مخالفة امام ترك جمعة ترك
زكوة ترك صوم رمضان ترك قضاء ترك كفارة منذور
ترك صدقة الفطر ترك الضحية ترك حج ترك جهاد اقتناء
كلب اقتناء امرأة لا تصلي تولد كتب امساك معازف
ركوب البحر حبس الطير في القفص اتو ايعش قتال اشتر امر مكره
تصدق على مسرف تصدق على السائل في المسجد عدم
رعاية ما فيه كلمة او حرف عليه نسيان قرآن ربوا احتكار
تزوج تلقي جلب بيع حاضر للبادي سوم على سوم خطبة
على الخطبة مطل غني اخذ وكيل بالتصدق انتفاء يبدل ما اخذ
غلطا اتقاد شموع في القبور رجوع في الهبة فرار عن زحف
هذا تمام القول في التقوى فعليك ايها السالك بهذه الثلثة
تصحيح الاعتقاد وعلم الحال والتقوى فانها جامعة لكل ما لزم و

Copyright © King Saud University

كافية في النجاة من عذاب الله تعالى وعقابه وغضبه وسخطه في الدنيا
في القبر وما بعده وفي الفوز برضاء الله تعالى ومحبته ودخول
جنته وغيره بهذه الثلثة من الطاعات انما يعتد به بعد ما
وفي زيادة الاوقات فقط ثم ان تصحيح الاعتقاد داخل
في العلم الحال كما بيناه في فضل العلم وهو داخل في التقوى لانه
فرض عليك فتركه حرام يجب الصيانة عنه في تحقيق التقوى فالى
الامرين التقوى وحدها فهي الكافية الوافية بلا انضمام شيء
في امر الدين فلذا كثر جدا الامر والوصية بها في كتاب الله تعالى وسنة
حبيبه عليه السلام في كلام الانبياء والاولياء والصالحين وسنح
ذكرها مرتين في الخطبة عندنا وفرض عند الشافعي وكان احتمام السلف
واجتهادهم فيها خصوصا فيما يتعلق بحقوق العباد والبهائم عن
ابراهيم بن ادهم انه استاجر دابة الى عمان فبينما هو سائر اذ سقط
سوط فنزل عن الدابة فربطها وذهب راجلا واخذ السوط فقيل
له لو حولت راس دابتك فقال انما استاجرتها لاذهب ولم استاجرها
لارجع وهكذا روي عن النخعي وعن ابن المبارك انه كان في الشام يكتب
الحديث فانكسر قلمه فاستعار قلما فلما فرغ نسي فلما جعل القلم في مقلمته
فلما رجع الى مرو راى القلم وعرفه فتجهز بالخروج الى الشام برد القلم وحج
ابي

يزيد انه اشترى بهمدان حب القرطم ففضل منه شيء فلما رجع
الى بسطام راى فيه نملتين فرجع الى همدان ووضع النملتين
وعنه ايضا انه غسل ثوبه في الصحراء مع صاحب له فقال صاحبه نعلق
الثياب من جدران الكرم فقال لا نغرز الوتد في جدار الناس فقال
تعلقه من الشجر فقال لا انه يكسر الاغصان فقال نبسط على الاذخر
فقال لا انه علف الدواب لا نستره عنها فولى ظهره على الشمس حتى جف
جانبه لاخر وعن ابي حنيفة رحمه الله انه كان لا يجلس في ظل شجرة غريمه و
يقول في الخبر كل قرض فهو ربوا وعن بعضهم استاجر دابة الى موضع فا عطاه
رجل مكتوبا ليوصله الى رجل في ذلك الموضع فقال لسوف استاذن
المكاري فان اذن احمله فانظر الى حفظ هؤلاء الائمة الاعلام
ومساهلة اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتر بزيهم واقوالهم
والله المستعان وعليه التكلان الباب الثالث في امور يظن انها
من التقوى والورع بسبب نوع مناسبة ومشابهة واكباب
بعض الناس في زماننا عليها وليس منها في شيء بل هي بدع حدثت
بعد الصدر الاول ومعدودة من الوسوسة والورع البارد وتلك كثيرة
ولكن اعظمها ثلثة نبين كلا في فصل وحده ان شاء الله تعالى الباب الثالث
في الدقة في امر الطهارة والنجاسة فنقول وبالله التوفيق اعلم ان مرادنا

Copyright © King Saud University

بالدقة فيها كثيرة حب المال ومجاوزة الحد في عدد الغسل والعصر
في طهارة الاحداث والاخباث وغسل الاشياء الطاهرة وعد الماء
الطاهر نجسا والاحتراز عن استعماله واصابته بمجرد الوهم و
ترك بعض المهمات الدينية بسبب الاشتغال بها كالتلاوة
والذكر والفكر والتذكير بل الجماعة والصلوة وفعل بعض
المكروهات كتاخير الصلوة الى الوقت المكروه وتعيين اناء
للوضوء لا تتوضا من اناء غيره وسجادة لا يصلي الا عليها
ولا غير عليها والسؤال عن طهارة الماء والاناء والمكان والبسط
والملابس بلا امارة ظاهرة على نجاستها ونحو ذلك فلا بد لنا
من اربعة انواع النوع الاول في كون الدقة في امر الطهارة و
التفتيش والتفحص فيه بدعة لم يعهد عن النبي عليه السلام و
الصحابة والتابعين والسلف الصالحين وانهم كانوا على سعة
ورخصة وفتوى بها فيه بل على منع على التوغل فيه وهو
صنفان الصنف الاول فيما روي عن النبي عليه السلام وخير القرون
د عن ابي سعيد انه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في
اصحابه اذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما راى ذلك
اصحابه القوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته
قال

١٧١

قال ما حملكم على القاء نعالكم قالوا رايناك خلعت فخلعنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبرائيل اتاني فاخبرني ان فيهما
قذرا وقال اذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان راى في نعليه
قذرا او اذى فليمسحه وليصل فيهما وفي خفنا في
الموضعين د عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا وطئ بنعله الاذى فان التراب طهور خ م عن
سعيد بن زيد انه قال سالت انس بن مالك اكان النبي
عليه السلام يصلي في نعليه قال نعم د عن شداد بن اوس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خالفوا اليهود فانهم لا
يصلون في خفافهم ولا نعالهم خ م عن انس ان جدته مليكة
دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه
ثم قال قوموا فاصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد
اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه السلام وصففت
انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف حد انه عليه السلام
اضافه اليهودي بخبز واهالة وثبت اكله عليه السلام
من بيت اليهودية التي سمته وتوضؤه من مزادة المشركة في

Copyright © King Saud University

د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده توضأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلثا ثلثا وقال من زاد على هذا فقد ظلم واساء. خ م عن انس
انه كان النبي عليه السلام يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد
م عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في
بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع
صوتا او يجد ريحا وفي رواية قال اذا كان احدكم في الصلوة
فوجد حركة في احدث ام لم يحدث فاشكل عليه فلا ينصرف حتى
يسمع صوتا او يجد ريحا ط عن يحيى بن عبد الرحمن ان عمر خرج في ركب
فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو يا صاحب الحوض
هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يا
صاحب الحوض لا تخبرنا خ عن ابن عمر انه كانت الكلاب
تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يكونوا يرشون شيئا من ذلك د عن داود بن صالح عن امه
ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عائشة قالت فوجدتها
تصلي فاشارت الي ان ضعيها فجاءت هرة فاكلت منها
فلما انصرفت عائشة من صلاتها اكلت من حيث اكلت الهرة
وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس
انما

انما هي من الطوافين عليكم واني رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتوضأ بفضلها د عن عبد الله بن مغفل انه سمع ابنه
يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة قال
اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون
في الطهور والدعاء وقال الامام الغزالي في الاحياء ما محصله و
مختصره ان السلف الاولين استغرقوا جميع همهم في تطهير القلوب وتساهلوا
في تطهير الظاهر حتى ان عمر مع علو منصبه توضأ من ماء في جرة نصرانية
خ وقال ابو هريرة وغيره من اهل الصفة كنا نأكل الشواء فتقام
الصلوة فندخل اصابعنا في الحصباء ثم نفركها بالتراب ثم نكبر
وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستنجاء خ وقال عمر ما كنا نعرف
الاشنان في عهد رسول الله عليه الصلوة والسلام وانما كانت منا ديلنا ح
ديلنا بواطن ارجلنا حتى قال بعضهم الصلوة في النعلين افضل
لفعله عليه السلام اذ ارنكاره خلعهما وقال النخعي في الذين يخلعون
نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء واخذها منكرا لخلع النعال
وكانوا يمشون في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها و
يصلون في المساجد على الارض ويأكلون من دقيق البر والشعير

Copyright © King Saud University

وهو يراس بالدواب ويبول عليه والخنزير ون عن عروق الابل
والخيل مع كثرة تمرغها في النجاسات ولم ينقل قط عن واحد منهم
سوال عن دقايق النجاسات وقد انتهت النوبة الان الى
طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هي مبنى الدين
فاكثر اوقاتهم في تزيينهم الظواهر كفعل الماشطة بعروسها والباطن
خراب مشحون بخبائث الكبر والرياء والنفاق ولا
يستنكرون ذلك ولا يتعجبون ولو اقتصر مقتصر على الاستنجاء
بالحجر او مشى على الارض حافيا او صلى على الارض او على بوارى
المسجد من غير سجادة او توضا من انية عجوز او انية رجل
متقشف لاقاموا فيه القيامة وشددوا عليه النكير ولقبوه بالقذر
واخرجوه عن زمرتهم واستنكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا
البذاذة التي هي من الايمان قذارة والرعونة نظافة فانظر
كيف صار المنكر معروفا منكرا وكيف اندرس من الدين رسمه والموقف ج
كما اندرس تحقيقه انتهى وقال الامام الخبازي في شرح
الهداية عن محمد بن الباقر او على بن الحسين زين العابدين
انه راى في الخلاء ذبابا يقعن على النجاسات ثم يقعن على
الثياب فامر بثياب للخلاء فلما مضى على زمان رجع عن ذلك

واستغفر الله تعالى فسئل عن ذلك فقال احدث ذنبا واستغفرت
فقيل وما ذا فعلت قال شيئا لم يفعله الصالحون ولا خير في
البدعة واصل هذا كله ما روي عن النبي عليه السلام بعثت
بالحنفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهبانية الصعبة
انتهى **الصنف الثالث** فيما ورد عن ائمتنا الحنفية في الطهارة
ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه اناء يتوضا منه ولا يتوضا
به غيره وفيه التوضؤ في الحوض افضل من التوضؤ في النهر
وفيه يتوضؤ بماء الحوض الذي يخاف ان يكون فيه قذر
ولا يستيقنه وليس عليه ان يسأل ولا يدع التوضؤ منه
حتى يستيقن انه قذر وعلى هذا الضيف اذا قدم له الطعام
ليس للضيف ان يسأل من اين لك هذا الطعام من
الغصب او من السرقة وكذلك لا بأس بالوضوء من حب
يوضع كوزه في نواحي البيت ويشرب منه ما لم يعلم انه
قذر وفيه ماء الثلج اذا جرى على الطريق نجاسات ان تغيبت
النجاسات فيها واختلطت بحيث لا يرى لونها ولا اثرها
يتوضا منه وفيه اذا تنجس طرف من اطراف الثوب
ونسيه فغسل طرفا من الثوب من غير تحر حكم بطهارة

Copyright © King Saud University

الثوب هو المختار وفيه رجل وضع رجله رطبا على ارض نجسه
او لبد نجس ان كان يابسا وهو لم يبق عليه بل شيء لا
يتنجس رجله ولو كان رطبا والرجل يابسة وظهرت الرطوبة
في قدمه يتنجس انتهى وفي فتاوى قاضيخان اذا نام الكلب على
حصير المسجد ان كان يابسا لا يتنجس وان رطبا ولم يظهر اثر
النجاسة فيه فكذلك وفيه لو وجد الشعير في بعر الابل او
الغنم يغسل ثلثا ويؤكل وان كان في اخثاء البقر لا يؤكل
وفيه خف بطانة ساقه من الكرباس فدخل في خروقه ماء نجس فغسل
الخف وذلك باليد وملاء ثلث مرات واهراق الماء
يصير طاهرا لانه اتى بما هو الممكن وفيه طين نجس جعل
منه الكوز او القدر وطبخ يكون طاهرا وفيه ان غسل
رجل ومشى على نجسه بغير مكعب فابتل الارض من بلل
رجله واسود وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض في
رجله فصلى جازت صلوته وفيه اذا استنجى الرجل وجرى ماء
الاستنجاء في خفه لا بأس به ويطهر خفه تبعا لطهارة ماء الاستنجاء
وفيه بعر الفارة اذا وقعت في حنطة فطحنت الحنطة لا بأس
بالكل الدقيق الا ان يكون شيرها ويقع فيها غالبا ولكنا

الاستنجاء بالحجر ... ويتخفف ان لم يجد ماء

لا ينبغي بنجاسة الدهن لو انا نفتي بنجاسة الدهن لا نفتي بنجاسة
الصابون لان الدهن قد تغير وصار شيئا اخر وفيه سئل ابو نصر
عمن يغسل الدابة يصيبه من مائها او من عرقها قال لا يضره ذلك
قيل فان كانت تمرغت في بولها وروثها قال اذا جف وتناثر
وذهب عينه لا يضره ايضا وفي العتابية فعلى هذا اذا ركب
الفرس في الماء وابتلت ذنبه فضرب به راكبه ينبغي ان
لا يضره وفيه السخلة اذا خرجت من امها فتلك الرطوبات
طاهرة لا يتنجس بها الثوب والماء وكذا البيضة وفيه الرطوبة
التي على الولد عند الولادة طاهرة وفيه واما القسم الذي يستحب
نزح بعض الماء فان وقعت في البئر فارة او عصفورة او دجاجة
او شاة او سنور او اخرجت منها حية لا يتنجس الماء ولا ينزح
شيئا منه وهذا استحسان لان هذه الحيوانات ما دامت
حية طاهرة والقياس ان يتنجس البئر بوقوع واحد من هذه
الحيوانات فيه وان اخرج حيا لان سبيل هذه الحيوانات نجس
فيدخل النجاسة في الماء فيوجب تنجس الماء لكنا تركنا القياس
بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واثار الصحابة فانهم
لم يعتبروا نجاسة السبيل حين امروا بنزح ما بعض ماء البئر بعد

Copyright © King Saud University

موت الفارة فيه ولو اعتبروا نجاسة السبيل لامروا بنزح
جميع الماء ولكن مع هذا ان كان الواقع فارة يستحب لهم ان
ينزحوا عشرين دلوا وان كان سنورا او دجاجة مخلاة يستحب
لهم ان ينزحوا اربعين دلوا لان سور هذه الحيوانات مكروه
على ما ياتي والغالب ان الماء يصيب فم الواقع حتى لو تيقنا
ان الماء لم يصب فم هذه الحيوانات لا ينزح شيء من الماء و
ان كانت الدجاجة غير مخلاة لا ينزح شيء منها وفيه اذا غمس
الرجل يده في سمن نجس ثم غسل اليد في الماء الجاري بغير حرض
واثر السمن باق على يده لان نجاسة السمن باعتبار المجاورة
قد زال المجاور عنه فبقي على يده سمن طاهر وفيه ثم يشترط
العصر ثلاث مرات في رواية الاصل وانه احوط وفي رواية
يكتفى بالعصر مرة وانه اوسع وارفق بالناس وفي النوازل
وعليه الفتوى وفيه وفي المنتقى شرط العصر مرة على قول ابي يوسف
فقد روى ابن سماعة عنه في الثوب يصيبه مثل قدر الدراهم
من البول فصب عليه الماء حبة واحدة وعصره طهر وكذا اذا
غمسه واحدة في نهر جار وعصره فان ذلك يطهره واذا
غمسه واحدة سابغة لم يطهره قال الحاكم الشهيد يريد به اذا
لم

لم يعصره وبعض مشايخنا قالوا على قياس قول ابو يوسف اذا كانت
النجاسة رطبة لا يشترط العصر وان كانت يابسة يشترط انتهى وفي
التنجيس قال بعض مشايخنا تكره الصلوة في ثياب الفسقة لانهم
لا يتوقون الخمور الا ان الاصح انه لا يكره لانه لم يكره من ثياب
اهل الذمة الا السراويل مع انهم يستحلون الخمر وفيه رجل اصاب
طين او منه في طين ولم يغسل قدميه وصلى يجزيه ما لم يكن فيه اثر
النجاسة انتهى وفي الفتاوى الظهيرية كان والذي يقول اذا
ترشش البول على ظاهر الخف فحشى عليه التراب وتركه حتى جف
ثم حكه اجزاه انتهى وفي محيط السرخسي النجس اذا اصاب شيئا مما
يتشرب فيه النجاسة كالاجر والحديد ونحوه فانه يطهر بالغسل ثلثا
من غير عصر وكذلك اذا كان شيئا يتشرب فيه القليل كالبدن والخف
والنعل لان الماء يستخرج ذلك القليل من غير عصر انتهى وفي
فتح القدير يتوضأ من البئر التي يدلي فيها الدلاء والجرار
الدنسة يحملها الصغار والعبيد لا يعلمون الاحكام ويمسها
الرستاقيون بالايدي الدنسة ما لم يعلم النجاسة وفيه
في يده نجاسة رطبة فجعل يضع يده على عروة الابريق كلما
صب على اليد فان غسل ثلثا طهرت العروة مع طهارة اليد فان

Copyright © King Saud University

بنجاستها بنجاسته وطهارتها بطهارتها انتهى وفي مجمع الفتاوى
والقنية الجلود التي تدبغ في بلادنا ولا يغسل مذبحها ولا يتوقى
في النجاسات في دبغها ويلقونها على الارض النجس ولا يغسلونها
بعد تمام الدبغ فهي طاهرة يجوز اتخاذ الخفاف وغلاف الكتب و
الفراء والدلاء رطبا ويابسا وفيهما صلى ومعه عضو من شاة غير
مغسول جاز لان الدم المسفوح ما سال منه وما بقي لا بأس به
وفيهما عن ابي نصر الدبوسي طين الشوارع ومواطئ الكلاب
فيها طاهر وكذا الطين المسرقن وردغة طريق فيه نجاسات
الا اذا رأى عين النجاسات قال وهو الصحيح من حيث الرواية
وقريب من المنصوص عن اصحابنا من منية الفقهاء انتهى
وفي مجمع الفتاوى غسل الثوب النجس بالاشنان والصابون
ثلث مرات وقد بقي فيه شيء من الصابون والاشنان
ملتصقا به طهر وفيه وفي فتاوى قاضي ظهير يصيب الثوب من البخارات
النجاسات قيل يتنجس بها وقيل لا يتنجس الثوب وهو الصحيح
وفيه وفي المنية سئل نور الائمة عمن استقى من الوادي وصب
في الحب وكان في الماء بعرة الغنم قال لا يتنجس الماء لان الاواني
بمنزلة البئر قال نور الائمة قلت شهاب الائمة لو تفتت في
الحب

الحب قال يؤخذ الاجر فلا يتنجس وفيه الاناء كالبئر في حكم البعرة والبعرتين
فيما روي عن ح رحمه الله وفيه وقال ظهير الدين وقاضيخان يكون
نجسا وفيه وفي التفريد عن ابي يوسف لو صب الماء على ازار نجس طهر
وان لم يعصر وكذا الجنب لو اتزر فاغتسل ثم صب الماء على الازار
طهر وان لم يعصره وفي شرح الحلواني وكذا لو كان في ازاره
وبدنه نجاسة فاتكأ ثم صب الماء عليه طهر وان لم يعصره ولم
يدلكه انتهى وفي القنية رعاة يطلون ضرع الشاة بخرقة ملطخة
بطين مخلوط ببولها كيلا يرضعها ولدها ويجف ثم يحلبونها
بعد الجفاف بيد رطبة فيصيبها بقية ذلك الطين على الضرع فهو
عفو انتهى والحاصل ان وجوب الاحتراز عن النجاسة
ليس لذاتها بل لوصفها المنفر من الريح المنتن والطعم البشيع واللون
القبيح فاذا لم يوجد ولم يتيقن بوجوده فانه منفر ايضا فلا يجب
ومع التيقن يعفى القليل في مواضع الضرورة والحاجة لان الحرج
منفي بخلاف امراض القلب من الرياء والكبر ونحوهما فان قبحها
لذاتها فلذا ورد انه من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر لا
يدخل الجنة وقد صح تحقيق هذا التعليل والضبط فاعمل به فانه
ينفعك النوع الثاني في ذم الوسوسة وافاتها عن ابي بن كعب

Copyright © King Saud University

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال
له الولهان فاتقوا وسواس الماء وقال الحسن ان شيطانا يضحك
بالناس في الوضوء يقال له الولهان وروى قش انه دخل يوما
من الايام فقير فقال للشيخ ابي عبد الله بن خفيف في وسوسة فقال
الشيخ عهدي بالصوفية انهم يسخرون من الشيطان والان الشيطان
يسخر منهم وكفى للعاقل زجرا ان يكون ضحكة الشيطان ومسخرة
له وهذه احدى آفات اتباع الوسوسة وثانيها ترك الامر قال الله
تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا والمتابعة للوسوسة اتخاذ
الشيطان صديقا بل اخا قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان
الشياطين وقال عليه السلام فاتقوا وسواس الماء والامر للوجوب
فالاتباع معصية وثالثها اسراف الماء وهو حرام لقوله تعالى ولا
تسرفوا وقد سبق تحقيق الاسراف في الوضوء ولو على شط نهر و
رابعها افضائه الى تاخير الصلوة الى الوقت المكروه او ترك
الصلوة او ترك التعليم او الذكر او الفكر ونحو ذلك من الفضائل
والفواضل وتضييع العمر والاوقات وخامسها تاديتها الى امور
محدثة مكروهة كاتخاذ اناء للوضوء واللباس والسجادة وعدم
الوضوء من اناء غيره وعدم الصلوة على بساط الغير ولباسه او سؤال عن طهارته والاحتراز

عن

عن طهارته بتوهم النجاسة وفيها اذى الناس ونحو ذلك وسادسها
سوء الظن بالمسلمين بعدم التوقي عن النجاسات في الوضوء والغسل
والاكل والشرب بل بعدم صحة صلوتهم وسابعها التكبر على الناس
والاعجاب بنفسه حيث انفرد من بين الناس بالاحتياط البالغ
في الدين والنظافة والطهارة التي هي اساس الدين النوع الثالث
في علاج الوسوسة وطريق التوقي عنها لمن يجاء عليها بالاستعداد
الطبيعي او بمقارنة اصحاب الوسوسة ولو ترهمها ضرا ورعا
وتقوى اعلم ان علاجها بالعلم والعمل اما الاول فان يعرف
الافات السابقة ويكرر ملاحظتها قش عن عطاء الرو
ذباري انه قال كان في استقصاء في امر الطهارة وضاق
صدري ليلة لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبي فقلت
يارب عفوك عفوك فسمعت هاتفا يقول العفو في العلم
فزال عني ذلك وان يعرف ان الاحتياط والورع والتوقي بل
سعادة الدارين في الاقتداء بسيد المرسلين صلى الله تعالى عليه
وعليهم اجمعين واصحابه والمجتهدين وان يعرف مسائلهم
في امر الطهارة وعدم وقتهم فيه وافعالهم وفتاواهم في الحنفية
والسعة وقد ذكرنا بعضها وان المقصود الاصلي من العبادات

عايشة ان الله لم يأمرنا
ان نستر الحجارة والطين

Copyright © King Saud University

تطهير القلب عن الاخلاق المذمومة وتحلية بالاخلاق المحمودة
فلذا كان ذوقة السلف فيه وفي الاحتراز عن حقوق العباد
والحيوانات وفي حفظ الانسان والسمع والبصر واما العمل فان
يداوم على العمل بالاقوال التي فيها رخصة وسعة في امر الطهارة
ولو كانت مرجوحة بعد ان لم يكن مهجورة الى ان يذول عنه
الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد والعمل بالاقوى اذ الامراض
تداوى بالاضداد روى بعض الزهاد انه قال اعترانى وسوسة
وكنت اغسل عن ثوبي كل ما اصاب من طين الشوارع فخرجت
يوما الى صلوة الفجر فاصاب ثوبي من طين الطريق فان ذهبت
الى غسله يفوت عني الجماعة فلما هممت الى غسله هداني الله تعالى
فالقى في قلبي ان تمرغ في الطين ثم صل في الجماعة بلا غسل
ففعلت فزال عني الوسوسة ومن الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة
نضح الماء فرجه بعد الوضوء فاذا احس بللا احاله عليه ـه عن ابي
هريرة ان النبي عليه السلام قال جاءني جبرائيل فقال يا محمد اذا
توضأت فانضح ومنها ان لا يبول في المغتسل دس عن عبد
الله بن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن
احدكم في مستحمه فان عامة الوسواس منه النوع الرابع في اختلاف
الفقهاء

الفقهاء في امر الطهارة والنجاسة والقول الصحيح والقاعدة الكلية
فيه عند الحنفية اما الاول ففيه اربعة مذاهب الاول مذهب الظاهرية ان
الماء لا ينجس اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير لونه او طعمه او ريحه
او لم يتغير لقوله عليه السلام الماء طهور لا ينجسه شيء خرجه دت سى قطن
حل هق طح عن ابي سعيد الخدري مرفوعا وصححه احمد ويحيى وقال ابن حزم
في المحلى وممن روى عنه القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شيء عائشة
وعمر بن الخطاب وابن عباس وحسن بن علي وميمونة وابو هريرة
وحذيفة والاسود بن يزيد وعبد الرحمن اخوه وابن ابي ليلى
وسعيد بن جبير وابن المسيب وقاسم بن ابي بكر الصديق
والحسن البصري وعكرمة وجابر بن يزيد وعثمان البتي وغيرهم
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين اقول الظاهر ان مرادهم طهارته ان
ابقى على طبعه لا يسمى ماء وحكى ابن حزم عن داود ان الابوال كلها
والارواث طاهرة من كل حيوان الا الآدمي والثاني مذهب
مالك ومن تبعه ان الماء طاهر الا ما تغير احد اوصافه بالنجس جاريا
او راكدا قليلا او كثيرا وبه قال الاوزاعي والليث بن سعد و
عبد الله بن وهب واسمعيل بن اسحق ومحمد بن بكير وحسن بن صالح
واحمد في رواية لقوله عليه السلام ان الماء طاهر الا ان تغير طعمه او لونه

Copyright © King Saud University

بنجاسة فرقه ه م حح عن ابى امامة وفرقه رزق قطن طح راشد
ابن سعد مرسلا ووجه المعقول ان الماء فى طبعه احالة كل شىء الى نفسه فاذا
لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ماء فتطهر كالجيفة الملقاة فى المالح
فانقلبت ملحا فانها طاهرة عند غيره ايضا الانقلاب الحقيقة وامثال الخمر
اذا صارت خلا وقال المالكية وابن ابى ليلى الروث والنخعى طاهران
وقال مالك وعطاء وثورى والنخعى واحمد بول مأكول لحمه وروثه
طاهران والثالث مذهب الشافعى ومن تبعه ان الماء اذا بلغ قلتين
وهى خمسمائة رطل لا ينجس الا بتغير احد اوصافه كقول مالك وان لم
يبلغ قلتين تنجس ولو كان قليلا وقال الامام حجة الاسلام الغزالى
فى الاحياء وكنت اود ان يكون مذهب الشافعى مثل مذهب مالك
لسبعة ادلة الاول عدم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى آخر عصر الصحابة عن كيفية حفظ الماء وحاله وكانت اوانى
مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء والذين لا يحترزون عن النجاسات
والثانى توضأ عمر بماء فى جرة نصرانية وهذا كالصريح فى انه لم يعول
الا على عدم تغير الماء والا فنجاسة النصرانية واناءها غالبة والثالث
اصغاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الاناء للهرة وعدم تغطية الاوانى
منها والرابع ان الشافعى نص على ان الغسالة النجاسة طاهرة اذا لم
يتغير

يتغير واى فرق بين ان يلاقى الماء النجاسة بالورود عليها او بورودها
عليه والخامس انه لا خلاف فى مذهب الشافعى انه اذا وقع فى ماء جار ولم
يتغير انه يجوز التوضؤ به وان كان قليلا واى فرق بين الجارى و
الراكد والسادس انه اذا وضع رطل من البول فى قلتين ثم فرقناه
فكل كوز يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول منتشر فيه وهو قليل
والسابع ان الحمامات لم تزل فى الاعصار الخالية يتوضؤ فيها المتقشفون
الايدى والاوانى فى تلك الحياض مع قلة الماء ومع العلم بان الا
يدى النجسة فى النفس طاهرة كانت تتوارد عليه فهذه الامور
مع الحاجة الشديدة تقوى فى النفس انهم كانوا ينظرون الى عدم
التغير انتهى مختصرا والرابع مذهب الحنفية قال بعض العلماء الجارى لا
ينجس بوقوع النجاسة ما لم يتغير طعمه او ريحه او لونه مطلقا وفى النصاب
وعليه الفتوى وبعضهم جعل بهذا قول ابو يوسف وعندهما فان
كانت النجاسة غير مرئية فكذلك وان كانت مرئية فان يلاقى اكثر
الماء النجاسة او نصفه فنجس وان قله فطاهر واما ماء البئر فله تفصيل
معروف واما ما عداها فان كان كثيرا فكالماء الجارى والا فينجس
بقليل النجاسة واختلفوا فى حد الكثير والجمهور على انه عشر فى عشر و
قال صاحب الهداية وبه يفتى وقال ابن همام فى ظاهر الرواية

Copyright © King Saud University

يعتبر فيه اكبر راي المبتلى ان غلب على ظنه انه بحيث يصل النجاسة الى
الجانب الآخر لا يجوز الوضوء والا جاز وبهذا افتى عبد الكرخي وصاحب الغاية
والينابيع وهو الاليق بالاصل الى ح انتهى مختصرا وقال محمد بول ما
يؤكل لحمه طاهر وقالوا خرء ما يؤكل لحمه من الطيور طاهرة سوى الدجاج
والبط والاوز وبول الخفافيش وخرءها معفو عنهما وفي خرء ما لا
يؤكل لحمه من الطيور روايتان طهارته وصححه بعضهم ونجاسته
خفيفة هو صححه بعضهم وقالوا انتضح البول مثل رؤس الابر فليس بشيء
والغبار النجس اذا وقع في الماء او الطعام لا يضره واذا تنجس بعض
صبرة او نحوها فقسم او غسل بعضه حكم بطهارة كل قسم حتى يحل اكله وكذا
في اللباس وقد جوز الاخذ في باب الطهارة بمذهب الغير حكي ان ابا يوسف
اغتسل اليوم الجمعة وصلى ببغداد فوجدوا في البئر فارة ميتة فاخبر بذلك
فقال ناخذ بقول اخواننا من اهل المدينة تمسكا بالحديث المروي عن
النبي عليه السلام انه قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل خبثا كذا في التاتار
خانية وغيره ولعل حرمة التقليد للمجتهد مقيدة بما اذا لم يكن قلده
حلما قويا موافقا للقياس داخلا في ظاهر النص او في الامور المعضورة
لا الوسائل فاذا جاز للمجتهد التقليد فيه فللمقلد اولى واعلم فالاصل
في الاشياء الطهارة لما ذكر في خاصة الفتاوى واليقين لا يزول بالشك
والظن

١٨٠

والظن بل يزول بيقين مثله وهذا اصل مقرر في الشرع منصوص عليه في
الاحاديث مصرح في كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية ولم ار مخالفا
فيه فاذا شك او ظن في طهارة ماء او ارض او طين او بساط او لباس او طعام
او اناء او غير ذلك مما ليس بنجس العين فذلك الشيء طاهر في صحة الوضوء و
الصلوة وحل الاكل وسائر التصرفات وكذا اذا غلب الظن على نجاسته لكن
هنا يستحب الاحتراز عنه ويكره تنزيها استعماله كسراويل الكفرة وسور
الدجاجة المخلاة والماء الذي ادخل الصبي يده فيه وطين الشوارع
اذا لم ير فيه عين النجاسة والا فنجسا واواني المشركين والدليل على
هذا ما ذكرنا في النوع الاول من النبي عليه السلام من ضيافة اليهودي
واليهودية وما فرقه د عن جابر انه قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنصيب من انية المشركين واسقيتهم ونستمتع بها فلا
يعيب ذلك علينا وفي التاتارخانية وقال محمد في الاصل الصبي اذا
دخل يده في كوز ماء او رجله فان علم ان يده طاهرة بيقين يجوز
التوضئ بها وان علم ان يده نجس بيقين لا يجوز الوضوء به وان كان
لا يعلم انه طاهر او نجس فالمستحب ان يتوضا بغيره لان الصبي لا يتوقى
عن النجاسة عادة ومع هذا لو توضا به اجزاه انتهى وقال في الذخيرة
ويكره الاكل والشرب في اواني المشركين قبل الغسل لان الغالب الطاهر

قال عليه السلام المؤمن كجسد واحد

لا ينبغي تكذيب ولك الحمد

فمن اهتدى
اي بالايمان والمتابعة

Copyright © King Saud University

من حال او انيهم النجاسة فانهم يستحلون الخمر والميتة ويشربون ذلك و
ياكلون في قصاعهم واوانيهم فيكره الاكل والشرب فيها قبل الغسل
اعتبارا بالظاهر كما كره التوضي بسور الدجاجة المخلاة لانها لا يتوقى
عن النجاسة في الغالب والظاهر وكما كره التوضو بماء ادخل الصبي
يده فيه لانه لا يتوقى عن النجاسة في الظاهر والغالب وكما كره الصلوة
في سراويل المشركين اعتبار الظاهر فانهم لا يستنجون وكان الظاهر
من حال سراويلهم النجاسة ومع هذا اكل وشرب فيها قبل
الغسل جاز ولا يكون اكلا ولا شربا حراما لان الطهارة في الاشياء
اصل والنجاسة عارضة فيجرى على الاصل حتى يعلم بحدوث العارض
وما يقول بان الظاهر النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة ثابتة بيقين
واليقين لا يزول الا بيقين مثله انتهى ثم قال ولا باس بطعام اليهود
والنصراني كله من الذبايح وغيرها لقوله تعالى وطعام الذين اوتوا
الكتاب حل لكم من غير تفصيل بين الذبيحة وغيرها ويستوي الجواب
بين ان يكون اليهودي والنصراني من بني اسرائيل او غير بني اسرائيل
كنصراني العرب لظاهر ما تلونا من النص فانه لا يفصل بين كتابي و
كتابي ولا باس بطعام المجوس كله الا الذبيحة فان ذبيحتهم حرام
انتهى وقال في مواضع اخر روي عن ابي الحسن ان اصحاب رسول الله
صلى

صلى الله عليه وسلم كانوا يظهرون على المشركين وكانوا ياكلون ويشربون
في اوانيهم ولم ينقل انهم كانوا يغسلونها قبل الاكل والشرب يعني
يظهرون يغلبون ويستولون قال الله تعالى فاصبحوا ظاهرين وقال الله
تعالى فما استطاعوا ان يظهروه ومعناه ما قلنا وروي ان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هجموا على باب كسرى وجدوا فيها
مطبخة قدورا فيها انواع الاطعمة فسئلوا عنها فقيل انها مرقة
فاطعموه فاكلوا وتعجبوا من ذلك وبعثوا شيئا من ذلك الى عمر
فتناول رضي عمر من ذلك وتناول اصحابه فالصحابة اكلوا من الطعام
الذي طبخوا وطبخوا في قدورهم قبل الغسل والمعنى في ذلك ان
الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة عارضة وقد وقع الشك في
هذا ولا يرتفع الطهارة الثابتة بيقين الاصل وما يقول بان
الظاهر هو النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة كانت ثابتة بيقين
واليقين لا يزول الا بيقين مثله الا يرى انه اذا اصاب عضوا
انسان او ثوبه من سور الدجاجة المخلاة او من الماء الذي ادخل
الصبي يده فيه وصلى مع ذلك جازت صلوته واذا صلى في سراويل
المشركين جازت الصلوة لان الطهارة في هذه الاشياء اصل
قد تيقنا الطهارة وشككنا في النجاسة فلم يثبت النجاسة بالشك

كل ايام يردنون
اردزيل

Copyright © King Saud University

كذا هنا انتهى ثم قال وروى محمد في الكتاب ان عليا ما سئل عن ذبيح النصارى
عن اهل الحرب فلم يره باسا انتهى وما نقلنا سابقا من المسائل المتعلقة
بالرخص مبنى على هذا الاصل وبالجملة ان الاهتمام فى امر الطهارة ليس من
سنة السلف فمن له طبع مستقيم خال عن الوسوسة والاستعداد لها فاولى ان
يتحرى الاقوى والاحوط بحيث لا يفوته بما هو اهم منه والتلاوة والذكر
والفكر والتصنيف واما الموسوس او المستعد فعليه ان يتحرى الرخصة
والسعة لان ينقطع عنه احتمال الوسوسة الفصل الثانى فى التورع و
التوقى من طعام اهل الوظايف من الاوقاف او بيت المال مع اختلاط
الجهلة والعوام واكل طعامهم وهذا انا اظن من الجهل او الرياء فكما ان
الكسب بالبيع والاجارة ونحوهما اذا روعى فيها شرايطها الشرع حلال
كذلك الوقف اذا صح وروعى شرايط الوقف فلا شبهة فيه اصلا
اذا اصح جهة وقفوا الحلوا منه وكذا بيت المال يحل لمن كان مصرفا
له اذا اخذه بقدر الكفاية وقد اخذ الخلفاء الاربعة سوى علي مال منه
فلا فرق بين الوقف وبيت المال وبين غيرهما من المكاسب فى
الحل والطيب اذا روعى شرايط الشرع وفى الحرمة والخبث اذا لم
يراع بل الاول اشبه واشكل فى زماننا اذ اكثر بيوعهم واقفانا و
اجاراتهم باطلة او فاسدة او مكروهة نعم الورع من الشبهات
فى

فى الحلال والحرام ليس كالورع فى امر الطهارة والنجاسة بل هو اهم فى الدين وسيرة
السلف الصالحين ولكن فى زماننا لا يمكن بل لا يمكن الاخذ بالقول الاحوط
فى الفتوى وهو ما اختاره الفقيه ابو الليث من انه ان كان اكثر مال الرجل
حلالا جاز قبول هديته ومعاملته والا فلا قال الامام قاضيخان فى فتاويه
قالوا ليس زماننا زمان الشبهات وعلى المسلم ان يتقى الحرام المعاين
وكذا صاحب الهداية فى التجنيس وزمانهما قبل ستمائة وقد بلغ التاريخ
اليوم تسعمائة وثمانين ولا خفاء ان الفساد والتغير يزيدان
بزيادة الزمان لبعده عن عهد النبوة والورع والتقوى فى
زماننا فى حفظ القلب واللسان وسائر الاعضاء والتحرز عن الظلم و
ايذاء الغير حرج ولو بالسؤال والاستخدام بغير اجر وان يجعل ما فى يد كل
انسان ملكا له ما لم يتيقن كونه بعينه مغصوبا او سرقة وان علم
يقينا ان فى ماله حراما قال فى فتاوى قاضيخان لو ان فقيرا ياخذ جائزة
السلطان مع علمه ان السلطان ياخذها غصبا ايحل له ذلك قال فان كان
السلطان خلط الدراهم بعضها ببعض فانه لا باس به وان دفع عين
الغصب من غير خلط لم يجز اخذه قال الفقيه ابو الليث هذا الجواب
يستقيم على قول ابى حنيفة رح لان عنده اذا غصب دراهم من قوم و
خلطها بعضها ببعض يملكها الغاصب وقال فى الخلاصة السلطان اذا

قال عليه السلام الدعاء مخ العبادة
قال عليه السلام العبادة هو الدعاء

١٨٢

Copyright © King Saud University

قدم شيئا من الماكولات ان اشتراه يحتاج ان لم يشتره ولكن الرجل لا يعلم
ان في الطعام شيئا مغصوبا بعينه يباح اكله انتهى وهكذا قال الامام
قاضيخان وزاد لان الاصل في الاشياء الاباحة وفي بستان الفقيه
اختلف الناس في اخذ الجائزة من السلطان قال بعضهم يجوز ما لم يعلم
لانه يعطيه من حرام وقال بعضهم لا يجوز اما من اجازه فقد ذهب الى ما روي
عن علي بن ابي طالب انه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام
فما اعطاك فخذ فانما يعطي من الحلال وروى عمر رضه عن النبي عليه السلام
انه قال من اعطي شيئا من غير مسئلة فليأخذه فانما هو رزق رزقه
الله وروى الاعمش عن ابراهيم انه لم ير بأسا بالاخذ من الامراء
وعن حبيب بن ابي ثابت انه قال رايت هدايا المختار تاتي لابن
عمر وابن عباس فيقبلانها وعن الحسن انه كان ياخذ هدايا
الامراء وروى محمد بن الحسن عن ح رحه عن حماد عن ابراهيم النخعي
خرج لنا زهير بن عبد الله الازدي وكان عاملا على حلوان فكانا
جائزته هو وابو زر الهمداني قال محمد وبه ناخذ ما لم نعرف شيئا من
اعطائه حراما بعينه وهذا قول ابي حنيفة رح انتهى وهكذا في الظهيرية
وزاد واصحابه بعد ابي ح رح ولعلك تحتاج في قلبك ما سبب امتناع
الورع عن الشبهات والاخذ بالقول الاحوط وهذا الزمان فنقول
لسببه

سببه اربعة اشياء الاول غلبة الجهل على التجار والصناع والاجراء
الشركاء في الاصل او الغلة فلا يراعون شرائط الشرع في معاملاتهم
فتفسد او تبطل او تكره فيكون مكسوبهم حراما او خبيثا والثاني
غلبة الظلم من الغصب والسرقة والخيانة والتزوير ونحوها
والثالث والرابع ان قوام البدن وانتظام المعاش بالنقود والحبوب
ونحوها من يخرج من الارض والغالب المستعمل في العقود و
المعاملات الدراهم وقد صغروها حتى يبلغ اربعة منها وزن
درهم واحد شرعي والطامعون من اخساء الفسقة والكفرة قطعوها
حتى صار المقطوع في الدراهم غالبا على غيره وجعلوها من العدد
في التبايع والاستقراض وهجروا وزنها والفضة وزنية ابدا النقص
الشارع عليه فلا يتبدل بالعرف اذ شرط اعتباره عدم النص وهذا
مذهب ابي ح رحه ومحمد رح ورواية ظاهرة عن ابي يوسف وعنه اعتبار
العرف فقط مطلقا واذا كانت وزنية ابدا يلزم بيان وزنها في
التبايع والاستقراض لان بيان مقدار الثمن اذا لم يكن مشارا
اليه شرط صحة البيع ونحوه ومقدار الوزني لا يعلم بالعدد كالعكس
فاذا لم يبين وزنه يفسد البيع والاستقراض والاجارة ونحوها ولا ولا مخلص
حيلة لهذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن ابي يوسف رحمه

Copyright © King Saud University

وامر الارض فى زماننا مشوش جدا اذ اصحابها يتصرفون فيها تصرف
الملك من البيع والاجارة والمزارعة ونحوها ويؤدون خراجها
من الموظف والمقاسمة اى المقاتلة او غيرها من عينة السلطان
الا انهم اذا باعوا اخذ بعض الثمن من عينة السلطان لاخذه
للخروج واذا ماتوا فان تركوا اولادا ذكورا يأخذونها فقط سائر
الورثة ولا يقضى منها ديونه ولا ينفذ وصاياه والا
فيبيعها من عينة السلطان فاذا اعتبرنا باليد وقلنا
لان الارض ملك لذى اليد يلزم ان يكون ميراثا لكل الورثة
بعد ان يقضى من ديونه وينفذ وصاياه فحرمان غير الاولاد
الذكور وعدم القضاء والتنفيذ ظلم وتصرفهم فيها وتصرف
عن عينة السلطان ان لم يكن فى الورثة اولاد ذكور تصرف فى ملك
الغير فيكون الحاصل منها حيث فى التاتارخانية رجل غصب ارضا
فاجرها واخذ غلتها او زرع الارض كرا فخرج منه ثلثة اكرار يأخذ
راس مال الكر ويتصدق بالغلة والكرين ويضمن النقصان
وهذا فى قولهم جميعا انتهى ويكون اخذ بعض الثمن وكله فى البيع
حراما لمن عينة السلطان وغيرهم والازمان يخرج الاراضى واكثرها
عن ملك ذى اليد بالكلية وفيه فساد عظيم وان قلنا ان الاراضى
ليس

ليس بمملوك لاصحابها ورقبتها لبيت المال اذ المعهود فى زماننا وما
نقوم مما يعرفه اباؤنا واجدادنا ان السلطان اذا فتح بلدة لا
يقسم اراضيها بين الغانمين وهذا جائز اذ الامام مخير بين القسمة
والابقاء للمسلمين الى يوم القيمة بواضع الخراج يكون تصرف ذى
اليد فيها باحد طريقين قال فى التاتارخانية السلطان اذا دفع
اراضى لامالك لها وهى التى تسمى اراضى المملكة الى قوم ليعطوا
الخراج جاز وطريق الجواز احدى الشيئين اما اقامتهم مقام الملاك
فى الزراعة واعطاء الخراج او الاجارة بقدر الخراج ويكون المأخوذ
منهم خراجا فى حق الامام اجرة فى حقهم انتهى فعلى هذين الوجهين
لا يجوز فيه البيع والهبة والشفعة والوقف والارث ونحوها
اما على الاول فلان اقامتهم مقام الملاك لضرورة صيانة حق المقاتلة
عن الضياع اعنى الخروج فيتقدر بقدرها ولا يتعدى الى غيرها
واما على الثانى فظاهر فيكون بيع ذى اليد باطلا وثمنها حراما ورثة
وهذا اصلح الاحتمالين واقل مخالفة للشرع الشريف ومن الكلى
فيجب الحمل عليه فيكون انتقالها للاولاد الذكور باحد الطريقين
ايضا لا بالارث واما جعل بيعها اجارة فاسدة ليحل مقدار
اجر المثل للبائع فبالحد الاوجه له اصلا اما اولا فلان الاجارة

قال عليه السلام
اذا دخل من شهر شعبان
طهروا انفسكم اى بماء التوبة ومن الذموع
دخم صلوة عبادات طاعات ايه

والفتوى ح

لاتنعقد بلفظ البيع فى القول المختار خصوصا اذا لم يوجد التوقيت
قال الامام قاضيخان والفتوى على ان الاجارة لاتنعقد بلفظ
البيع والشراء فى العتابية والاظهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا
وجد التوقيت واما ثانيا فلانه قد سبق ان الاقامة مقام الملاك
ليس من كل جهة بل للضرورة فلا علاك الاجارة فى الطريق الاول
وكذا فى الثانى لوجهين الاول انا يكون للخراج اجرة فى حق ذى
اليد لضرورة عدم تحقق حقيقة ومعناه ههنا لانه موئنة
الارض والموئنة لاتجب الا على المالك فجعله اجرة فى حق ذى اليد
لهذه الضرورة فقط ولهذا سقط وجوب بيان قدر الاجرة
وجاز مع جهالتها فى خراج المقاسمة فهو فى الحقيقة ولذا لا
يجوز صرفه الا على مصارف الخراج فاذا لم يكن اجرة حقيقة ومن
كل وجه لا يجوز لصاحبها اجارتها والثانى ان الخراج يؤخذ
من المتصرف فاذا كان شراء واستجارة وثمنه اجرة معجلة لا
يمكن ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة الى المتصرف بل يجب ح
ان يجب الخراج على البائع ويؤخذ منه واما ثالثا فلان البائع
او المشترى قد يموت فى مدة قريبة فينفسخ الاجارة فيجب
رد الاجرة المعجلة فالحق ان بيعها باطل والماخوذ رشوة يجب
ان

ان ردها الى معطيها فاذا تقرر هذا فلا اخذ بالاحوط فضلا عن
الورع عن الشبهات يستدعى ان لا يعامل مع الناس لانه كما لا
اخذ الحرام بالصدقة والهبة لايجوز بالبيع والاجرة ونحوهما ولا
يصير بها حلالا والخبيث يجب على مالكه تصدقه فيا ثم بغيره
من البيع ونحوه ولا يجوز لاحد اخذه بشراء ونحوه الا ان
يتصدق عليه وهو فقير فيلزم العزلة عن الناس وسكنى المغارات
وفى بطون الاودية ورفع الكلام العشب ولبس الحشيش
الانسان مدنى بالطبع وفى هذا حرج عظيم وتكليف بما لا يطاق
وكلاهما متنعان بالنص فتعين الاخذ لا محالة فى هذا
الزمان بما قال محمد ومن تبعه من المشايخ وهو قول ائمتنا الثلثة
من جواز اخذ مال الغير باذنه ورضائه بعوض ما لم يعلم انه بعينه
حرام تمسكا باصول مقررة فى الشرع من ان اليد دليل الملك
وان الاصل فى الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول الا
بيقين مثله وان الاثمان النقود والفلوس لاسيما
الصحيحين بل الثمن يثبت فى الذمة ولو حالا ومنجزا
بخلاف المبيع وبما قال الكرخى قد صرحوا بكون الفتوى عليه
فى زماننا ان المشترى بحرام بعينه حلال طيب الا ان يشار اليه






Copyright © King Saud University

حين العقد ويسلم فيكون ملكا خبيثا وبما ذهب اليه ابو ح
من ان الخلط الرافع للتميز استهلاك موجب للتملك و
الضمان وبما روى عنه ان سبب الطيب وجوب الضمان
لا اداؤه نعم ما لا يدرك كله لا يترك كله فالاولى الاحوط
الاحتراز عن بعض الشبهات مما فيه امارة ظاهرة للحرمة
وممن له شهرة تامة بالظلم او الغصب او السرقة او
الخيانة او تزوير او غيره نحوها مما يمكن الاحتراز عنه
من غير ترك ما فعله اولى منه به او فعل ما تركه كذلك فان لم
يمكن الورع عن الشبهات المالية في زماننا فالمرجو من فضل
الله تعالى ان من اتقى وتورع في غيرها يحصل له ثواب
المتقي والمتورع في الكل لان الطاعة بحسب الطاقة

الفصل الثالث في امور مبدعة باطلة اكب الناس
عليها على ظن انها قرب مقصودة وهذه كثيرة فلنذكر
بعضها منها وقف الاوقاف سيما النقود لتلاوة القران
العظيم او لان يصلي نوافل او لان يسبح او لان يهلل او يصلي
على النبي عليه السلام ويعطي ثوابها لروح الواقف او لروح
من اراده ومنها الوصية باتخاذ الطعام والضيافة يوم
موته

موته او بعده وباعطاء دراهم معدودة لمن يتلوا
القران لروحه او يسبح له او يهلل او بان يبيت عند
قبره رجال اربعين ليلة او اكثر او اقل وبان يبني على قبره
بناء فكل هذه بدع منكرات والوقف والوصية باطلان
والماخوذ منهما حرام للاخذ وهو عاص بالتلاوة والذكر لاجل
الدنيا وقد بينا ذلك في رسالتنا السيف الصارم و
انفاذ الهالكين وايقاظ النائمين وجلاء القلوب فعليك
بمطالعتها حتى تعلم حقيقة مقالنا ونقول الحمد لله الذي هدانا
لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ربنا لا تزغ
قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت
الوهاب اللهم صل وسلم على سيد المرسلين واله واصحابه
اجمعين والحمد لله رب العالمين تم هذا الكتاب
بعون الله ملك الوهاب قد فرغ من تحرير هذا الكتاب بعون
الله ملك الوهاب في اواخر شهر ربيع الاخر في وقت الضحى يوم
الجمعة سنة احد وستون والف

ملة دين شريعت بواوج الفاظلك معنا
بردر كندولري متغايردر انبيا حق تعالي
الدقلرينه ملة ديرلر خلقه تبليغ ايدوكلرينه
دين ديرلر خلقك قبول ايدوب عمله كتورد
سينه شريعت ديرلر منله خسرو قاضي حاشيه سنده
بويله بيان اتمشدر

ملا خسرو قاضي حاشيه سنده بويله اعتمدر